

مِسْنَدُ شَافِعٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

الإمام إسْحَاقُ بْنُ ابْرَاهِيمَ بْنُ خَلَدِ الْخَضْلِيِّ الْمَرْوَزِيُّ  
زَيْلِ نِسْكَابُور ١٦١ - ٢٣٨ هـ


## مُسْنَدِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ

**تحقيق وتحقيق ودراسة**  
**الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين بن البر البوسي**

الجزء الرابع

# مكتبة الامان

المدينة المنورة



مسند الشاقد بن الهيثم

حُقُوقُ الْطَّبِيعِ مَحْفُوظَةٌ  
الطبعة الأولى  
١٤١٥ / ١٩٩٥ مـ



مَكَتبَةُ الدِّيَارِ الْأَهَانِ

هَافَ: ٨٢٥٨١٧ - فَاكِسٌ: ٨٢٦٢٨٥٦ - ص. ب: ٥١٤٥  
الْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ - الْمَلَكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين وعلى  
آله وصحبه أجمعين وبعد:

فهذه مسانيد أمهات المؤمنين - غير مسند أم المؤمنين عائشة  
الصادقة حيث إنّه تم نشره من قبل في مجلدين - من مسند الإمام  
إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المعروف بإسحاق بن راهويه وهي  
كالتالي - حسب ترتيب المؤلف هن في كتابه المسند -:

١ - مسند أم سلمة<sup>(١)</sup> رضي الله عنها وعدد مروياتها في مسند  
إسحاق ١٦٨ حديثاً بينما ذكر لها بقى بن مخلد في مسنته ثلاثة حديث  
وثمانية وسبعين حديثاً<sup>(٢)</sup>. وقال الذهبي: يبلغ مسنهـا (٣٧٨) حديثاً،  
وأتفق البخاري ومسلم لها على ثلاثة عشر وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم  
بثلاثة عشر»<sup>(٣)</sup>.

٢ - مسند حفصة بنت عمر بن الخطاب - رضي الله عنها - وعدد

(١) بعد قليل سأذكر ترجمة موجزة لها ولغيرها من أمهات المؤمنين إن شاء الله.

(٢) انظر أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد ضمن جوامع السيرة  
لابن حزم (٢٧٦).

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء (٢/ ٢١٠) وكذا في تلقيح فهوم أهل الأثر (٤٠٣).

مروياتها في مسند إسحاق (٢٥) حديثاً ولها في مسند بقى بن مخلد (٦٠)  
ستون حديثاً<sup>(١)</sup>.

اتفق لها الشیخان على أربعة أحادیث، وانفرد مسلم بستة  
أحادیث<sup>(٢)</sup>.

٣ - مسند ميمونة بنت الحارث الھلالية رضي الله عنها ولها في  
مسند إسحاق بن راهويه أربعة وثلاثون (٣٤) حديثاً وفي مسند بقى بن  
مخلد ستة وسبعون (٧٦) حديثاً<sup>(٣)</sup> ولها في الصحيحين (١٣) ثلاثة عشر  
حديثاً اتفقا على سبعة وانفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة<sup>(٤)</sup>.

٤ - مسند أم حبيبة بنت أبي سفيان - رضي الله عنها - يبلغ عدد  
مروياتها في مسند إسحاق بن راهويه أربعة وثلاثون حديثاً، وفي مسند  
بقى بن مخلد خمسة وستون حديثاً<sup>(٥)</sup>. واتفق البخاري ومسلم على  
حديثين لها وتفرد مسلم بحديثين<sup>(٦)</sup>.

٥ - مسند صفية بنت حبيبي بن أخطب.

٦ - مسند جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار.

٧ - مسند زينب بنت جحش بن رباب.

وهؤلاء هن في مسند إسحاق بن راهويه ستة عشر حديثاً، ولصفية

(١) انظر: أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد (٢٧٩) وسير النبلاء (٢٣٠/٢).

(٢) المصدر السابق للذهبي (٢٣٠/٢).

(٣) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٧٨).

(٤) انظر: سير النبلاء (٢٤٥/٢).

(٥) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٧٨)، وسير النبلاء للذهبي (٢١٩/٢) وتلقيع فهوم أهل الأثر (٤٠٣).

(٦) المصدر السابق للذهبي.

في مسند بقي بن مخلد عشرة أحاديث<sup>(١)</sup>، منها واحد متفق عليه<sup>(٢)</sup>، وبلغuirية سبعة أحاديث في مسند بقي بن مخلد<sup>(٣)</sup> ومنها عند البخاري حديث وعند مسلم حديثان<sup>(٤)</sup>. ولزينب بنت جحش أحد عشر حديثاً في مسند بقي<sup>(٥)</sup>، وقد اتفق البخاري ومسلم على حديثين من أحاديثها<sup>(٦)</sup>.

٨ - مسند سودة بنت زمعة وعدد مروياتها في مسند إسحاق ثانية أحاديث ومنها حديث من مسند جويرية ذكر في مسندها فبذلك ينقص عددها إلى سبعة أحاديث ولها في مسند بقي خمسة أحاديث<sup>(٧)</sup>.

قال الذهبي : «يروى لسودة خمسة أحاديث : منها في الصحيحين حديث واحد عند البخاري»<sup>(٨)</sup>.

فهذا ملخص عدد مرويات أمهات المؤمنين عند إسحاق بن راهويه في مسنه وما ذكر لهن في مسند بقي بن مخلد ذكرتها بإيجاز ولا مانع من باب إقام الفائدة أن أترجم لأمهات المؤمنين ذوات المسانيد المذكورة حسب ترتيبها السابق الذكر عند المؤلف ترجمة موجزة .

(١) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٨٥)، وسير النبلاء

(٢) (٢٣٨/٢) وتلقيح فهوم أهل الأثر (٤٠٤).

(٣) انظر: المصدر السابق للذهبي نفسه.

(٤) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٨٧) وسير أعلام النبلاء

(٥) (٢٦٣/٢) وتلقيح فهوم أهل الأثر (٤٠٤).

(٦) انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٦٣/٢).

(٧) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٨٥)، وسير النبلاء

(٨) (٢١٨/٢) وتلقيح فهوم أهل الأثر (٤٠٤).

(٩) انظر: المصدر السابق نفسه للذهبي (٢١٨/٢).

(١٠) انظر: أسماء الصحابة وما لكل واحد من العدد (٢٨٩).

(١١) انظر: سير النبلاء (٢٦٩/٢).

ولا شك أنَّ عدد أزواج النبي ﷺ أكثر مَا ذكر المؤلف أحاديثهن -  
وهن تسعه مع عائشة رضي الله عنها - عنده - وعددهن كالتالي:

قال الزهرى : «تزوج نبى الله ﷺ ثنتي عشرة عربية محصنات»<sup>(١)</sup>.

وقال قتادة : «تزوج خمس عشرة امرأة: ست من قريش، وواحدة  
من حلفاء قريش، وسبعة من نساء العرب، وواحدة من بنى  
إسرائيل»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عبيدة :

«ثبت أنَّ رسول الله ﷺ تزوج ثانى عشرة امرأة؛ سبع من قريش،  
وواحدة من حلفائهم، تسع من سائر العرب، وواحدة من نساء بنى  
إسرائيل .

فأولهن: خديجة، ثم سودة، ثم عائشة، ثم أم سلمة، ثم  
حفصة، ثم زينب بنت جحش، ثم جويرية، ثم أم حبيبة، ثم صفية،  
ثم ميمونة، ثم فاطمة<sup>(٣)</sup> بنت شريح، ثم تزوج زينب<sup>(٤)</sup> بنت خزيمة،  
ثم هند<sup>(٥)</sup> بنت يزيد، ثم أسماء<sup>(٦)</sup> بنت النعمان ثم قُتيلة أخت الأشعث،

---

(١) انظر: سير النبلاء (٢٥٣/٢).

(٢) انظر: المصدر السابق نفسه (٢٥٤/٢).

(٣) ذكر ابن سعد في الطبقات (٢١٩/٨) فاطمة بنت الصحاك بن سفيان الكلابية  
فلعلها هي والله أعلم.

(٤) هي أم المؤمنين زينب بنت خزيمة بن الحارث الهملاوية تدعى أم المساكن لكثره  
المعروفها. قتل زوجها عبدالله بن جحش يوم أحد فتزوجها رسول الله ﷺ  
ولكن لم تكث عنده إلا شهرين أو أكثر وهي أخت ميمونة أم المؤمنين لأمها،  
انظر: سير النبلاء (٢١٨/٢) وطبقات ابن سعد (١١٥/٨ - ١١٦).

(٥) لم يذكرها ابن سعد في الطبقات تحت أزواج النبي ﷺ.

(٦) هي أسماء بنت النعيم الغفارية من أهل اليمن تزوجها النبي ﷺ فلما دخل بها =

ثم سنا بنت أسماء السلمية<sup>(١)</sup>.

قلت: هناك عدد من النسوة غير من ذكرنا ذكرها ابن سعد<sup>(٢)</sup> والذهبـي<sup>(٣)</sup> وغيرهما فيمن تزوجها النبي ﷺ وفارقتها.

وقد ذكر ابن سعد عدد أزواج النبي ﷺ في كتابه الطبقات<sup>(٤)</sup> راجعه إن شئت لمزيد المعلومات.

فأبدأ الأن بإيفاء ما وعدت وبيان ما أشرت إليه مستعيناً بالله تعالى فأشرع بترجمة أم المؤمنين أم سلمة<sup>(٥)</sup> - رضي الله عنها - «السيدة المحجبة، الطاهرة»<sup>(٦)</sup>.

---

= دعاها، فقالت: تعال أنت، فطلّقها وتزوج أم شريك، انظر: طبقات ابن سعد (١٤٣/٨) وسير النباء (٢٥٥/٢) وأسد الغابة (١٦/٧).

(١) انظر: سير النباء للذهبـي (٢٥٤/٢). وانظر: ترجمة قتيلة في المصدر السابق نفسه (٢٦٠/٢) وطبقات ابن سعد (١٤٧/٨)، وكذلك ترجمة سنا بنت أسماء في المصدر السابق للذهبـي (٢٥٦/٢) وفي الاستيعاب لابن عبد البر (٤/١٨٦٥).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (١٢٩/٨ و ١٤١ و ١٤٨ و ١٤٩).

(٣) انظر: سير النباء (٢٥٤/٢ و ٢٥٥ و ٢٥٦ و ٢٥٧ و ٢٦٠).

(٤) (٢١٦ - ٢٢٠).

(٥) لها ترجمة في طبقات ابن سعد (٨/٨ - ٨٦ - ٩٦) والجرح والتعديل (٩/٦٤) وتهذيب التهذيب (١٢/٤٥٥) وأسد الغابة (٧/٣٤٠) وجمع الزوائد (٩/٢٤٥) وسير النباء (٢٠١/٢ - ٢١٠).

(٦) المصدر الأخير للذهبـي (٢/٢١٠).



## ترجمة أم المؤمنين أم سلمة

اسمها ونسبها:

هي هند بنت أبي أمية - سهيل وقيل حذيفة - بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن خزوم<sup>(١)</sup> بن يقظة بن مُرّة المخزومية، بنت عم خالد بن الوليد، سيف الله، وبنت عم أبي جهل بن هشام<sup>(٢)</sup> وقال الذهبي: «قد وهم من سَهَاها رملة، تلك أم حبيبة»<sup>(٣)</sup>.

أمها: هي عاتكة بنت عامر بن ربيعة بن مالك بن جذيمة<sup>(٤)</sup>.

وكانت أم سلمة مَنْ أسلمت قديماً بمكة ومن المهاجرات الأول، هاجرت إلى أرض الحبشة مع زوجها أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد بن هلال الرجل الصالح<sup>(٥)</sup>، وكان عندها من الأولاد من أبي سلمة الذي

---

(١) انظر: التقريب (٧٥٤).

(٢) سير النبلاء (٢/٢٠١ - ٢٠٢).

(٣) المصدر السابق نفسه (٢٠٢/٢).

(٤) انظر: طبقات ابن سعد (٨/٨٦) وطبقات خليفة (٣٣٤).

(٥) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/٣٣٤) وجمهرة أنساب العرب (١٤٣) وسير النبلاء (٢/٢٠٢).

تزوجها قبل رسول الله ﷺ سلمة وعمره أو عمر ودرة وزينب كلّهم من الصحابة<sup>(١)</sup>.

وقد قصت أم سلمة - رضي الله عنها - قصة الهجرة إلى الحبشة في مسندها من مسند إسحاق (برقم ٢١) لا داعي لذكرها هنا من يريد التفصيل يراجعها هناك وتحريجها.

### وفاة أبي سلمة وتزويجها برسول الله ﷺ:

توفي أبو سلمة عبدالله بن عبد الأسد - وهو أخو النبي ﷺ من الرضاعة وابن عمته بَرَّة بنت عبد المطلب، وكان من السابقين شهد بدراً - في جمادى الآخرة سنة أربع بعد أحد فتزوج النبي ﷺ بعده زوجته أم سلمة رضي الله عنها<sup>(٢)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر: «تزوجها النبي ﷺ بعد أبي سلمة سنة أربع وقيل ثلاث»<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً: «إنما تزوجها النبي ﷺ سنة أربع على الصحيح»<sup>(٤)</sup>.

وقال الذهبي: «دخل بها النبي ﷺ في سنة أربع من الهجرة وكانت من أجمل النساء وأشرفهن نسباً»<sup>(٥)</sup>.

فعرفنا مما تقدم تاريخ زواج رسول الله ﷺ بها، وأمّا كيفية الخطبة لها فاذكر رواية مسلم أخرجها من حديث أم سلمة قالت: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله تعالى

---

(١) انظر: المستدرك للحاكم (٤/١٦) وسير النباء (٢/٢٠٢).

(٢) انظر: التقريب (٣١٠).

(٣) المصدر السابق نفسه (٧٥٤).

(٤) انظر: التهذيب (١٢/٤٥٦) وبين سبب الترجيح راجعه إن شئت.

(٥) انظر: سير النباء (٢/٢٠٢).

(إنا لله وإنا إليه راجعون) اللهم أجرني في مصيبتي واحلف لي خيراً منها إلا أخلف الله له خيراً منها، قالت: فلما مات أبو سلمة قلت: أي المسلمين خير من أبي سلمة أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ ثم إني قلتها فأخلف الله لي رسول الله ﷺ قالت: أرسل إلى رسول الله ﷺ حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له فقلت: إن لي بنتاً وأنا غيور، فقال: أمّا ابنتها فندعوا الله أن يغفر لها عنها وأدعوه الله أن يذهب بالغيرة<sup>(١)</sup>.

وجاء في رواية النسائي عن أم سلمة قالت: «لما انقضت عدتها بعث إليها أبو بكر يخطبها عليه فلم تزوجه بعث إليها رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب يخطبها عليه، فقالت: أخبر رسول الله ﷺ أنّي امرأة غيري<sup>(٢)</sup> وأنّي امرأة مصيبة<sup>(٣)</sup> وليس أحد من أوليائي شاهد فات رسول الله ﷺ ذكر ذلك له فقال: ارجع إليها فقل لها أمّا قولك إني امرأة غيري فسأدعوك لكي فيذهب غيرتك، وأمّا قولك إني امرأة مصيبة فستكتفين ببيانك، وأمّا قولك أن ليس أحد من أوليائي شاهد فليس أحد من أوليائك شاهد ولا غائب يكره ذلك، فقالت لابنها: يا عمر؛ قم فزوج رسول الله ﷺ فزوجه»<sup>(٤)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر - في متن الحديث المذكور -: «وآخرج النسائي بسند صحيح عن أم سلمة...»<sup>(٥)</sup> ثم ساقه بمثل ما تقدم.

وقد ساق المؤلف إسحاق هذا الحديث مطولاً في مسنده مسنداً أم سلمة رضي الله عنها برقم (١٣ و ١٤) راجعه وتخريجه إن شئت.

(١) انظر: صحيح مسلم مع شرح الترمذ (٦ / ٢٢٠ - ٢٢١).

(٢) (٣) أي ذات غيرة، ومصيبة أي ذات صبيان من حاشية السندي على النسائي.

(٤) سنن النسائي (٦ / ٨٢ - ٨١) النكاح باب إنكاح الابن أمّه وإنساده صحيح كما قال الحافظ ابن حجر.

(٥) انظر: الإصابة (٤ / ٤٥٩).

فقهها وحصافة رأيها:

قال الذهبي: «وكانت تُعدّ من فقهاء الصحابيات»<sup>(١)</sup>.

وفي الحديث الصحيح<sup>(٢)</sup> في قصة الحديبية أن رسول الله ﷺ بعد أن فرغ من قضية الكتاب - أي الصلح - قال لأصحابه: «قوموا فانحرروا ثم احلقوا» قال: فوالله ما قام منهم رجل، حتى قال: ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس، وفي رواية ابن إسحاق: «فقال لها ألا ترين إلى الناس؟ إني أمرهم بالأمر فلا يفعلونه» وفي رواية أبي المليج: «فاستد ذلك عليه، فدخل على أم سلمة فقال: هلك المسلمون، أمرتهم أن يحلقوا وينحرروا فلم يفعلوا، قال: فجلّ الله عنهم يومئذ بأم سلمة»<sup>(٣)</sup>.

«فقالت أم سلمة: يا نبي الله! أتحب ذلك؟ اخرج ثم لا تكلم أحد منهم كلمة - (زاد ابن إسحاق: «قالت أم سلمة: يا رسول الله! لا تكلّمهم، فإنّهم قد دخلهم أمر عظيم مما أدخلت على نفسك من المشقة في أمر الصلح ورجوعهم بغير فتح»)<sup>(٤)</sup> حتى تنحر بُدنك وتدعو حالتك في حلفك، فخرج فلم يكلّم أحداً منهم حتى فعل ذلك نحر بُدنه ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا فنحرروا وجعل بعضهم يخلق بعضاً، حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غيّراً...» الحديث<sup>(٥)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر: «ويحتمل أنها فهمت عن الصحابة أنه

(١) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢٠٣/٢).

(٢) انظر: صحيح البخاري (٣٢٩/٥) كتاب الشروط باب الشروط في الجihad والمصالحة مع أهل الحرب وكذا (٦٥٨/٨) التفسير تفسير سورة التحرير مع الفتح وصحيح مسلم (٨٦/١٠) مع النووي.

(٣) انظر: فتح الباري (٣٤٧/٥).

(٤) انظر: الفتح (٣٤٧/٥).

(٥) الجامع الصحيح (٣٣٢/٥) مع الفتح.

احتمل عندهم أن يكون النبي ﷺ أمرهم بالتحلل أخذًا بالرخصة في حقهم وأنه هو يستمر على الإحرام أخذًا بالعزيمة في حق نفسه، فأشارت عليه أن يتحلل ليتنفي عنهم هذا الاحتمال، وعرف النبي ﷺ صواب ما أشارت به ففعله، فلما رأى الصحابة ذلك بادروا إلى فعل ما أمرهم به إذ لم يبق بعد ذلك غاية تنتظر، وهنا نقل الحافظ قول إمام الحرمين: «لا نعلم امرأة أشارت برأي فاصابت إلا أم سلمة»<sup>(١)</sup>.

ولها فضائل مذكورة في المصادر<sup>(٢)</sup>، ومن فضائل أمّهات المؤمنين جة قوله تعالى:

﴿يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقين﴾ إلى قوله ﴿وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله، إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرًا، واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة﴾<sup>(٣)</sup>.

قال الذهبي : «فهذه آيات شريفة في زوجات نبينا ﷺ»<sup>(٤)</sup>.

وقال عكرمة عن ابن عباس :

﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت﴾ قال: نزلت في نساء النبي ﷺ ثم قال عكرمة: «من شاء باهله أثنا نزلت في نساء النبي ﷺ خاصة»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: الفتح (٥/٣٤٧).

(٢) انظر لبعض ذلك صحيح البخاري (٦٢٩/٦) المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، مع الفتح . وصحيح مسلم (١٦/٧) مع النووي فضائل الصحابة، باب من فضائل أم سلمة.

(٣) سورة الأحزاب: آية ٣٢ - ٣٤.

(٤) انظر: سير النبلاء (٢/٢٠٨).

(٥) كذا نقله الحافظ ابن كثير عن ابن أبي حاتم بإسناده في تفسيره (٣/٤٨٣) والذهبي في سير النبلاء (٢/٢٠٨).

وعلى الحافظ ابن كثير على قول عكرمة فقال: «إن كان المراد أنهن كن سبب التزول دون غيرهن فصحيح، وإن أريد أنهن المراد فقط دون غيرهن ففي هذا نظر فإنه قد وردت أحاديث تدل على أنَّ المراد أعم من ذلك»<sup>(١)</sup> ثم ساق الأحاديث على ذلك. وقال أيضاً في تفسير الآية «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ . . .» الآية: «نص في دخول أزواج النبي ﷺ في أهل البيت هنا لأنهن سبب نزول هذه الآية»<sup>(٢)</sup>.

وقد تقدم ذكر عدد مروياتها في أول المقدمة.

وكانت أم سلمة رضي الله عنها آخر من مات من أمهات المؤمنين، وعمرت حتى بلغها مقتل الحسين الشهيد، فوجئت لذلك وغضي عليها وحزنت عليه كثيراً لم تلبث بعده إلا يسيراً، وانتقلت إلى الله<sup>(٣)</sup>.

قال شهر: «أتيت أم سلمة - رضي الله عنها - أعزّها بالحسين رضي الله عنه»<sup>(٤)</sup>.

وجاء في صحيح مسلم<sup>(٥)</sup> ما يثبت أنها أدركت خلافة يزيد حيث ورد فيه: قال عبيد الله بن القبطية: دخل الحارث بن أبي ربيعة وعبد الله بن صفوان وأنا معهما على أم سلمة أم المؤمنين، فسألها عن الجيش الذي يُخْسِفُ به، وكان ذلك في أيام ابن الزبير...» الحديث.

وهكذا صرَح الذهبي فقال: «وروى مسلم في صحيحه أنَّ

(١) انظر تفسيره (٤٨٣/٣).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) انظر: سير النبلاء (٢٠٢/٢).

(٤) المستدرك للحاكم (٤/١٩) والمصدر السابق نفسه للذهبي (٢٠٧/٢).

(٥) انظر حديث رقم (٢٨٨٢) الفتنة وأشراط الساعة، باب الخسف بالجيش الذي يوم البيت.

عبدالله بن صفوان دخل على أم سلمة في خلافة يزيد<sup>(١)</sup>.  
مات سنة اثنين وستين، وقيل سنة إحدى، وقيل قبل ذلك،  
والأول أصح<sup>(٢)</sup>.

وقال الذهبي: «ويعضم أرّخ موتها في سنة تسع وخمسين<sup>(٣)</sup>،  
فوفهم أيضاً، والظاهر وفاتها في سنة إحدى وستين - رضي الله عنها -»<sup>(٤)</sup>.  
عاشت - رضي الله عنها - نحواً من تسعين سنة<sup>(٥)</sup>.

---

(١) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢٠٧/٢).

(٢) انظر: التقريب (٧٥٤).

(٣) هذا ما ذكره ابن قتيبة في كتابه المعارف (١٣٦).

(٤) انظر: سير النبلاء (٢١٠/٢) والاستيعاب لابن عبد البر (١٩٤١/٤).

(٥) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢٠٢/٢).

## أم المؤمنين حفصة<sup>(١)</sup>

اسمها ونسبها:

حفصة الستر الرفيع بنت أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب<sup>(٢)</sup> بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رذاح بن عدي بن كعب بن لؤي<sup>(٣)</sup>.

أمهما: زينب بنت مطعمون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جعجع أخت عثمان بن مطعمون<sup>(٤)</sup>.

ولدت حفصة وقريش تبني البيت قبل مبعث النبي ﷺ بخمس سنين<sup>(٥)</sup>. قال الذهبي: «فعل هذا يكون دخول النبي ﷺ بها وهذا نحو من عشرين سنة»<sup>(٦)</sup>.

(١) لها ترجمة في طبقات ابن سعد (٨١/٨ - ٨٦) والمعارف (١٣٥، ١٥٨، ١٨٤) وفي المستدرك (٤/١٤ - ١٥) وفي الاستيعاب (٤/١٨١١) وأسد الغابة (٧/٦٥). وجمع الزوائد (٩/٢٤٤) وتهذيب التهذيب (١٢/٤١١ - ٤١٢) وسير النبلاء (٢/٢٢٧).

(٢) انظر: سير النبلاء (٢/٢٢٧).

(٣) انظر: طبقات ابن سعد (٨١/٨).

(٤) المصدر السابق نفسه وطبقات خليفة (٣٣٤).

(٥) طبقات ابن سعد (٨١/٨) وانظر سير النبلاء (٢/٢٢٧).

(٦) المصدر الأخير نفسه للذهبي.

وكانت حفصة قبل رسول الله ﷺ تحت خنيس بن حذافة السهمي - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - وهو بدرى له هجرتان وتأتى من حفصة أصابه بأحد جراحة فمات منها - رضي الله عنه <sup>(١)</sup>. وتزوجها النبي ﷺ بعد انقضاء عدتها من خنيس بن حذافة السهمي في سنة ثلاثة من الهجرة <sup>(٢)</sup>.

قصة زواجها <sup>(٣)</sup>:

يُحَدَّثُ عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - «أن عمر بن الخطاب حين تأيت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - فتوفي بالمدينة - فقال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة، فقال: سأنظر في أمري، فلبشت ليلي، ثم لقيني، فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا، قال عمر:

فلقىت أبي بكر الصديق فقلت: إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر فصمت أبو بكر فلم يرجع إلى شيئاً، وكنت أوجد عليه مني على عثمان، فلبشت ليلي ثم خطبها رسول الله ﷺ فأنكحتها إياها فلقيني أبو بكر فقال: لعلك وجدت على حين عرضت على حفصة فلم أرجع إليك شيئاً؟

قال عمر: قلت نعم.

قال أبو بكر: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيها عرضت على إلا

(١) انظر: تحرير أسماء الصحابة للذهبي ص ١٦٣ ، وطبقات ابن سعد (٨١/٨).

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (٢٢٧/٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٥١٢٣) والنسائي في سنته (٦ - ٨٣/٨) والطبراني في الكبير (٢٢/١٨٦ - ١٨٧) وابن سعد في الطبقات (٨٢/٨).

أني كنت علمت أنَّ رسول الله ﷺ قد ذكرها، فلم أكن لأفشي سرَّ رسول الله ﷺ ولو تركها رسول الله ﷺ قبلتها»<sup>(١)</sup>.

وذكر الذهبي فقال: «وُرُوِيَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طلق حفصة تطليقة، ثم راجعها بأمر جبريل عليه السلام له بذلك وقال: «إِنَّهَا صَوَامِةً قَوَامَةً، وَهِيَ زَوْجُكَ فِي الْجَنَّةِ» وقال الذهبي : إسناده صالح»<sup>(٢)</sup>.

وجاء عن قيس بن زيد «أَنَّ رسول الله ﷺ طلق حفصة بنت عمر فأتابها خالها عثمان وقدامة ابنا مظعون فبكى وقالت: والله ما طلقني رسول الله ﷺ عن شبع، فجاء رسول الله ﷺ فدخل عليها فتجلىت فقال رسول الله ﷺ: إِنَّ جَبَرِيلَ لَمَّا أَتَانِي فَقَالَ لِي: أَرْجِعْ حَفْصَةَ فَإِنَّهَا صَوَامِةً قَوَامَةً، وَهِيَ زَوْجُكَ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٣)</sup>، وقال ابن حزم: «ولم يصح عنه عليه السلام أَنَّه طلق امرأة قطًّا، إِلَّا حفصة بنت عمر ثم راجعها بأمر الله له براجعتها»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٩/١٧٥ - ١٧٦) مع الفتح، النكاح: باب عرض الإنسان ابنته... وابن سعد في الطبقات (٨/٨) وانظر حديث رقم (٢٠٠٦) من مسند إسحاق وتحريجه.

(٢) انظر: سير النبلاء (٢/٢٢٩ - ٢٢٨) وأخرجه أبو داود في سنته (٢٢٨٣) والنسائي في سنته (٦/٢١٣) وابن ماجه (٦/٢٠١٦) من حديث عمر «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَقَ حَفْصَةَ ثُمَّ رَاجَعَهَا» وهو عند النسائي من حديث ابن عمر (٦/٢١٣).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨/٨) والحاكم في المستدرك (٤/١٥) والطبراني في الكبير كما في المجمع (٩/٤٥) وقال الميثمي : رجاله رجال الصحيح فيه وهم لأن قيس بن زيد تابعي مجاهد وسبب الوهم أنه جاء عنده قيس بن يزيد.

(٤) انظر: جوامع السيرة له (٣٧).

وذكر الطبراني بإسناده عن ابن عمر قال: «دخل عمر رضي الله عنه على حفصة وهي تبكي فقال: ما يبكيك؟ لعل رسول الله ﷺ طلقك، إن النبي ﷺ طلقك وراجعك من أجلي، والله لئن كان طلتك لا أكلمك كلمة أبداً»<sup>(١)</sup>.

وذكر الذهبي: أن حفصة وعائشة هما اللتان تظاهرتا على النبي ﷺ فأنزل فيهما «إن توبوا إلى الله فقد صفت قلوبكم، وإن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاهم وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير»<sup>(٢)</sup> [التحریم: ٤].

عن ابن عباس - رضي الله عنها - قال: أردت أن أسأل عمر - رضي الله عنه - فقلت: يا أمير المؤمنين من المرأتان اللتان تظاهرتا على رسول الله ﷺ فما أتمت كلامي حتى قال: «عائشة وحفصة - رضي الله عنها»<sup>(٣)</sup>.

وانظر تفصيل ذلك في كتب التفاسير تفسير سورة التحریم<sup>(٤)</sup>.

توفيت حفصة أم المؤمنين سنة إحدى وأربعين عام الجماعة<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: المعجم الكبير (٢٣/١٨٧ - ١٨٨) وقال الهيثمي في المجمع (٩/٤٤): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى أيضاً (٢٥/٢)، والبزار (برقم ١٥٠٢)، وقال الهيثمي في المصدر نفسه (٤/٣٣٣) ورجال أبي يعلى رجال الصحيح وكذلك رجال البزار.

(٢) انظر: سير النبلاء له (٢/٢٢٩) والحديث في صحيح البخاري مع الفتح (٨/٦٥٧) بطوله راجعه إن شئت.

(٣) انظر: صحيح البخاري مع الفتح (٨/٦٥٩) التفسير تفسير سورة التحریم. ومسند أحمد (١/٣٣).

(٤) انظر: الطبقات (٨/٨٢) وما بعدها.

(٥) انظر: سير النبلاء (٢/٢٢٩) وجامع السيرة لابن حزم (٣٣).

وقيل توفيَت سنة خمس وأربعين بالمدينة وصلَّى عليها والي المدينة  
مروان<sup>(١)</sup>.

وقال مالك بن أنس: «توفيَت حفصة عام فتحَتْ أفريقية وماتت  
ومروان على المدينة»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) انظر: المعجم الكبير للطبراني (١٨٩/٢٣) وقال المishiحي في المجمع (٢٤٥/٩)  
ورجاله رجال الصحيح.

## أم المؤمنين ميمونة<sup>(١)</sup>

اسمها ونسبها:

وهي ميمونة بنت الحارث بن حزن بن بجير بن الهزم بن روبية بن عبد الله بن هلال بن عامر بن صعصعة<sup>(٢)</sup> الهمالية.

وهي خالة خالد بن الوليد، وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم<sup>(٣)</sup>.

وأمهما: هند بنت عوف بن زهير بن الحارث بن حماظة بن جرش<sup>(٤)</sup>.

وميمونة أخت أم الفضل زوجة العباس وبذلك هي خالة ابن عباس - رضي الله عنها<sup>(٥)</sup>. تزوجها قبل رسول الله ﷺ أولاً مسعود بن

(١) ولما ترجمة في طبقات ابن سعد (٨/١٣٢ - ١٤٠) وفي جوامع السيرة لابن حزم (٣٦) والمعجم الكبير للطبراني (٤٢١/٢٣) المستدرك (٤/٣٠ - ٣٣) أسد الغابة (٢٧٢/٧) وتهذيب التهذيب (١٢/٤٥٣) وجمع الزوائد (٢٤٩/٩) وسير النبلاء (٢/٢٣٨ - ٢٤٥).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٨/١٣٢) وجوامع السيرة لابن حزم (٣٦) وسير النبلاء (٢/٢٣٨).

(٣) المصدر السابق لابن حزم (٣٦).

(٤) طبقات ابن سعد (٨/١٣٢).

(٥) انظر: سير النبلاء (٢/٢٣٨).

عمرو الثقفي قبل الإسلام، ففارقها ثم تزوجها أبو رهم بن عبدالعزيز، فهات عنها، فتزوجها رسول الله ﷺ في وقت فراغه من عمرة القضا بمكة سنة سبع في ذي القعدة بعد إحلاله وتولى عقدها العباس وبنى بها بسرف<sup>(١)</sup>.

قال الذهبي : «أظنهما المكان المعروف بأبي عروة»<sup>(٢)</sup>.

وكانت من سادات النساء<sup>(٣)</sup>، وكانت هي آخر من تزوجها ﷺ<sup>(٤)</sup>.

وحدث زواج رسول الله ﷺ بها وهو حلال ذكره المؤلف إسحاق في مسنده من مسندة ميمونة (برقم ٢٠٣١) راجعه إن شئت.

وكانت ميمونة تدان كثيراً فلامها أهلها في ذلك ووجدوا عليها فأجابتهم فقالت: «لا أدع الدين وقد سمعت خليلي ونبيّ عليه السلام يقول: ما أحد يدان ديناً يعلم الله أنه يريد قضاءه إلا قضاه الله عنه في الدنيا»<sup>(٥)</sup>.

ومن طرف آخر كانت - رضي الله عنها - ذات كرم وجود، فمرة اعتقت جارية لها فدخل عليها رسول الله ﷺ فأخبرته بذلك، فقال رسول الله ﷺ: «لو كنت أعطيت أخوالك كان أعظم لأجرك»<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: سير النباء للذهبي (٢/٢٣٩) وجامع السيرة لابن حزم (٣٦) والمعجم الكبير (٢٣/٤٢٢) وطبقات ابن سعد (٨/١٣٢).

(٢) انظر: سير النباء للذهبي (٢/٢٣٩).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) انظر: جامع السيرة لابن حزم (٣٦).

(٥) انظر: مسند إسحاق حديث رقم (٢٠٢٠) في مسندها والحديث صحيح وله شاهد من حديث عائشة وانظر: حديث رقم ٥٦٨ و ٥٦٩ من مسندها في مسنده إسحاق.

(٦) انظر: حديث رقم (٢٠٢٩) في مسنده إسحاق.

وفاتها:

قال يزيد بن الأصم: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى تَزَوَّجُ مِيمُونَةً وَهُوَ حَلَالٌ وَبَنِي بَهَا وَهُوَ حَلَالٌ، فَهَاتِ بَسْرَفُ فَحَضَرَتْ جَنَازَتِهَا فَدَفَنَاهَا فِي الظَّلَّةِ الَّتِي فِيهَا الْبَنَاءُ - وَفِي سِيرِ النَّبَلَاءِ<sup>(١)</sup> فِي الظَّلَّةِ الَّتِي بَنَى بَهَا فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى - فَدَخَلَتْ أَنَا وَابْنُ عَبَّاسٍ - وَهِيَ خَالِتِي - قَبْرَهَا فَلَمَّا وَضَعْنَاهَا فِي الْلَّحْدِ مَالَ رَأْسَهَا، فَجَمِعْتُ رَدَائِي فَجَعَلْتُهُ تَحْتَ رَأْسِهَا فَأَخْذَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَرَمَى بَهَا وَوَضَعَ تَحْتَ رَأْسِهَا كَذَانَةً، قَالَ إِسْحَاقُ: حَجْرًا<sup>(٢)</sup> وَهِيَ حَجَارَةٌ رَخْوَةٌ إِلَى الْبَيْاضِ».

وعن عطاء قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف فقال ابن عباس: إذا حملتم نعشها فلا تزعزعوا بها ولا تزلزلوا وارفقوا...<sup>(٣)</sup>.

وقال الواقدي: «ماتت في خلافة يزيد سنة إحدى وستين ولها ثمانون سنة»<sup>(٤)</sup>.

وعلى الذهبي على قول الواقدي فقال: لم تبق إلى هذا الوقت فقد ماتت قبل عائشة<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن حزم: «وبها - أي بسرف - ماتت أيام معاوية وذلك سنة إحدى وخمسين قال خليفة: وقبرها هناك معروف»<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر مسندها من مسنند إسحاق (حديث رقم ٢٠٣١) وسير النباء (٢/٢٤٥) والمستدرك (٤/٣١) وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) انظر: حديث رقم (٢٠٣٣) من مسنند إسحاق وسير النباء للذهبي

(٣) ٢٤٥/٤) ومستدرك الحاكم (٤/٣٣) وصححه ووافقه الذهبي.

(٤) انظر: سير النباء (٢/٢٤٥).

(٥) المصدر السابق نفسه.

(٦) انظر: جوامع السيرة (٣٦) وسير النباء (٢/٢٤٥).

## أم المؤمنين أم حبيبة رضي الله عنها<sup>(١)</sup>

اسمها ونسبها:

هي رملة بنت أبي سفيان بن صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي<sup>(٢)</sup>.

وقيل في اسم أم حبيبة: هند، ولكن الأول أصح وقد حسن الميثمى إسناد الحديث الذى ذكر فيه اسمها رملة<sup>(٣)</sup>.

وقال أحمد بن زهير: ويقال هند المشهور رملة<sup>(٤)</sup>، وقال ابن عبدالبر:

«والصحيح في اسم أم سلمة هند وفي اسم أم حبيبة رملة»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: طبقات ابن سعد (٩٦/٨ - ١٠٠) والمعرفة والتاريخ للفسوى (٣١٨/٣) والجرح والتعديل (٤٦١/٩) والمستدرك للحاكم (٤/٢٠ - ٢٤) والاستيعاب لابن عبدالبر (٤/١٨٤٣) وجامع الزوائد (٩/٢٤٩) وسیر النباء (٢٢٣ - ٢١٨/٢) وتهذيب التهذيب (١٢/٤١٩) والإصابة (١٢/٢٦٠).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٩٦/٨) وجامع السيرة لابن حزم (٣٥) وسیر النباء (٢١٨/٢) والمعجم الكبير (٢١٩/٢٣).

(٣) انظر: جامع الزوائد (٩/٢٥٠).

(٤) انظر: الاستيعاب (٤/١٩٢٩).

وكذا رجح الحافظ ابن حجر: رملة - في اسمها - على هند وقال:  
الأول أصح<sup>(١)</sup>.

وبذلك لم يذكر هند أصلاً في التقريب<sup>(٢)</sup> واكتفى باسمها رملة  
بنت أبي سفيان.

وأمها: هي صفية بنت أبي العاص بن أمية بن عبد شمس عممة  
عثمان بن عفان - رضي الله عنه -<sup>(٣)</sup>.

وكانت أم حبيبة تحت عبيد الله بن جحش بن رياض الأسدية وقد  
هاجر معها إلى الحبشة ثم ارتدَّ فمات مرتداً متنصراً<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن سعد: «وكان عبيد الله بن جحش هاجر بأم حبيبة معه  
إلى أرض الحبشة في الهجرة الثانية، فتنصرَّ وارتد عن الإسلام وتوفي  
بأرض الحبشة، وثبتت أم حبيبة على دينها الإسلام وهجرتها»<sup>(٥)</sup>.

### زواج رسول الله ﷺ بها:

عن أم حبيبة *أنَّها* كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بأرض  
الحبشة فزوجها النجاشي النبي ﷺ - هذا لفظ أبي داود - ولفظ النسائي  
أن رسول الله ﷺ تزوجها وهي بأرض الحبشة زوجها النجاشي وأمهرها  
أربعة آلاف وجهزها من عنده، وبعث بها مع شرحبيل بن حسنة ولم

---

(١) انظر: الإصابة (١٢/٢٦٠).

(٢) انظر: ص ٧٤٧.

(٣) انظر: نسب قريش (١٢٤) والطبقات لابن سعد (٨/٩٦) والمujam al-kabir (٢٣/٢١٨).

(٤) انظر: سير النبلاء (٢/٢٢٠) وجامع السيرة لابن حزم (٣٥).

(٥) انظر: طبقات ابن سعد (٨/٩٦).

يبعث إليها رسول الله ﷺ بشيء وكان مهر نسائه أربعين درهماً<sup>(١)</sup> والحديث صحيح.

وأم حبيبة من بنات عم الرسول ﷺ، وليس في أزواجه من هي أقرب نسباً إليه منها، ولا في نسائه من هي أكثر صداقاً منها، ولا من تزوج بها وهي نائية الدار أبعد منها<sup>(٢)</sup>.

قلت: كثرة المهر والصداق ليست بمحنة ومكرمة كما خطب عمر - رضي الله عنه - أمم الصحابة فقال: «ألا لا تغالوا بصدق النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله لكان أولئك بها النبي ﷺ ما أصدق رسول الله ﷺ امرأة من نسائه ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية»<sup>(٣)</sup>.

وسأله أبو سلمة عائشة - رضي الله عنها - : «كم كان صداق رسول الله ﷺ قال: كان صداقه لأزواجه ثنتي عشرة أوقية ونشاً قال: أتدري ما النش؟ قال: قلت: لا قال: نصف أوقية فتلك خمسين درهم فهذا صداق رسول الله ﷺ لأزواجه»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) انظر: سنن أبي داود (٥٨٣/٢) النكاح، باب الصداق والنسيانى (٦/١١٩) النكاح، باب القسط في الأصدقة، ومسند أحمد (٦/٤٢٧) وسير النبلاء (٢/٢٢١).

(٢) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٢١٩).

(٣) أخرجه أبو داود في سنته (٢/٥٨٢ - ٥٨٣) النكاح، باب الصداق والنسيانى في سنته (٦/١١٧).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/١٠٤٢) النكاح واللفظ له. وانظر المصادرين السابقين نفسها، والأوقية: أربعون درهماً فيكون جموع ثنتي عشر أوقية ونش خمسين درهم، من شرح السيوطي على سنن النسيانى بعض التصرف.

وذكر الذهبي فقال: «عقد عليها النبي ﷺ بالحبشة سنة ست وكان الولي عثمان بن عفان»<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن سعد عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم وآخر قالا: «كان الذي زوجها وخطب إليها النجاشي خالد بن سعيد بن العاص بن أمية، فكان لها يوم قدم بها المدينة بضع وثلاثون سنة»<sup>(٢)</sup>.

وقد كان لأم حبيبة حرمة وجالة، ولا سيما في دولة أخيها، ولما كان منها قيل له: حال المؤمنين<sup>(٣)</sup>.

ماتت في خلافة أخيها معاوية - ابن أبي سفيان - سنة أربع وأربعين<sup>(٤)</sup>.

وحكم الحافظ ابن عبد البر الاتفاق على أنَّ أم حبيبة توفيت سنة أربع وأربعين<sup>(٥)</sup> وبه قال الواقدي وأبو عبيد والفسوي<sup>(٦)</sup>. وقيل في وفاتها غير ذلك<sup>(٧)</sup>.

وانظر لبعض أخبارها مستندها من مستند إسحاق حديث رقم (٢٠٤٤، ٢٠٤٥، ٢٠٤٦، ٢٠٤١، ٢٠٤٢، ٢٠٤٣، ٢٠٥٢ وغيرها).

---

(١) انظر: سير النبلاء (٢٢٠/٢) والمستدرك (٤/٢٠) والمجم الكبير (٢٣/٢١٩).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٨/٩٩) ولكنه من طريق الواقدي وانظر سير النبلاء (٢/٢٢٠).

(٣) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٢٢٢).

(٤) انظر: جوامع السيرة لابن حزم (٣٥).

(٥) انظر: الاستيعاب (٤/١٩٢٩) وانظر: أسد الغابة (٧/١١٦، ١١٦/٣١٦).

(٦) انظر: طبقات ابن سعد (٨/١٠٠) والمصدر السابق نفسه لابن عبد البر وسير النبلاء (٢/٢٢٢) والمعرفة والتاريخ (٣/٣١٨) والإصابة (٤/٣٠٧).

(٧) انظر الثقات لابن حبان (٣/١٣١) والتقريب (٧٤٧) والمصادر السابقة.

## أم المؤمنين صفية رضي الله عنها<sup>(١)</sup>

اسمها ونسبها:

ذكر الحافظ ابن حجر فقال: «وَقِيلَ إِنَّ صَفِيَّةَ كَانَ اسْمُهَا قَبْلَ أَنْ تُسَبَّى زَيْنَبَ فَلَمَّا صَارَتْ مِنَ الصَّفِيَّةِ سُمِّيَتْ صَفِيَّةً»<sup>(٢)</sup>.

وهي صفية بنت حبيبي بن أخطب بن سعية بن عامر بن عبيد بن كعب بن الخزرج بن أبي حبيب بن النضرير بن ينحوم من بني إسرائيل من سبط هارون بن عمران<sup>(٣)</sup> عليه السلام. وقال ابن حزم: «من بني النضرير من ولد رسول الله هارون بن عمران أخي موسى بن عمران عليهما - وعلى نبينا - السلام»<sup>(٤)</sup> ثم نسب عمران حتى أوصله إلى إبراهيم خليل الله ورسوله صلى الله عليه وسلم.

وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال لها حين دخل عليها وهي تبكي: «ما لك؟ فقالت: إن حفصة قالت: هي ابنة يهودي - فعندها -

(١) انظر: طبقات ابن سعد (١٢٠/٨ - ١٢٩) والمستدرك (٤/٢٨ - ٢٩) والاستيعاب (٤/١٨٧١) وجمع الزوائد (٩/٢٥٠) وتهذيب التهذيب (١٢/٤٢٩) وسير النبلاء (٢/٢٣١).

(٢) انظر: فتح الباري (٧/٤٨٠).

(٣) انظر: طبقات ابن سعد (٨/١٢٠).

(٤) انظر جوامع السيرة له (٣٥ - ٣٦).

قال: والله إنك لابنة النبي وإن عمك لنبي وإنك تحت النبي فيم تفخر عليك...<sup>(١)</sup>.

وقال الذهبي: «هي من سبط اللاوي بن نبى الله إسرائيل بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام ثم من ذرية رسول الله هارون عليه السلام»<sup>(٣)</sup>.

أمها: بَرَّةُ بْنُ سَمْوَلُ أخت رفاعة بن سموال من بني قريظة إخوة النضير<sup>(٣)</sup>.

وكانت صافية قبله عليه السلام تحت سلام بن أبي الحقيق القرطي ثم فارقها فتزوجها كنانة بن أبي الحقيق النضري وكانا من شعراء اليهود، فقتل كنانة يوم خير عنها، وسببت وصارت في سهم دحية الكلبي؛ فقيل للنبي صلوات الله عليه عنها أنها لا تنبغي أن تكون إلا لك، فأخذها من دحية وعوّضه عنها سبعة أرؤس<sup>(٤)</sup>.

وجاء في صحيح مسلم<sup>(٥)</sup> من حديث أنس - رضي الله عنه - قال: «وجُعَ السَّبِيْ» فجاءه دحية فقال: يا رسول الله؛ أعطني جارية من السبي، فقال: اذهب فخذ جارية، فأخذ صفية بنت حبي، فجاء رجل إلى النبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا نبِيَ الله! أعطِي دحية صفية بنت حبي سيد قريظة والنَّضِير؟ ما تصلح إلَّا لك، قال: ادعوه بها قال: فجاء بها، فلما

(١) انظر حديث (٢٠٨٧) من مسنن إسحاق بن راهويه.

<sup>٢)</sup> انظر: سیر النبلاء (٢٣١/٢).

<sup>(٣)</sup> انظر: طبقات ابن سعد (٨/١٢٠).

(٤) انظر: سير البلاط للذهبي (٢٣٢/٢)، وجاء في صحيح مسلم (١٠٤٥/٢) -  
٦١٠٤٦ النكاح أنه «وَقَعَتْ فِي سَهْمِ دَحِيَّةَ جَمِيلَةَ فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرْؤُسٍ».

(٥) انظر: صحيح مسلم (١٠٤٤/٢) النكاح، باب فضيلة إعتاقه أمتة ثم يتزوجها.

نظر إليها النبي ﷺ قال: خذ جارية من السبي غيرها، قال: وأعتقها وتزوجها وفي رواية<sup>(١)</sup> أعتق صافية وجعل عتقها صادقها، وفي رواية تزوج صافية وأصدقها عتقها<sup>(٢)</sup>. وكان ذلك بعد استبراء رحها بمحضة في بيت أم سليم - أم أنس - رضي الله عنها<sup>(٣)</sup> فدفعها إلى أم سليم تُصنعها وتهيئها فجهّزتها له أم سليم فأهداه لها - زفتها - من الليل فاصبح النبي ﷺ عروساً، فقال: «من كان عنده شيء فليجيء به»، قال: ويسط نطعاً، قال: فجعل الرجل يحيى بالأقط وجعل الرجل يحيى بالتمر، وجعل الرجل يحيى بالسمن فحاوسوا حيساً فكانت وليمة رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>.

وإنما تم بناؤها في الطريق بمكان الصهباء على الصواب لا بسد الروحا، كما جاء في بعض الروايات<sup>(٥)</sup> وهذا ما أيدته الحافظ ابن حجر، وذلك - لأن رواية الصهباء رواية الجماعة، ولأن الروحة مكان قريب من المدينة جهة مكة - الجنوب - لا من جهة خيبر - الشمال<sup>(٦)</sup>.

ثم أتّجه رسول الله ﷺ نحو المدينة ويقصّ لنا أنس يقول: «أقبلنا مع رسول الله ﷺ أنا وأبو طلحة، وصفية رديفته، فبينما نحن نسير عثرت ناقة رسول الله ﷺ فصرع وصرعت المرأة فاقتجم أبو طلحة عن راحلته فأنى النبي ﷺ فقال: يا نبّي الله هل ضارك شيء؟ قال: لا، عليك بالمرأة، قال فألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه ثم قصد المرأة فنبذ الثوب عليها، فقامت فشدّها على راحلته فركب وركبنا نسير حتى إذا كنا

(١) انظر: صحيح مسلم (١٠٤٤/٢ و ١٠٤٥).

(٢) المصدر نفسه (١٠٤٦/٢).

(٣) انظر: صحيح مسلم (١٠٤٤/٢).

(٤) انظر: صحيح البخاري (٤٢٣/٤) مع الفتح البيوع.

(٥) انظر: الفتح (٤٨٠/٧).

بظهر المدينة، أو أشرفنا على المدينة، قال: آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون، فلم نزل نقولها حتى قدمنا المدينة»<sup>(١)</sup>.

وكانت صفية ذات حلم ووقار - رضي الله عنها -<sup>(٢)</sup>.

وكانت صفية تعتكف في مسجد رسول الله ﷺ وانظر لذلك مستندها في مسند إسحاق حديث رقم (٢٠٨٤).

وتحذر صفية أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الأواخر من رمضان، فتحدثت عنده ساعة، ثم قامت تنقلب، فقام النبي ﷺ معها يقلّبها، حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة مر رجلان من الأنصار فسلما على رسول الله ﷺ (وفي رواية فلما رأيا النبي ﷺ أسرعا) فقال لها النبي ﷺ: على - رسلكم؟ إنما هي صفية بنت حبي فقلما: سبحان الله يا رسول الله! وكبر عليهما، فقال النبي ﷺ:

«إن الشيطان يبلغ من ابن آدم مبلغ الدم (وفي رواية يجري من ابن آدم مجرى الدم) وإن خشيت أن يقذف في قلوبكم شيئاً»<sup>(٣)</sup>.

توفيت صفية سنة خمسين<sup>(٤)</sup>، ولا يصح ما ذكر أنها توفيت سنة ست وثلاثين<sup>(٥)</sup> لأن علي بن الحسين يروي عنها وصرّح بسماعه منها في

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٢٤/٨) (٨٨) بإسناد صحيح والبخاري في صحيحه (١٣٤/٦) ومسلم في صحيحه (برقم ١٣٦٥) واللفظ المذكور لابن سعد.

(٢) انظر: سير النبلاء (٢٣٥/٢).

(٣) انظر: صحيح البخاري (٤/٢٧٨) الاعتكاف بباب هل يخرج المعتكف لحوائجه وانظر الحديث وتخرجه في مستند إسحاق (برقم ٢٠٨٣).

(٤) انظر: جامع السيرة لابن حزم (٣٦).

(٥) انظر: سير النبلاء (٢٣٥/٢).

الرواية السابقة المتعلقة بزيارة النبي ﷺ في الاعتكاف وهي متفق عليها وعلى بن الحسين إنما ولد بعد سنة أربعين أو نحوها، ولذلك قال الحافظ ابن حجر:

«والصحيح أنها ماتت سنة خمسين وقيل بعدها»<sup>(١)</sup>. وقبرها بالبقيع<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنها -:

---

(١) انظر: فتح الباري (٤/٢٧٨).

(٢) انظر: سير النبلاء (٢/٢٣٨).

## أم المؤمنين جويرية<sup>(١)</sup>

اسمها ونسبها:

هي جويرية بنت الحارث، وكان اسمها بَرَّة بنت الحارث بن أبي ضرار<sup>(٢)</sup>.

تغيير اسمها من بَرَّة إلى جويرية:

عن ابن عباس - رضي الله عنها - قال: «كانت جويرية اسمها بَرَّة فحول رسول الله ﷺ اسمها جويرية، وكان يكره أن يقال خرج من عند بَرَّة»<sup>(٣)</sup>.

نسبها: هي جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار بن حبيب بن عائذ بن مالك بن جذية بن المصطلق من خزاعة<sup>(٤)</sup> المصطلقية.

(١) انظر: ترجمتها في طبقات ابن سعد (٨/١١٦ - ١٢٠) وطبقات خليفة (٣٤٢) والمعرفة والتاريخ للنسوي (٣٢٢/٣) والمستدرك للحاكم (٤/٢٥ - ٢٨) والاستيعاب لابن عبد البر (٤/١٨٠٤) وأسد الغابة (٧/٥٦) وجمع الزوائد (٩/٤٥٠) وسیر النباء (٢/٢٦٥ - ٢٦١) والتهذيب (١٢/٤٠٧).

(٢) انظر: المستدرك (٤/٢٧).

(٣) انظر: صحيح مسلم (١٤/١١٩) مع النووي، الآداب باب تغيير الاسم القبيح إلى حسن.

(٤) انظر: طبقات ابن سعد (٨/١١٦) وجامع السيرة (٣٤) وسیر النباء (٢/٢٦١).

وكانت قبل رسول الله ﷺ عند ابن عم لها يقال له مسافع بن صفوان<sup>(١)</sup>، فقتل يوم المريسيع<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن حزم في اسم زوجها قبله: «عبدالله بن جحش الأسد»<sup>(٣)</sup> وهكذا عند ابن هشام<sup>(٤)</sup>.

تزويج رسول الله ﷺ بها:

وكانت جويرية من أجمل النساء وكان أبوها سيداً مطاعاً<sup>(٥)</sup>.

قالت عائشة - رضي الله عنها -: «كانت جويرية امرأة حلوة ملائحة لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه»<sup>(٦)</sup>.

قالت عائشة - رضي الله عنها -: «لما قسم رسول الله ﷺ سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن الشهاس أو لابن عم له وكتبه على نفسها وكانت امرأة حلوة ملائحة لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه.

فأتت رسول الله ﷺ تستعينه في كتابتها، قالت: فوالله ما هو إلا أن رأيتها على باب حجرقي فكرهتها وعرفت أنه سيرى منها ما رأيت فدخلت عليه، فقالت: يا رسول الله! أنا جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك، فوقعت في السهم لثابت بن قيس بن الشهاس أو لابن عم له فكتبه على نفسي

(١) انظر: المستدرك (٤/٢٧) وطبقات ابن سعد (٨/١١٦).

(٢) المصدر السابق نفسه لابن سعد.

(٣) انظر: جوامع السيرة (٣٥).

(٤) انظر: السيرة النبوية له (٤/٢٩٦).

(٥) انظر: سير النبلاء (٢/٢٦١).

(٦) انظر: سير النبلاء (٢/٢٦٢) وهو جزء من حديث طويل سيأتي تخرجه في تعليق رقم ٣.

فجئتك أستعينك على كتابتي. قال: فهل لك في خير من ذلك؟ قالت: ما هو يا رسول الله؟ قال: أقضى كتابتك وأتزوجك، قالت: نعم يا رسول الله، قال: قد فعلت، قالت: وخرج الخبر إلى الناس أنَّ رسول الله ﷺ تزوج جويرية بنت الحارث، فقال الناس: أصهار رسول الله ﷺ فأرسلوا ما بأيديهم، قالت: فلقد أعتق بتزويجه إياها مائة أهل بيته من بني المصطلق، فما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها»<sup>(١)</sup>.

فثبت إذاً من الرواية المذكورة وغيرها أن جويرية من سبی بني المصطلق، وكانت غزوة بني المصطلق في شعبان سنة خمس على الراجح خلاف قول محمد بن إسحاق حيث إنه قال: سنة ست<sup>(٢)</sup> وقد رجح الحافظ البيهقي<sup>(٣)</sup> سنة خمس وكذا الحافظ ابن حجر حيث قال: «فيظهر أنَّ المرسيع - غزوة بني المصطلق - كانت سنة خمس من شعبان، لتكون قد وقعت قبل الخندق، لأنَّ الخندق كانت في شوال من سنة خمس أيضاً فتكون بعدها، فيكون سعد بن معاذ موجوداً في المرسيع. ورمي بعد ذلك بسهم في الخندق، ومات من جراحته في قريظة، . . . . فيرجح أنها سنة خمس»<sup>(٤)</sup>.

وقالت جويرية: «تزوجني رسول الله ﷺ وأنا بنت عشرين سنة»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة (٢٩٤/٢ - ٢٩٥) عن ابن إسحاق ومن طريقه أحمد في مسنده (٦/٢٧٧) وقد صرَّح ابن إسحاق بالتحديث فإسناده حسن وانظر سير النبلاء (٢٦٥/٢) والمنتقى لابن الجارود (٢٣٦) وموارد الظمان (٢٩٥) والسنن الكبرى للبيهقي (٩/٧٤ - ٧٥).

(٢) انظر: المعجم الكبير للطبراني (٢٢/١٦٢).

(٣) انظر: السنن الكبرى له (٩/٥٤) وغزوة بني المصطلق (٩٤).

(٤) انظر: فتح الباري (٧/٤٣٠) في المغازى.

(٥) انظر: سير النبلاء للذهبي (٢/٢٦٣).

وقد قدم أبوها الحارث على النبي ﷺ فأسلم<sup>(١)</sup>.

ومن بعض أخبارها عبادتها:

قالت جويرية: «دخل عليّ رسول الله ﷺ يوم الجمعة وأنا صائمة فقال: أصمت أمس، فقلت: لا، فقال: أتصومين غداً؟ فقلت: لا، فقال: أفترى»<sup>(٢)</sup>.

وكذلك تخبر جويرية «أنَّ رسول الله ﷺ مرَّ بها حين صلاة الغداة أو بعدما صلى الغداة وهي تذكر الله ثم مرَّ بها بعدما ارتفع النَّهار أو بعدما انتصف النَّهار وهي كذلك، فقال لها:

لقد قلت منذ وقفت عليكِ كلماتٍ ثلاثةٍ هي أكثر أو أرجح أو أوزن مما كنت فيه من الغداة:

سبحان الله عدد خلقه، سبحان الله رضا نفسه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله مداد كلماته<sup>(٣)</sup>.

وفاتها:

توفيت سنة ستَّ وخمسين في ربيع الأول في خلافة معاوية - رضي الله عنه - وصلَّى عليها مروان بن الحكم وهو يومئذ والي المدينة<sup>(٤)</sup>. وقيل سنة سبع وخمسين<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: أسد الغابة (١/٤٠٠) والإصابة (٢/١٦٠) وسير النبلاء (٢/٢٦٣).

(٢) انظر: مستند إسحاق حديث رقم (٢٠٧٩ و ٢٠٧٥) وهو حديث صحيح.

(٣) انظر: مستند إسحاق حديث رقم (٢٠٧٧) وهو حديث صحيح، انظر تخریجه هناك.

(٤) انظر: طبقات ابن سعد (٨/١٢٠) وجامع السيرة (٣٥).

(٥) انظر: المحرر (٩٠).

وقيل سنة خمسين<sup>(١)</sup>.

والأشبه القول الأول لأنَّه قول الأكثرين<sup>(٢)</sup>، ولا ينافي القول الثاني  
لتقاريرها وإمكان الجمع بينهما.

---

(١) وهذا قول الواقدي في طبقات ابن سعد (١٢٠/٨).

(٢) وهو قول خليفة في تاريخه (٢٤٤) وابن قتيبة في المعرفة (١٣٩) والفساوي في  
المعرفة والتاريخ (٣٢٢/٣) والواقدي في رواية ابن حزم كما تقدم.

## أم المؤمنين زينب رضي الله عنها<sup>(١)</sup>

اسمها ونسبها:

هي زينب بنت جحش بن رياض بن يعمر بن صبرة بن مرّة بن كثير بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمة<sup>(٢)</sup>.

وأمهما: أميمة بنت عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي<sup>(٣)</sup>.

وهي أخت حنة بنت جحش. من المهاجرات الأول<sup>(٤)</sup> وابنة عمة رسول الله ﷺ.

تغيير اسمها من بَرَّة إلى زينب:  
كان اسمها بَرَّة فقيل ترکي نفسها فسمّاها رسول الله ﷺ زينب<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر لترجمتها طبقات ابن سعد (١٠١/٨ - ١١٥) وتاريخ الفسوسي (٧٢٢/٢) و (٢٣/٣) والمستدرك للحاكم (٤/٤ - ٢٣ - ٢٥) والاستيعاب لابن عبدالبر (٤/١٨٤٩) وأسد الغابة (٧/١٢٥) وجمع الزوائد (٩/٢٤٦ - ٢٤٨) وسير النباء للذهبي (٢١١/٢ - ٢١٨) وتهذيب التهذيب (١٢/٤٢٠ - ٤٢١).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (١٠١/٨) وجامع السيرة (٣٤).

(٣) طبقات ابن سعد (١٠١/٨) وانظر: سير النباء (٢/٢١١).

(٤) المصدر السابق الأخير نفسه.

(٥) انظر: حديث ٤٦ من مستند أم سلمة في مستند إسحاق والحديث متفق عليه.

هجرتها:

وقال ابن إسحاق: «هاجر من بني أسد من نسائهم زينب بنت جحش ونسوة...» ذكرهن<sup>(١)</sup>.

وكانت زينب قبله تحت مولاها زيد بن حارثة، وهي التي يقول الله تعالى في شأنها «إِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسَكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتَخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسُ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قُضِيَ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرَأَ زَوْجُنَاكُهَا»<sup>(٢)</sup> [الأحزاب: ٣٧].

فزوجها الله تعالى بنبيه بنصر كتابه، بلا ولد ولا شاهد، فكانت تفخر بذلك على أمهات المؤمنين، وتقول: «زوجكن أهاليكن، وزوجني الله من فوق عرشه»<sup>(٣)</sup>.

عن أنس - رضي الله عنه - قال: «إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ وَتَخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ» نزلت في شأن زينب بنت جحش وزيد بن حارثة<sup>(٤)</sup>.

والذي أخفاه النبي في نفسه وخشي الناس في ذلك هو إخبار الله إياها أنها ستتصير زوجته، والذي كان يحمله على إخفاء ذلك خشية قول الناس تزوج امرأة ابنه، وأراد الله إبطال ما كان أهل الجاهلية عليه من أحكام التبني بأمر لا أبلغ في الإبطال منه، وهو تزوج امرأة الذي يدعى ابنًا، ووقوع ذلك من إمام المسلمين ليكون أدعى لقبوهم<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٧/٤٤).

(٢) انظر: سير النبلاء (٢/٢١١).

(٣) المصدر السابق نفسه وهو في صحيح البخاري وغيره.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٨/٥٢٣) مع الفتح كتاب التفسير، تفسير سورة الأحزاب.

(٥) انظر: فتح الباري (٨/٥٢٤).

وهنا أورد بعض المفسرين روایات أخرى ضعيفة لا قيمة لها ولا يُلْتَقَتُ لثلها مفادها إخفاء الرّسُول ﷺ مودة وحبّ الزّواج بزینب، وهذا لا ينسجم مع سياق الآية ولهذا أعرض عن ذكر هذه الروایات الحافظ ابن كثير والحافظ ابن حجر فقال الحافظان؛ أوّلهمَا: «ذكر ابن أبي حاتم وابن جرير ههنا آثاراً عن بعض السلف - رضي الله عنهم - أحيبنا أن نضرب عنها صفحأً لعدم صحتها فلا نوردها»<sup>(١)</sup>.

وقال ثانيهما: «ووردت آثار أخرى أخرجها ابن أبي حاتم والطبرى ونقلها كثیر من المفسرين لا ينبغي التشاغل بها والذي أوردته منها هو المعتمد<sup>(٢)</sup>.

ولا شك أنّ زواج رسول الله ﷺ بزوجة ابنه المتبنى كان شاقاً عليه وتحطيمياً للعادة المألوفة عند العرب وهي حرمة ذلك عندهم فآزاد الله تعالى إلغاء التبني وتشريع إباحة الزواج بزوجة متبناه بعد مفارقتها وقضاء عذتها فقال تعالى في إلغاء التبني: «وادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإنّهم في الدين ومواليكم وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفوراً رحيماً»<sup>(٣)</sup>.

فمن هنا كان حريصاً على إمساك زيد زوجته حيث إنّه جاءه يشكوه فجعل النبي ﷺ يقول له: اتق الله وأمسك عليك زوجك، قال أنس: «لو كان رسول الله ﷺ كائناً شيئاً لكتم هذه الآية: «وتحفي في نفسك ما الله مبديه» قال: فكانت زينب تفخر على أزواج النبي ﷺ تقول: زوجكن أهاليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع سماوات»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: تفسير ابن كثیر (٤٩١/٣).

(٢) انظر: فتح الباري (٥٢٤/٨) كتاب التفسير.

(٣) سورة الأحزاب: آية ٥.

(٤) انظر: صحيح البخاري (١٣/٤٠٣ - ٤٠٤) التوحيد، باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم.

وقد تقدمت رواية عائشة - رضي الله عنها - في مسندها قالت: لو كتم رسول الله ﷺ شيئاً من الوحي لكتم هذه الآية **﴿وَنُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا أَنْهَا مُبْدِيَه﴾**<sup>(١)</sup>.

فأبى الله إلّا إبداء ما أخفاه الرّسول ﷺ وتنفيذ ما أراده الله تعالى وكان يخشاه ﷺ من الناس من تزويجه بزوجة متباها.

خطبته وعقده ووليته ونزل الحجاب عند ذلك:

عن أنس - رضي الله عنه - قال: «لما انقضت عدّة زينب قال رسول الله ﷺ لزيد: فاذكرها على، قال: فانطلق زيد حتى أتتها وهي تخمر عجيناً قال: فلما رأيتها عظمت في صدرها حتى ما أستطيع أنظر إليها أن رسول الله ذكرها فوليتها ظهري ونكصت على عقبها، فقلت:

يا زينب أرسل رسول الله ﷺ يذكرك - وفي رواية أحمد: يا زينب أبشرني أرسلني رسول الله ﷺ يذكرك - قالت: ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربّي فقامت إلى مسجدها - موضع صلاتها - ونزل القرآن وجاء رسول الله ﷺ فدخل عليها بغير إذن. فقال: ولقد رأيتنا أنّ رسول الله ﷺ أطعمنا الخبز واللحم حين امتد النّهار فخرج الناس ويقي رجال يتحدثون في البيت بعد الطعام فخرج رسول الله ﷺ واتبعه فجعل يتبع حجر نسائه يُسلّم عليهن ويقلن: يا رسول الله! كيف وجدت أهلك قال: فما أدرى أنا أخبرته أنّ القوم قد خرجوا - أو أخبرني - قال: فانطلق حتى دخل البيت فذهبت أدخل معه، فألقى السترة بيدي وبينه ونزل الحجاب، قال: ووُعظ القوم بما وعظوا به... **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْتَ النَّبِيِّ إلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَّهُ﴾** إلى قوله **﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ﴾**<sup>(٢)</sup> [الأحزاب: ٥٣].

(١) انظر: مسنّد عائشة من مسنّد إسحاق (حديث رقم ٨٨٧).

(٢) رواه مسلم في صحيحه (٩/٢٢٧ - ٢٢٩ و ٢٣٠) مع النووي النكاح، باب =

وقال أنس رضي الله عنه: «نزلت آية الحجاب في زينت بنت جحش، وأطعم عليها يومئذ خبزاً ولحماً..» الحديث<sup>(١)</sup>.

وعن أنس - رضي الله عنه - أيضاً قال: «ما رأيت رسول الله ﷺ أ ولم على امرأة من نسائه ما ألم على زينب فإنه ذبح شاة»<sup>(٢)</sup>.

وثبت من الروايات أنَّ الحجاب نزل في مبتدئ رسول الله ﷺ بزینب بنت جحش، وكان ذلك وزواجه بها سنة أربع، وهذا ما صححه الحافظ عبد المؤمن بن خلف الدمشي كما في الفتح<sup>(٣)</sup> وموافق لقول أبي نعيم<sup>(٤)</sup> حيث قال - في ترجمة زینب بنت جحش: «تزوجها بالمدينة بعد سنة ثلاثة من الهجرة» وهكذا قال ابن سيد الناس: «أنَّ النبي ﷺ تزوج زینب سنة أربع»<sup>(٥)</sup> وبدون شك كان زواجه بزینب قبل قصة الإفك لأنَّ الرسول ﷺ سألهما عن عائشة كما روت عائشة في قصة الإفك - فقالت: «وكان رسول الله ﷺ سألهما زینب بنت جحش عن أمري ما علمت أو ما رأيت؟» فقالت:

أحبي سمعي وبصري ما علمت إلا خيراً، قالت: وهي التي كانت تساميبي - تضاهيني - من أزواج رسول الله ﷺ فعصمها الله بالورع<sup>(٦)</sup>.

---

= زواج زینب بنت جحش، والطبقات لابن سعد (١٠٤/٨) ومسند أحمد (١٩٥/٣).

(١) صحيح البخاري (٤٠٤/١٣) مع الفتح، التوحيد.

(٢) انظر: صحيح مسلم (٢٢٩/٩) مع النروي.

(٣) انظر: (٤٦٢/٨).

(٤) انظر: معرفة الصحابة له (٣٢٧/٢).

(٥) انظر: عيون الأثر (٣٠٤/٢) وشرح المawahب اللدنية (٢٤٧/٣).

(٦) الحديث متفق عليه، وانظر مسند عائشة من مسند إسحاق (حدث رقم

.٥٦١

وفي الرواية نفسها قالت عائشة في أول الحديث: وـ كان - ذلك  
بعدما أنزل الحجاب<sup>(١)</sup>.

ويروي لنا أنس - رضي الله عنه - صورة أخرى من عزومة  
الرسول ﷺ الناس ما صنعت أم سليم أم أنس بن مالك رضي الله عنهم  
لرسول الله ﷺ فيقول: «تزوج رسول الله ﷺ فدخل بأهله قال:

صنعت أمي أم سليم حيساً فجعلته في تور<sup>(٢)</sup> فقالت: يا أنس،  
اذهب بهذا إلى رسول الله ﷺ فقل: بعثت بهذا إليك أمي وهي تقرئك  
السلام وتقول: إن هذا لك منا قليل يا رسول الله! قال: فذهب بها إلى  
رسول الله ﷺ فقلت: إن أمي تقرئك السلام وتقول إن هذا لك مِنَا  
قليل يا رسول الله! فقال: ضعه.

ثم قال: اذهب فادع لي فلاناً وفلاناً ومن لقيت وسمى  
رجالاً، قال:

فدعوت من سَمِّي ومن لقيت قال: قلت لأنس عَذْدُ كم كانوا،  
قال: زهاء ثلاثة، وقال لي رسول الله ﷺ: يا أنس، هات التور قال:  
فدخلوا حتى امتلأت الصفة والحجرة فقال رسول الله ﷺ: ليحلق عشرة  
عشرة وليرأكل كل إنسان مما يليه، قال:

فأكلوا حتى شبعوا، قال فخرجت طائفة ودخلت طائفة حتى أكلوا  
كلهم، فقال لي: يا أنس! ارفع، قال: فرفعت فما أدرى حين وضع  
كان أكثر أم حين رفعت؟!

قال: وجلس طوائف منهم يتحدثون في بيت رسول الله ﷺ

---

(١) الحديث متفق عليه، وانظر مسند عائشة من مسند إسحاق (حديث رقم ٥٦١).

(٢) التور: هو إناء مثل القدح. من شرح النووي (٩/٢٣١) وفي رواية: في تور  
من حجارة.

ورسول الله ﷺ جالس وزوجته مُولَّة وجهها إلى الحائط، فنكلوا على رسول الله ﷺ فخرج رسول الله ﷺ فسلم على نسائه ثم رجع فلما رأوا رسول الله ﷺ قد رجع ظنوا أنهم قد ثقلوا عليه قال: فابتدرروا الباب فخرجوا كلهم وجاء رسول الله ﷺ حتى أرخى الستر ودخل وأنا جالس في الحجرة، فلم يلبث إلا يسيراً حتى خرج عليّ وأنزلت هذه الآية فخرج رسول الله ﷺ وقرأهن على الناس: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوْبَيْتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَّهُ لَكُمْ إِذَا دُعِيْتُمْ فَادْخُلُوْبَيْتُمْ فَإِذَا طَعَمْتُمْ فَانْتَشَرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ حَدِيثٌ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانُوْبَيْدِي النَّبِيِّ» إلى آخر الآية<sup>(١)</sup> قال أنس بن مالك: أنا أحدث الناس عهداً بهذه الآيات وحجبن نساء النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

بعض فضائلها ومناقبها:

قال الذهبي: «وكانت من سادة النساء ديناً وورعاً وجوداً ومعروفاً - رضي الله عنها -<sup>(٣)</sup>.

وقالت عائشة: «وهي التي كانت تساميني منها في المنزلة عند رسول الله ﷺ ولم أر امرأة قط خيراً في الدين من زينب، وأتقى الله، وأصدق حديثاً وأوصل للرحم، وأعظم صدقة، وأشدّ ابتذالاً لنفسها في العمل الذي تصدق به وتقرب به إلى الله تعالى ما عدا سورة من حدة كانت فيها تسع منها الفيضة»<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة الأحزاب: آية ٣٧.

وقام الآية «فَيَسْتَحِي مِنْكُمْ وَاللهُ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلُوكُمْ هُنَّ مِنَ الْمُتَّوَهِنِينَ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ».

(٢) انظر: صحيح مسلم (٩/٢٣١ - ٢٣٣) مع التوسي.

(٣) انظر: سير النبلاء (٢/٢١٢).

(٤) انظر: صحيح مسلم فضائل الصحابة حديث رقم (٤/٢٤٤٢) (٤/١٨٩٢) وانظر: مسنـد عائشة من مسند إسحاق حديث رقم ٣٢٨.

ومن فضائلها أنَّ الله عز وجلَّ تولَّ عقدها وتزوجها وكانت تفخر بذلك - كما تقدم - على غيرها من أمَّات المؤمنين.

قالت عائشة - رضي الله عنها - : « قال رسول الله ﷺ : « أسرعken لحاقاً بي أطولكن يداً » قالت: فكُنْ يتطاولن أيمَّهن أطول يداً قالت: فكانت أطولنا يداً زينب لأنَّها كانت تعمل بيدِها وتصدق»<sup>(١)</sup>.

وذكر الذهبي فقال: قالت عائشة: «يرحم الله زينب، لقد نالت في الدنيا الشرف الذي لا يبلغه شرف، إنَّ الله زوجها، ونطق به القرآن وإنَّ رسول الله ﷺ قال لنا: أسرعken بي لحوقاً أطولكن باعاً» فبشرها بسرعة لحوقها به، وهي زوجته في الجنة»<sup>(٢)</sup>.

وعن عبد الرحمن بن أبي زئد - رضي الله عنه - كبر على زينب بنت جحش أربعاً ثم أرسل إلى أزواج النبي ﷺ: من يدخل هذه قبرها، فقلن: من كان يدخل عليها في حياتها ثم قال عمر - رضي الله عنه - : «كان رسول الله ﷺ يقول: أسرعken بي لحوقاً أطولكن يداً فكُنْ يتطاولن بأيديهن وإنما كان ذلك لأنَّها كانت صناعاً (ذات صنعة)، تبين بما تصنع في سبيل الله»<sup>(٣)</sup>.

وقال النووي: «وفيه - أي في قوله أسرعken.. الحديث - معجزة

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٦/٨) مع النووي فضائل الصحابة، باب من فضائل زينب أم المؤمنين.

(٢) انظر: سير النبلاء (٢١٥/٢) وأخرجه ابن سعد في الطبقات (١٠٨/٨) ولكن من طريق الواقدي.

(٣) قال الم testimي في مجمع الزوائد (٢٤٨/٩): رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، وانظر: التاريخ الصغير للبخاري (٢٨) والمصنف لابن أبي شيبة نحوه . (٣٠٠/٣).

باهرة لرسول الله ﷺ ومنقبة ظاهرة لزينب<sup>(١)</sup> حيث إنَّه عن طول يدها في المعروف<sup>(٢)</sup>، ويشهد لذلك ما ورد:

عن برزة بنت رافع قالت: أرسل عمر - رضي الله عنه - إلى زينب بعطائِها، فقالت: غفر الله لعمر، غيري كان أقوى على قسم هذا، قالوا: كله لكِ، قالت: سبحان الله!

واستترت منه بثوب، وقالت: صبّوه واطرحوه عليه ثوباً، وأخذت تفرقه في رحمها، وأيتامها، وأعطتني ما بقي، فوجدناه خمسة وثمانين درهماً، ثم رفعت يدها إلى السماء فقالت:

اللَّهُمَّ لَا يَدْرِكُنِي عَطَاءُ عُمَرَ بْنِ الْأَشْمَرِ هَذَا<sup>(٣)</sup>، فَمَاتَتْ فَكَانَتْ أَوَّلَ اِنْزَالَ لِزِينَبَ بْنِي النَّبِيِّ<sup>(٤)</sup> لَحْقًا بِهِ<sup>(٥)</sup> وَمَاتَتْ قَبْلَ تَمَامِ الْعَامِ<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن حزم: «وهي أَوْلَى نِسَاءِ مُوتَأً بَعْدِهِ، مَاتَتْ فِي أَوْلَى خَلَافَةِ عَمَرِ - رضي الله عنه -<sup>(٧)</sup>».

وعن الشعبي قال إنَّه صلى مع عمر على زينب وكانت أَوْلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ<sup>(٨)</sup> مُوتَأً...<sup>(٩)</sup>.

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٩/١٦).

(٢) سير النبلاء (٢١٣/٢).

(٣) انظر: سير النبلاء (٢١٢/٢) وطبقات ابن سعد (٨/١٠٩ - ١١٠).

(٤) المصدر السابق لابن سعد نفسه.

(٥) انظر جوامع السيرة لابن حزم (٣٤).

(٦) المصدر السابق نفسه ولكن في قوله: ماتت في أَوْلَى خَلَافَةِ عَمَرِ؛ نظر لأنَّ وفاتها كانت في سنة عشرين كما سيأتي فكيف يكون في أَوْلَى خَلَافَةِ عَمَرِ رضي الله عنه. تدبَّر.

(٧) رواه الطبراني (٣٨/٢٤) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢٤٨): رجاله رجال الصحيح.

عن ابن المنكدر قال: «توفيت زينب بنت جحش زوج النبي ﷺ سنة عشرين»<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن سعد<sup>(٢)</sup> والذهبي وفاتها سنة عشرين وزاد الذهبي فقال: «وصلَّى الله عَلَيْهَا عَمْرٌ - رضي الله عنه -»<sup>(٣)</sup>.

وتوفيت وهي ابنة ثلاثة وخمسين سنة<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنها -.

وقد تقدمت قصة شرب النبي ﷺ العسل في بيت زينب بنت جحش ومواطأة عائشة وحفصة - رضي الله عنهما - في ذلك باختصار في ترجمة حفصة - رضي الله عنها - راجعها إن شئت.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٨/٢٤) وقال الهيثمي في المجمع (٢٤٨/٩): رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (١١٥/٨).

(٣) انظر: سير النبلاء (٢١٢/٢).

(٤) انظر: طبقات ابن سعد (١١٥/٨).

## أم المؤمنين سودة رضي الله عنها<sup>(١)</sup>

اسمها ونسبها:

هي سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي<sup>(٢)</sup> القرشية العامرية<sup>(٣)</sup>.

وأمهما: الشموس بنت قيس بن عمرو بن زيد بن ليبد بن خداش بن عامر... من الأنصار<sup>(٤)</sup>.

وكانت قبله تحت ابن عمها السكران بن عمرو بن عبد شمس<sup>(٥)</sup>. وأسلمت بمكة قدماً وبأيمان، وأسلم زوجها السكران بن عمرو وخرج جمِيعاً مهاجرين إلى أرض الحبشة من الهجرة الثانية<sup>(٦)</sup>.

---

(١) لها ترجمة في طبقات ابن سعد (٥٢/٨ - ٥٨) والاستيعاب (٣١٧ - ٣١٨).  
وجامع الأصول (١٤٥/٩) وأسد الغابة (١٥٧/٧) وجمع الزوائد (٢٤٦/٩)  
وسير النبلاء (٢٦٥ - ٢٦٩) والإصابة (٤/٣٣٠) وتهذيب التهذيب  
(٤٢٦ - ٤٢٧).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٥٢/٨)، جوامع السيرة لابن حزم (٣٢).

(٣) انظر سير النبلاء (٢٦٥/٢).

(٤) انظر طبقات ابن سعد (٥٢/٨).

(٥) انظر: جوامع السيرة (٣٢) وطبقات ابن سعد (٥٢/٨)، وجمع الزوائد (٢٤٦/٩) وقال فيه: القاسم بن عبدالله بن مهدي، وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله ثقات.

(٦) انظر: طبقات ابن سعد (٥٢/٨) وسير النبلاء (٢٦٧/٢).

فهات عنها<sup>(١)</sup> السكران بن عمرو، ثم تزوجها رسول الله ﷺ في رمضان سنة عشر من النبوة وهاجر بها - يعني إلى المدينة -<sup>(٢)</sup>.

وهي أول من تزوج بها النبي ﷺ بعد خديجة، وانفردت به نحوً من ثلاث سنين أو أكثر حتى دخل بعائشة - رضي الله عنها -<sup>(٣)</sup>.

وكانت سيدة جليلة نبيلة ضخمة<sup>(٤)</sup>.

وقصة خطبة خولة بنت حكيم عائشة وسودة بنت زمعة - رضي الله عنها - لرسول الله ﷺ بعد وفاة خديجة أخرجها إسحاق بن راهويه في مسند عائشة من مسنده برقم (٦٢١) (٥٨٧/٢ - ٥٨٩) مطولاً راجعها إن شئت.

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: تزوج النبي ﷺ سودة بنت زمعة فجاء أخوها من الحج عبد بن زمعة فجعل يحيث على رأسه التراب، فلما أسلم قال: إني لسفيه يوم أحيث على رأسي التراب أن تزوج النبي ﷺ سودة<sup>(٥)</sup>.

وليتمها:

قالت سودة: بني بي رسول الله ﷺ وما ذبح علي شاة ولا جزوراً حتى بعث إلينا سعد بن عبادة بحفنة، وكان يبعث بها إلينا<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: جوامع السيرة (٣٢).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٨/٥٣، ٥٥) وسير النبلاء (٢/٢٦٧).

(٣) المصدر الأخير نفسه (٢/٢٦٥).

(٤) انظر: سير النبلاء (٢/٢٦٥).

(٥) انظر: مجمع الزوائد (٩/٤٢٤) وقال الميشمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات وانظر مسند عائشة من مسند إسحاق (٦٢١) (٥٨٩/٢).

(٦) انظر مسند إسحاق بن راهويه (٢/٥٦١) حديث رقم (١٣٣٥) وإسناده صحيح.

فضلها وهبها يومها لعائشة :

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : «ما رأيت امرأة في مسالخها (أي في هديها وطريقتها كأنها تمنَّت أن تكون مثلها) - مثل سودة بنت زمعة من امرأة فيها حدة ، فلما كبرت قالت : يا رسول الله ! جعلت يومي منك لعائشة ، فكان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سودة»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية : ما رأيت امرأة أحبَّ إليَّ أن أكون في مسالخها من سودة<sup>(٢)</sup>.

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

خرجت سودة بنت زمعة بعدما ضرب الحجاب عليهن وكأنَّ يتبرَّزن حاجتهن وكانت امرأة جسمية ، فرأها عمر - رضي الله عنه - فنادها وقال يا سودة : إنك لا تخفين علينا ، فرجعت راجعة إلى رسول الله ﷺ فقالت لرسول الله ﷺ ما سمعْت من عمر ، قالت : فأوحى إلى رسول الله ﷺ وإنَّه ليتعرق العرق ، ثم رفع عنه ، وإنَّه ليتعرق ، فقال :

«إنَّه قد أذن لكنَّ في الخروج لاحتلكن»<sup>(٣)</sup>.

وانظر لبعض أخبارها مسندها من مسند إسحاق حديث رقم ٢٠٩٤ و ٢٠٩٥ و ٢٠٩٦ و ٢٠٩٧ (٢٠٩٧) إن شئت وسير النبلاء للذهبي ٢٦٧ / ٢ - ٥٣ / ٨) وابن سعد (٥٧).

(١) المصدر السابق نفسه (٢٠٧ / ٢) حديث رقم (٧١٢).

(٢) انظر : صحيح مسلم (حديث رقم ١٤٦٣) الرضاع باب جواز هبتها نوبتها لضررها ، وانظر : سير النبلاء (٢٦٦ / ٢).

(٣) المصدر السابق نفسه (حديث رقم ٢٠٩٢ و ٢٠٩٣) وإسناده صحيح.

**وفاتها:**

توفيت في آخر خلافة عمر - رضي الله عنه - بالمدينة في شوال سنة أربع وخمسين<sup>(١)</sup> - رضي الله عنها - وفي رواية: في خلافة معاوية بن أبي سفيان<sup>(٢)</sup> وهو أقرب لأن في سنة أربع وخمسين كانت خلافة معاوية - رضي الله عنه - بلا شك.

هذا وقد أوردت تراجمهن حسب ترتيب مسانيدهن عند المؤلف إسحاق وقد أشرت إلى ترتيبهن حسب الزواج في تمهيد قبل البدء بترجمتهن.

وأسأل الله تعالى أن يجعل أعمالنا خالصةً لوجهه الكريم إله نعم المولى ونعم النصير، وصلى الله تعالى على نبينا محمد وآلـه وصحبه أجمعين.

**وكتبه**

عبدالغفور عبدالحق البلوشي  
بالمدينة المنورة - حرسها الله تعالى -  
في شهر شعبان الموافق ١٤١٠/٨/٢٥ هـ

---

(١) انظر: طبقات ابن سعد (٥٥/٨) وسير النبلاء (٢/٢٦٦، ٢٦٧).

(٢) انظر: طبقات ابن سعد (٥٧/٨).



## [مسند<sup>(١)</sup> أم المؤمنين أم سلمة بنت المغيرة]

قال الإمام أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي: ما يُروى عن أم سلمة ابنة أبي أمية المغيرة المخزومي عن النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فمته ما يُروى عن سعيد، وعُرُوة بن الزبير وأبي بكر بن عبد الرحمن، عن أم سلمة - رضي الله عنها -، عن النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

١- ١٨١٥ أخبرنا سفيان بن عيينة حديثي عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة - رضي الله عنها - ترفعه قال:

«إذا دخل العشر وعنده أضاحية يريد أن يضحى فلا يأخذ شرعاً ولا يقلّمن ظفراً».

---

(١) ما بين الحاجزين ليس في الأصل وضعته كعنوان للتوضيح فقط.

١ - صحيح رجال رجال الشيوخين كلهم ثقات.

**تخریجہ:**

أخرجه الحميدي في مسنده (برقم ٢٩٣) وأحمد في مسنده (٢٨٩/٦) عن ابن عيينة به مثله.

وسلم في صحيحه (١٥٦٥/٣) الأصحي باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وهو يريد التضحية أن يأخذ من شعره أو أظفاره شيئاً عن المؤلف إسحاق، وعن ابن أبي عمر كلاماً عن ابن عيينة به مثله.

٢ - ١٨١٦ أخبرنا النضر بن شمیل، نا محمد وهو ابن عمرو بن علقمة، عن عمرو بن مسلم بن<sup>(١)</sup> عمارة بن أکیمة الليثي قال: دخلنا الحمام في عشر الأضحى وإذا بعضهم قد أطلأ<sup>(٢)</sup> فقال بعض أهل الحمام: إنَّ سعید بن المسبَّب يكره هذا أو ينهى عنه فخرجت فأتت سعید بن المسبَّب فذکرت ذلك له فقال:

يا ابن أخي<sup>(٣)</sup>: هذا حديث قد نسي وترك حدثني أم سلمة زوج النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «من كان يريد أن يذبح<sup>(٤)</sup>، فإذا أهلَّ هلال ذي الحجة فلا يمس من شعره ولا ظفره شيئاً حتى يُضْحَى».

= والنسائي في سنته (٢١٢/٧) الضحايا من طريق عبدالله بن محمد بن عبد الرحمن وابن ماجه في الأضاحي باب من أراد أن يُضْحَى فلا يأخذ في العشر من شعره وأظفاره (برقم ٣١٤٩) من طريق هارون بن عبدالله الحمال والدارمي في سنته (٧٦/٢) الأضاحي باب ما يستدل من حديث النبي ﷺ أن الأضحية ليست بواجب من طريق محمد بن أحد، والبيهقي في سنته (٢٦٦/٩) في الأضاحي من طريق ابن أبي عمر جبيهم عن ابن عيينة به.

وسيأتي من طريق أخرى غير هذه الطريق بعدها.

(١) جاء في الأصل «عن» والصواب ما أثبته من مصادر التخريج.

(٢) أطلأ أي قد أزال شعر العانة بالنورة، مأخوذ من شرح النووي.

(٣) جاء في الأصل «يا ابن أخي» والتصويب من مصادر التخريج.

(٤) في الأصل يذبحه وجاء في الهاشم كما أثبته وهو الصواب.

٢ - رجال الصحیحین سوی عمرو بن مسلم من رجال مسلم والحدیث صحيح على شرطه.

#### تخریجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (١٥٦٦/٣) الأضاحي عن الحسن بن علي الحلواني حدثنا أبوأسامة، حدثني محمد بن عمرو فذكره به مثله وكذا عنده عن عبد الله بن معاذ عن أبيه عن محمد بن عمرو الليثي به بدون القصة وكذا أخرجه أبو داود في سنته (برقم ٢٩٧١) الضحايا باب الرجل يأخذ من شعره =

٣ - ١٨١٧ أخبرنا النضر<sup>(١)</sup>، نا شعبة<sup>(٢)</sup> عن قتادة<sup>(٣)</sup> قال : قيل لسعيد بن المسيب أن يحيى<sup>(٤)</sup> بن يعمر يُفْتَن بخراسان : إذا دخل العشر من أراد أن يُضْحِي فلا يأخذ من شعره ولا ظفره ، فقال سعيد : صدق ، كان أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - يقولون ذلك .

---

في العشر وهو يزيد أن يُضْحِي عن عبيد الله عن أبيه به بدون القصة .  
وأبو يعلى في مسنده (٣٤١ / ١٢ ، ٣٤٨) من طريق محمد بن عمرو به اختصاراً  
بدون القصة .

والبيهقي في سنته (٢٦٦ / ٩) الضحايا من طريق شيخ المؤلف به مثله .  
وجاء في بعض المصادر عمر بن مسلم بدل عمرو بن مسلم والراجح ما جاء  
عند المؤلف . كما ذكر الحافظ في عمرو ثم ذكر ، بقائل : عمر وكذا قال  
الترمذى : وال الصحيح عمرو .

(١) هو النضر بن شمبل المازني .

(٢) شعبة هو ابن الحجاج الإمام المشهور .

(٣) قتادة هو ابن دعامة السدوسي مشهور .

(٤) يحيى بن يَعْمَر البصري أبو سليمان ويقال أبو سعيد ويقال أبو عدي الجدلي  
قاضي مرو ، ثقة مات في حدود العشرين و مائة . انظر التقريب (٣٠٥ / ١١ -  
٣٠٦) .

٣ - رجاله ثقات كلهم إلا أن فيه قتادة مدلّس ولم يصرح بالسباع .  
تخرّجه :

والمسألة المذكورة من المسائل التي اختلف الأئمة فيها كما ذكرها الترمذى في  
سنته (٣٩ / ٣) الأضاحي فقال : « وقد رُوي هذا الحديث عن سعيد بن  
المسيب عن أم سلمة عن النبي ﷺ ، من غير هذا الوجه نحو هذا وهو قول  
بعض أهل العلم ، وبه كان يقول سعيد بن المسيب وإلى هذا الحديث ذهب  
أحمد وإسحاق .

ورخص بعض أهل العلم في ذلك ، فقالوا : لا بأس أن يأخذ من شعره  
وأظفاره ، وهو قول الشافعى ، واحتج بحديث عائشة رضي الله عنها أن  
النبي ﷺ كان يبعث بالهدى من المدينة فلا يجتنب شيئاً مما يجتنب منه الحرم »  
وقد خرجته في مسنده عائشة من مسنده إسحاق برقم (١٥٠) .

٤ - ١٨١٨ أخبرنا النضر<sup>(١)</sup>، نا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن يحيى بن يعمر أنَّ عليًّا بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: إذا دخل العشرين ووَدَ الرَّجُل أَصْحَيْتَه فَلَا يَأْخُذُ مِنْ شَعْرِه وَلَا ظَفْرِه.

٥ - ١٨١٩ أخبرنا جرير<sup>(٢)</sup>، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم سلمة أنَّ أم سليم<sup>(٣)</sup> قالت: يا رسول الله! إنَّ الله لا يستحب من الحق - هل على المرأة غسل إذا احتلمت فقال: نعم إذا وجدت الماء فضحكـت أم سلمة وقالت: يا رسول الله! وهـل تـحـلـمـ المرأة؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:  
«تَرَبَّثَ يـدـاكـ فـمـمـ يـشـبـهـهاـ وـلـدـهاـ إـذـاـ».

٦ - ١٨٢٠ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله وقال: «إذا رأـتـ المـاءـ».

---

(١) هو النضر بن شميل المازني.

٤ - رجاله ثقات رجال الصحيحين إلا أنَّ قتادة مدلـس وقد عنـونـ.

تـخـرـيـجـهـ: تـقـدـمـ، انـظـرـ حـدـيـثـ ٣ـ:

(٢) جـرـيرـ هو ابن عبدـالـحـمـيدـ منـ رـجـالـ الصـحـيـحـينـ.

(٣) جاءـ فيـ الأـصـلـ (أمـ سـلـمـةـ)ـ والـتـصـوـيـبـ منـ مـصـادـرـ التـخـرـيـجـ.

٥ - رجاله رجال الصحيحين وكذا رقم (٦) وأبو معاوية هو محمد بن خازم الضـرـيرـ إلا أنهـ فيـ الإـسـنـادـ الـأـوـلـ لمـ يـذـكـرـ الوـاسـطـةـ بـيـنـ عـرـوـةـ وـأـمـ سـلـمـةـ وـذـكـرـتـ فيـ الثـانـيـ وـعـرـوـةـ قدـ ثـبـتـ سـيـاهـهـ مـنـ أـمـ سـلـمـةـ إـذـاـ لـمـ يـكـنـ هـنـاكـ سـقـطـاـ فيـ الإـسـنـادـ فـيـحـتـمـلـ أـنـهـ سـمـعـهـ مـنـهـاـ بـلـ وـاسـطـةـ وـمـعـ الوـاسـطـةـ، جـاءـتـ روـايـتـهـ بـلـ وـاسـطـةـ عـنـ اـبـنـ حـبـانـ كـمـاـ سـيـأـتـيـ فـيـ التـخـرـيـجـ.ـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ وـالـحـدـيـثـ صـحـيـحـ بـلـ شـكـ بلـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ.

تـخـرـيـجـهـ:

أـخـرـجـهـ مـالـكـ فـيـ الـموـطـأـ كـتـابـ الطـهـارـةـ (بـرـقـمـ ٨٧ـ)ـ بـابـ غـسلـ الـمـرـأـةـ  
إـذـاـ رـأـتـ فـيـ الـمـنـاـمـ مـثـلـ مـاـ يـرـىـ الرـجـلـ عـنـ هـشـامـ بـهـ وـمـنـ طـرـيـقـهـ =

أخرجه الشافعي في الأم (٨٧/١) باب ما يوجب الغسل وما لا يوجه، والبخاري في صحيحه (٧٤/١) الغسل باب إذا احتلمت المرأة وكذا في الأدب (برقم ٦١٢١) باب ما لا يستحب من الحق للتفقه في الدين، والبيهقي في سنته (١٦٧/١ - ١٦٨/١) والبغوي في شرح السنة (٨/٢)، وابن خزيمة في صحيحه (١١٨/١) وكذا ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (١١٥١، ١١٥٣) جميعهم من طريق مالك به.

وأخرجه البخاري في العلم (برقم ١٣٠) باب الحياة في العلم ومسلم في صحيحه الحيض (٣١٣) باب وجوب الغسل على المرأة يخرج منها المني. وأبو عوانة في مسنده (٢٩١/١) وابن خزيمة في صحيحه (١١٨/١) برقم (٢٣٥) جميعهم من طريق أبي معاوية عن هشام به، وجاء عندهم ترتيب يبينك بدل يداك.

وأخرجه أحمد في المسند (٢٩١/٦) وأبو عوانة في مسنده (٢٩١/١) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣٢١) برقم (٦٨٩٥) من طريق عبدالله بن غير عن هشام به.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (برقم ١٠٤٩) وأبو عوانة في المسند (٢٩٢/١) من طريق ابن جرير عن هشام به.

وأخرجه أحمد في (٣٠٦/٦) ومسلم في (٣١٣) الحيض باب وجوب الغسل على المرأة يخرج منها المني وابن ماجه في سنته (برقم ٦٠٠) الطهارة باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل والبيهقي في سنته (١٦٨/١) وابن خزيمة في صحيحه برقم (٢٣٥) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٣٧) برقم (١٨٠٤) جميعهم من طريق وكيع عن هشام به.

وأخرجه أحمد (٣٠٢/٦) من طريق عبادة بن عبد الملهي والبغوي برقم (٢٤٥) من طريق عبدة بن سليمان وأبو عوانة من طريق عبدالله بن غير ومحمد بن بشير أربعتهم عن هشام به.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه برقم (١١٥٢) من طريق ابن وهب عن يونس عن الزهرى قال حدثنا عروة بن الزبير عن زوج النبي ﷺ أنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ فذكر الحديث.

٧ - ١٨٢١ أخبرنا وكيع، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إنكم تختصمون إلى وإنما أنا بشر ولعل بعضكم أن يكون أحن بحجه من بعض وإنما أقضى بينكم بما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فإنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذنه».

٨ - ١٨٢٢ أخبرنا أبو معاوية، نا هشام بهذا الإسناد بمثله.

---

٧، ٨ - رجال الإسناد ثقات رجال الشيوخين.

**تخریجہ:**

أخرجه مالك في الموطأ الأقضية (برقم ١) باب الترغيب في القضاء بالحق من طريق هشام به ومن طريق مالك أخرج الشافعي في الأم (١٩٩/٦) باب الإقرار والاجتهاد والحكم بالظاهر والبخاري في صحيحه الشهادات باب من أقام البينة بعد اليدين (برقم ٢٦٨٠) وكذا في الأحكام باب موعظة الإمام للخصوم (برقم ٧١٦٩) والطحاوي في شرح معانى الآثار (١٥٤/٤) باب الحاكم يحكم بالشيء فيكون في الحقيقة بخلافه في الظاهر والبيهقي في سنته (١٤٣/١٠) باب من قال ليس للقاضي أن يُقضىَ بعلمه، والبعوي في شرح السنة (١١٠/١٠) به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٠٧/٦) ومسلم في الأقضية (١٧١٣) باب الحكم بالظاهر واللحن بالحججة من طريق وكيع وابن ثور وأيضاً أحمد في (٢٩٠/٦ - ٢٩١) ومسلم برقم (١٧١٣) وابن ماجه في سنته برقم (٢٣١٧) الأحكام باب قضية الحاكم لا يدخل حراماً ولا تحرم حلالاً من طريق أبي معاوية والحميدي في مسنده برقم (٢٩٦) والبخاري في صحيحه الجيل برقم (٦٩٦٧) وأبو داود في الأقضية باب في قضاء القاضي إذا أخطأ برقم (٣٥٨٣) من طريق سفيان جيعهم عن هشام به وأخرجه الترمذى في سنته (برقم ١٣٣٩) الأحكام باب ما جاء في التشديد من طريق عبدة بن سليمان عن هشام به.

= وأخرجه النسائي في سنته (٢٣٣/٨) القضاة باب الحكم بالظاهر وأبو يعلى في

٩ - ١٨٢٣ أخبرنا وكيع<sup>(١)</sup>، نا أسماء<sup>(٢)</sup> بن زيد الليثي، عن عبدالله<sup>(٣)</sup> بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في مواريث قد درست وتقادمت، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إنكم تختصمون إلى وإنما أنا بشر أقضي بينكم بنحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فإنما هو قطعة من النار يأتي به أسطاماً<sup>(٤)</sup> في عنقه يوم القيمة». فبكى الرجلان فقال كل واحد منها: حقي لصاحبها، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «لا أمّا إذا فعلتما هذا فاقتضاها وتوخيا الحق ثم استتها ثم ليحل كل واحد منكما صاحبه».

= مسنده (١٢/٣٠٥، ٤٢٨) كلامها من طريق يحيى بن سعيد الأموي، عن هشام به.

وكذا أخرجه أبو يعل في مسنده (١٢/٣٠٨) من طريق حماد بن سلامة عن هشام به وكذلك روى الحديث الزهري عن عروة به في الصحيحين وغيرهما.

(١) وكيع هو ابن الجراح الإمام المشهور.

(٢) أسماء بن زيد الليثي مولاهم أبو زيد المدنى صدوق يهم مات سنة ثلاث وخمسين ومائة من رجال مسلم، انظر: التقريب .٩٨

(٣) هو عبدالله بن رافع المخزومي أبو رافع المدنى مولى أم سلمة ثقة من رجال مسلم، المصدر السابق نفسه .٣٠٢

(٤) في النهاية (٢/٣٦٦) (سطاماً من النار)، و(اسطاماً من النار) قال: وهذا الحديدة التي تحرك بها النار وتسرع أي أقطع له ما يُسْعِر به النار على نفسه ويشعلها أو أقطع له ناراً مسورة...).

٩ - صحيح على شرط مسلم، أخرجه أبو داود في سنته الأقضية برقم ٣٥٨٤ و(٣٥٨٥)، باب في قضاء، القاضي وابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٣٠١٦) وأبو يعل في مسنده (١٢/٣٢٤، ٤٥٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/١٥٤، ١٥٥) والبيهقي في سنته (٦/٦٦) من كتاب الصلح وفي الدعوى والبيان في سنته (١٠/٢٦٠) والحاكم في المستدرك (٤/١٩٥) وصححه ووافقه الذهبي جعيهم من طريق أسماء بن زيد الليثي به.

١٠ - ١٨٢٤ أخبرنا أبو معاوية<sup>(١)</sup>، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة أن رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أمرها أن تؤتي معه صلاة الصبح يوم النحر بِكَة.

(١) هو محمد بن خازم الفزير.

١٠ - رجاله ثقات كلهم رجال الشِّيخين إِلَّا أَنَّ فِيهِ إِشْكَالًا سِيَّئَتِي ذِكْرُهُ.

#### تَحْرِيْجَهُ:

أخرجه أَحَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٦/٢٩١) عَنْ أَبِي معاوِيَةَ بْنِ مُثْلِدٍ.

وكذا أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢١٩) باب رمي جمرة العقبة ليلة النحر قبل طلوع الفجر وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٣٢) والبيهقي في سنته (٥/١٣٣) الحج باب من أجاز رميها بعد منتصف الليل جميعهم من طريق أبي معاوِيَةِ بْنِ مُثْلِدٍ.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٦٤): «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح وهو مشكل مستبعد لأن النبي ﷺ أمر من قدم من ضعفة أهله أن لا يرموا الجمرة حتى تطلع الشمس ولم يقدم النبي ﷺ مكة حتى رمى وحلق وذبح، فكيف يواعدها، وهذا بعيد».

قلت: هذا الإشكال قائم في روایة المؤلف ورواية أحد والطحاوي حيث جاء عندهم أمرها أن تؤتي معه صلاة الصبح يوم النحر بِكَة بخلاف روایة أبي يعلى والبيهقي حيث ليس فيها الإشكال فقد أجاب الطحاوي في شرح معاني الآثار عن الروایة التي فيها الإشكال بـ«فَقَدْ أَجَابَ الطَّحاوِي فِي شَرْحِ مَعَانِي الْآثَارِ (٥/١٣٢) وَابْنِ التَّرْكَانِي فِي الْجُوَهِرِ النَّقِيِّ (٢٢٠/٢ - ٢٢١) أَنَّهُ يَسْنَدُ ذَلِكَ غَيْرَ أَبِي معاوِيَةَ وَهُوَ خَطَّأٌ، ثُمَّ سَاقَ الْبَيْهَقِيَّ، فَقَالَ الطَّحاوِيُّ: وَلَمْ يَسْنَدْ ذَلِكَ غَيْرَ أَبِي معاوِيَةَ وَهُوَ خَطَّأٌ، ثُمَّ سَاقَ مَرْسَلًا عَنْ عَرْوَةَ، وَقَالَ أَيْضًا: فَأَشَبَّهُ الْأَشْيَاءَ عَنْدَنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ، أَنْ يَكُونَ أَمْرَهَا أَنْ تَؤْتِي صَلَاتَ الصَّبَحِ بِكَةً فِي غَدِ يَوْمِ النَّحْرِ . . .».

ورواه أبو معاوِيَةَ مَرَّةً هكذا «أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمْرَهَا يَوْمَ النَّحْرِ أَنْ تَؤْتِي مَعَهُ صَلَاتَ الصَّبَحِ بِكَةً» وهذا أشبَهُ، وقال أبو الوليد بن رشد يحتمل أن يكون في الحديث تقديم وتأخير وتقديره «أَمْرَهَا يَوْمَ النَّحْرِ أَنْ تَؤْتِي صَلَاتَ الصَّبَحِ بِكَةً كَمَا فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي» والله أعلم.

١١ - ١٨٢٥ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جالساً في بيت أم سلمة وعندها مختن فقال لعبد الله<sup>(٢)</sup> بن أبي أمية أخي أم سلمة: يا عبدالله! إن فتح الله عليكم الطائف غداً فإني أذلك على بنت غيلان امرأة من ثقيف فإنها تقبل بأربع وتدبر بشمان، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «لا يدخل هذا عليكم».

(١) هو جرير بن عبد الحميد.

(٢) هو عبدالله بن أبي أمية بن المغيرة المخزومي أخو أم سلمة، وأمه عائدة عمة النبي ﷺ أسلم قبيل الفتاح. وانظر: تحرير أسماء الصحابة للذهبي (٢٩٧/١).

١١ - صحيح رجال الشيوخين والحديث متافق عليه.

#### تخریجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢١٨٠) كتاب السلام باب من المختن من الدخول على النساء الأجانب عن المؤلف به مثله.

والحميدى في مستنه (١٤٢/١) عن سفيان ومن طريق الحميدى هذه أخرجه البخارى في صحيحه المغازي (٤٣٢٤) باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان، وكذا من طريق أبي أسامة وفي النكاح (برقم ٥٢٣٥) باب ما يهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة من طريق عبدة وكذا في اللباس برقم (٥٨٨٧)، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت من طريق زهير بن معاوية ومسلم في المغازى (برقم ٢١٨٠) وأحد في مستنه (٦/٢٩٠ و٣١٨) من طريق أبي معاوية وكذا من طريق ابن ثمير ووكيع عندهما مفرقاً ومن طريق وكيع أخرجه أبو داود في سنته (برقم ٤٩٢٩) الأدب باب من الحكم في المختن وابن ماجه في سنته النكاح برقم (١٩٠٢)، باب في المختن وفي الحدود في سنته (٨/٢٢٣ - ٢٢٤) الحدود كلاماً من طريق جرير والبيهقي أيضاً من طريق يونس بن بكير جميعهم عن هشام به.

جاء في رواية البخارى والبيهقي أنَّ اسْمَ الرَّجُلِ الْمَخْنَتِ كَمَا نَقَلَ ابْنَ عَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جَرِيجِ «هِيتَ».

١٢ - ١٨٢٦ أخبرنا أبو معاوية<sup>(١)</sup>، أنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم سلمة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.

١٣ - ١٨٢٧ أخبرنا النضر<sup>(٢)</sup>، نا سليمان بن المغيرة، عن ثابت<sup>(٣)</sup> البناني قال: حدثني ابن<sup>(٤)</sup> أم سلمة قال: جاء أبو سلمة إلى أم سلمة فقال: إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «ليس أحد تصيبه مصيبة فيسترجع عند ذلك ويقول: اللهم احتسب مصيبتي عندك اللهم اخلفني منها خيراً إلا أعطاه الله - عز وجل - ذلك، قالت<sup>(٥)</sup>: فلما

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٢ - رجاله رجال الشيختين إلا أنه لم يذكر عروة الواسطة بينه وبين أم سلمة بل رواها عن أم سلمة مباشرة وجاء عند مسلم وغيره بذكر الواسطة، والله أعلم، إذا لم يكن سقط في الخطوط فلعله سمعه منها بالواسطة وبدونها. وقد تقدم تخریجه من هذه الطريق في الحديث السابق.

(٢) هو النضر بن شميل المازني تقدم.

(٣) هو ثابت ابن أسلم البناني.

(٤) ابن أم سلمة هو عمر بن أبي سلمة عبدالله بن عبدالأسد المخزومي القرشي ربب النبي ﷺ روی عن النبي ﷺ وعن أمّه أم سلمة، توفي بالمدينة سنة ٨٣ هـ، انظر: التهذيب ٤٥٦/٧.

(٥) في الأصل قال، والتوصيب من السياق وبدلليل قالت الثانية.

١٣ - رجاله ثقات كلهم رجال الشيختين.

#### تخریجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٣٧) عن هدبة بن خالد. حدثنا سليمان بن المغيرة بهذا الإسناد مثله مع زيادة ونقص فيه.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣١٧) والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٣/٢٧) من طريق يزيد بن هارون، وأبو داود في سنته، الجنائز برقم

(٣١١٩) باب الاسترجاع من طريق موسى بن إسحائيل وأبو يعلى في مسنده = (١٢/٣٣٤) عن إبراهيم بن الحجاج جميعهم عن حاد بن سلمة عن ثابت

مات أبو سلمة قال: فقلت: اللَّهُمَّ أَحْتَسِبْ مصيبي عندك وجعلت نفسي لا تطاولي أن أقول: اللَّهُمَّ أخلفني منها خيراً، وقلت: من كان خيراً من أبي سلمة؟ لم يكن أبو سلمة كذا وكذا؟ فلما انقضت عدتها خطبها أبو بكر - رضي الله عنه؛ فأبأته، ثم خطبها عمر - رضي الله عنه - فأبأته ثم خطبها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت:

إِنَّ فِي أَخْلَاقِ أَخْافَهِنَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - إِنَّ امرأة شديدة الغيرة مُضِبِّية وليس ها هنا أحد من أوليائي فيزوجني، فسمع عمر بن الخطاب ما ردت به على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فغضب لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - أشدّ من غضبه لنفسه فأناها فقال: أنت الذي ترذين رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بما رددت به، فقالت: يا ابن الخطاب! إِنَّ فِي كَذَا وَكَذَا. فأقبل إليها رسول الله -

البناني عن ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أم سلمة به نحوه وابن عمر بن أبي سلمة هو محمد بن عمر سئل عنه أبو حاتم: فقال لا أعرفه ووثقه ابن حبان، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب/٤٩٨: مقبول وترجم له البخاري في التاريخ (١٧٦/١١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وانظر: الجرح والتعديل (١٨/٨).

ورواه أحمد في مسنده (٢٩١/٦ و ٣٢٠ و ٣٢١) ومسلم في صحيحه الجنائز (برقم ٩١٨) باب ما يقال عند المصيبة من حديث أم سلمة بطرق مختصرأ.

وآخرجه أحمد في مسنده (٣١٣/٦) وابن سعد في الطبقات (٦٢/٨) من طريق عفان بن مسلم.

والترمذني في ستة الدعوات (برقم ٣٥٠٦)، باب الدعاء عند المصيبة عن إبراهيم بن يعقوب حدثنا عمرو بن عاصم، كلها عن حماد بن سلمة عن ثابت البناي عن ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أم سلمة عن أبي سلمة عن النبي ﷺ - به نحوه.

=

صلى الله عليه وسلم - فقال: أَمَا مَا ذَكْرْتُ مِنْ شَدَّةِ غَيْرِكِ فَإِنِّي أَدْعُ اللَّهَ فِيْذِهِبْهَا عَنِّي وَأَمَا صَبِيْتُكَ فَسِيْكِفِيهِمُ اللَّهُ، وَأَمَا مَا قُلْتَ إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ هَاهُنَا مِنْ أُولَائِي فِيْزُوجِنِي، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أُولَائِكَ شَاهِدٌ وَلَا غَائِبٌ يَكْرَهُنِي، فَقَالَتْ لَابْنِهِ: قَمْ فَزُوْجَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَزُوْجَهُ فَبَقِيَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْهَا وَكَانَتْ زَيْنَبُ أَصْغَرُ بَنَاتِهِ فَأَنْتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَمْ تَعْدْ أَنْ رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَجْلَسَتْ زَيْنَبَ فِي حَجْرِهِ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: «مَا شَاءَ اللَّهُ» ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهَا ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْهَا الثَّانِيَةَ فَلَمْ تَعْدْ أَنْ رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَجْلَسَتْ زَيْنَبَ فِي حَجْرِهِ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهَا ثُمَّ جَاءَهَا الثَّالِثَةَ فَلَمَّا عَرَفَهُ احْتَبَسَتْ زَيْنَبَ فِي حَجْرِهِ فَجَاءَهَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ<sup>(۱)</sup> مُسْرِعًا بَيْنِ يَدِيهِ فَانْتَزَعَهَا وَقَالَ: هَاتْ هَذِهِ الْمَشْقُوقَةِ<sup>(۲)</sup> الَّتِي قَدْ مَنَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَاجَتِهِ، وَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أُعْطِيْكَ مَا أُعْطِيْتَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: فَقَلَّتْ لَهُ: وَمَا كَانَ أُعْطَى غَيْرِهَا فَقَالَ: جَرَّتِينَ غَيْرِكِ»، قَالَ ثَابِتٌ: فَقَلَّتْ لَهُ: وَمَا كَانَ أُعْطَى غَيْرِهَا فَقَالَ: فَدَخَلَ تَجْعِيلَ فِيهِمَا حَاجَتِهِ وَرَحِيمَ وَوَسَادَةَ مِنْ أَدَمَ حَشْوَهَا لِيفَ، قَالَ: فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى أَهْلِهِ.

وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وروى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أم سلمة عن النبي ﷺ.

(۱) وكان عمار بن ياسر رضي الله عنه - أخاها من الرضاعة كما جاء في الرواية الثانية.

(۲) المشقوح المكسور أو المبعد من الشقح أو البعد انظر: النهاية (٤٨٩/٢).

١٤ - ١٨٢٨ أخبرنا عبد الرزاق، نا ابن جريج، أخبرني حبيب<sup>(١)</sup> بن أبي ثابت أنَّ عبد الحميد<sup>(٢)</sup> بن أبي عمرو والقاسم<sup>(٣)</sup> بن عبد الرحمن أخبراه<sup>(٤)</sup> أنها سمعاً أبا بكر<sup>(٥)</sup> بن عبد الرحمن بن الحارث يخبر أنَّ أم

(١) حبيب هو أبو يحيى الكوفي ثقة فقيه جليل كثير الإرسال والتلذيس، انظر: التقريب / ١٥٠.

(٢) هو عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو المخزومي وثقة ابن حبان وذكره البخاري في التاريخ (٥٠/٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وكذا ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٥/٦) وقال الحافظ في التقريب / ٣٣٤ مقبول. وأشار في التهذيب (١١٨/٦) إلى حدثه هذا وقال: أخرج له النسائي هذا الحديث مقويناً بغيره. وعلق البخاري طرفاً من المتن من غير ذكر لأحد من رجاله فقال في كتاب النكاح ودفع النبي ﷺ - ربيبة له . . . .

(٣) والقاسم هو ابن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي وثقة ابن حبان، وقال الحافظ الذهبي في الكاشف (٢٩٣/٢) وثق، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب / ٤٥٢ مقبول.

واظهر التهذيب (٣٣٦/٨) وجاء فيه قرأت بخط الذهبي لا يعرف.

(٤) جاء في الأصل «أخبره» والتصوير من مقتضى القواعد ومن مصنف عبد الرزاق وغيره.

(٥) هو أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي المدني قيل اسمه محمد وقيل المغيرة، وقيل أبو بكر اسمه وكنيته أبو عبد الرحمن، وقيل اسمه كنيته، ثقة فقيه عابد مات سنة ٩٤ وقيل غير ذلك، انظر التقريب / ٦٢٣.

١٤ - رجاله ثقات سوى عبد الحميد والقاسم وثقة ابن حبان ويقوى بعضهم بعضاً وحبيب مدليس ولكنه صرَّح أنها أخباره فزال الإشكال وقد توبع في أصل القصة.

#### تخریجه:

آخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣٣٥/٦ - ٣٣٦) عن ابن جريج به مثله سوى المغایرات المشار إليها، وابن سعد في الطبقات (٩٣/٨) عن روح عن ابن جريج به. وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٣٧/١٢ - ٤٣٨) عن أبي خيثمة حدثنا روح بن عبادة وكذا البيهقي في دلائل النبوة (٤٦٣/٣ - ٤٦٤) ومن طريق روح عن ابن جريج به نحوه. وانظر تخریج الحديث السابق.

سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبرته أنها لما قدمت المدينة أخبرتهم أنها ابنة أبي أمية بن المغيرة، فكتّبوا، وقالوا: ما أكذب الغرائب حتى أنشأ ناس منهم إلى الحج، فقالوا لها: تكتبن إلى أهلك فكتبت معهم<sup>(١)</sup> فازدادوا<sup>(٢)</sup> لها كرامة قالت: فلما وضع زينب تزوجني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فجاءنا وفي حجري زينب فانصرف فجاء عمار بن ياسر فاختلجها مني وكانت تُرْضِعُها ثم جاء فوافق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قرية ابنة أبي أمية عندها فقال: أين زُنَاب؟ قالت قرية: أخذها عمار بن ياسر فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأخذت ثمالي وهو الثوب أو ثفالي<sup>(٣)</sup> وهو الرحا فأخذت حبات<sup>(٤)</sup> من شعير كانت في جر<sup>(٥)</sup> وأخرجت شحيمية<sup>(٦)</sup>، فعصدته له فبات ثم أصبح فقال حين أصبح: إنك قد أصبحت وبك على أهله كرامة فإن شئت سبّعت لك وإن سبّعت لك سبعة<sup>(٧)</sup> لسائر نسائي.

**١٥ - ١٨٢٩ أخبرنا جرير<sup>(٨)</sup>، عن يحيى بن سعيد<sup>(٩)</sup>، عن عراك بن**

(١) زاد المصنف بعد كلمة معهم الآتي «فرجعوا إلى المدينة يُصدقونها».

(٢) في المصدر السابق «فازدادت عليهم كرامة».

(٣) ثفالي بالكسر جلدة تُبسط تحت الرحم، وبالضم حجر الرحم الأسفل، انظر: النهاية في غريب الحديث (١/٢١٥).

(٤) جاء في الأصل هكذا «حياناً» والتصويب من مصادر التخريج.  
في المصنف وغيره «جري».

(٥) في المصنف وغيره «شحمة».

(٦) في الأصل «سمعت لسائر نسائي» وهو خطأ والصواب ما أثبته من مصادر التخريج وهكذا يقتضيه السياق.

(٧) هو جرير بن عبد الحميد الضبي. (٩) هو الأنباري.

**١٥ - صحيح رجاله ثقات كلهم.**

#### تخریجه:

آخرجه أبو يعل في مسنده (١٢/٣٩٨) عن أبي خيثمة حدثنا جرير ذكره به

=

مثله.

مالك، عن عبدالمالك<sup>(١)</sup> بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُصبح جنباً من [غير حلم]<sup>(٢)</sup> ثم يظل صائماً.

١٦ - ١٨٣٠ أخبرنا الثقفي<sup>(٣)</sup>، عن يحيى بن سعيد، عن عراك بن مالك، عن عبدالمالك بن أبي بكر، عن أم سلمة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.

---

= وأخرجه مالك في الموطأ في الصيام (١١، ١٢) باب ما جاء في صيام الذي يصبح جنباً في رمضان وعن سمية مولى أبي بكر عن أبي بكر. ومن طريقة البخاري في صحيحه (٢٣٢/٢ و ٢٣٤) الصيام، باب الصائم يصبح جنباً وباب اغتسال الصائم ومسلم في صحيحه (برقم ١١٠٩) الصيام، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب وأبو داود في سنته الصوم بباب فimin أصبح جنباً في شهر رمضان (برقم ٢٣٨٨) والترمذى في الصوم بباب ما جاء في الذي يدركه الفجر وهو يربىد الصوم. جميعهم من طرق عن أبي بكر عن عائشة وأم سلمة.

وكذا أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٨٧/١) برقم (٨٩٩) من طريق شعبة وأحمد في مسنده (٣٠٤/٦) وعن روح عبدالوهاب قالا حدثنا سعيد وأبو يعلى في مسنده (١١٤/٣) عن هدبة بن خالد حدثنا همام بن يحيى ثلاثة عن قتادة عن سعيد بن المسيب، عن عامر بن أبي أمية أخي أم سلمة عن أم سلمة بلفظ: «كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً ويصوم ولا يفطر». وكذا أبو يعلى في مسنده (٤٣١/١٢ - ٤٣٢) عن أبي خيثمة عن يحيى بن سعيد حدثنا شعبة عن قتادة به.

(١) هو عبدالمالك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي المدني ثقة من رجال الجماعة، انظر: التقريب/٣٦٢، وأبوه ثقة تقدم في الحديث السابق.

(٢) ما بين المعقوتين ليس في الأصل ويقتضيه السياق زدته من مصادر التخريج.

(٣) الثقفي هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي ثقة.

١٦ - صحيح رجاله ثقات، انظر: الحديث السابق.

١٧ - ١٨٣١ أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن الحارث بن هشام قال: انطلقت أنا وأبي حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة فأخبرتنا أنَّ رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان يُصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم.

١٨ - ١٨٣٢ أخبرنا الثقفي<sup>(١)</sup>، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال: بعثني مروان إلى عائشة فأسألها عن الرجل يُصبح جنباً ثم يصوم فسألتها فقالت:

كان رسولُ الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُصبح جنباً من غير احتلام ثم تأكِّي أم سلمة فاسألها فقالت: كان رسولُ الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُصبح جنباً من جماع ثم يصوم.

---

١٧ - صحيح رجاله رجال الشيوخين.

تخرِيجه:

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤/١٧٩ - ١٨٠) به أطول منه. وفيه ذكر لأبي هريرة وحديثه.

وأخرجه المؤلف في مسنَد عائشة (برقم ٥٤١) بتحقيقِي عن عبد الرزاق مطولاً، وقد خرجته هناك.

(١) هو عبد الوهاب بن عبد المجيد.

١٨ - صحيح رجاله كلهم ثقات.

تخرِيجه:

وقد أخرجه المؤلف بالإسناد نفسه في مسنَد عائشة (برقم ٥٤٠) وقد خرجته هناك مع تفاوت يسير في المتن.

١٩ - ١٨٣٣ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، عن قنادة قال: سمعت سعيد بن المسيب يُحدث عن عامر<sup>(١)</sup> أخي أم سلمة، عن أم سلمة قالت<sup>(٢)</sup>:

كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصبح جنباً من النساء ثم يصوم فردأ أبو هريرة فتياه.

٢٠ - ١٨٣٤ أخبرنا وهب بن جرير بهذا الإسناد مثله.

٢١ - ١٨٣٥ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، حدثني أبي، نا محمد بن إسحاق، حدثني الزهرى، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وعن عبدالله بن / عبدالله بن عتبة وعن عروة بن الزبير وصلب الحديث عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما فتن أصحابه بـكـة أشار عليهم أن يلـحقـوا بـأـرـضـ الـحـبـشـةـ فـخـرـجـناـ أـرـسـالـاـ فـلـئـمـاـ قـدـمـنـاـ أـصـبـنـاـ خـيـرـ دـارـ وـأـصـبـنـاـ قـرـارـاـ وـجـاـوـرـنـاـ رـجـلـاـ حـسـنـ الجـوارـ

---

(١) هو عامر بن أبي أمية المخزومي أخو أم سلمة رضي الله عنها وله صحبة.

(٢) جاء في الأصل «قال» والصواب ما أثبته.

٢٠ - ١٩ رجال الإسنادين ثقات كلهم.

#### تـخـرـيـجـهـ:

أخرجـهـ أـبـوـ يـعـلـىـ فـيـ مـسـنـدـهـ (٤٣١/١٢ - ٤٣٢) عـنـ أـبـيـ خـيـثـمـةـ حـدـثـنـاـ يـحـيـىـ بـنـ سـعـيدـ حـدـثـنـاـ شـعـبـةـ بـهـ مـثـلـهـ دـوـنـ قـوـلـهـ فـرـدـ أـبـوـ هـرـيرـةـ فـتـيـاهـ.

انظر الأحاديث السابقة وتـخـرـيـجـهاـ.

٢١ - رـجـالـ ثـقـاتـ سـوـىـ مـحـمـدـ بـنـ إـسـحـاقـ صـدـوقـ مـدـلسـ وـلـكـنـ صـرـحـ هـنـاـ فـإـسـنـادـهـ حـسـنـ بـهـ.

#### تـخـرـيـجـهـ:

أـخـرـجـهـ أـبـنـ إـسـحـاقـ فـيـ السـيـرـ وـالـغـازـيـ / ٢١٣ عـنـ الزـهـرـىـ عـنـ أـبـيـ بـكـرـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ الـحـارـثـ عـنـ أـمـ سـلـمـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ بـهـ نـحـوـهـ.

وانتمرت قريش أن يبعثوا إليه فيما رجلين جلدين من قريش وأن يهدوا إليه من طرائف بلادهم من الأدم وغيره وكان الأدم يعجب النجاشي أن يهدي إليه وأن يهدا لبطارقته ففعلوا أو بعثوا عبدالله بن أبي ربعة وعمرو بن العاص قال ألم سلمة: كان عبدالله بن أبي ربعة أتقى الرجلين حتى قدموا علينا فلما قدما للبطارقة المدايا ووصفا حاجتهم عندهم ثم دخلا على النجاشي فقال: أيها الملك إن شباناً فينا خرجوا وقد ابتدعوا ديناً سوى دينك ودين من مضى من آبائنا ودين<sup>(١)</sup> لا نعرفه من الأديان فارقوا به أشرافهم وخيارهم وأهل الرأي منهم فانقطعوا بأمرهم منهم ثم خرجوا إليك لتعنفهم من عشائرهم وآبائهم وكانوا هم بهم أعلى عيناً فارددتهم إلينا لتردّهم على آبائهم وعشائرهم فقالت بطريقته: صدقوا أيها الملك فارددتهم لهم أعلم بقومهم فغضب النجاشي ثم قال: والله ما أ فعل قوم نزلوا بلادي وبلغوا إليّ قالت ألم سلمة: فأرسل إلينا فاجتمع المسلمون فقالوا: ما تكلمون به الرجل؟ فقالوا: نكلّمه بالذى نحن عليه فأرسل النجاشي فجمع بطريقته وأساقفه وأمرهم فنشروا المصاحف حوله فتكلّم جعفر بن / أبي طالب وقال لهم النجاشي: إن هؤلاء يزعمون أنكم فارقتم دينهم ولم تتبعوا ديني ولا دين اليهود فأخبراني<sup>(٢)</sup> بدينكم الذي فارقتم به قومكم، فقال جعفر: كنا على دينهم وأمرهم فبعث الله إلينا رسولاً - صلى الله عليه وسلم - نعرف نسبة وصده وعفافه وأمرنا بالمعروف وبهانا عن المنكر وأمرنا بإقام الصلاة والصوم والصدقة وصلة الرحم وكلّ ما تعرف من الأخلاق الحسنة وتلا علينا تزييلاً لا يشبهه شيء غيره فصدقناه وأمنا به وعرفنا أن ما جاء به هو الحق من عند الله ففارقنا عند ذلك قومنا فآذونا وقسونا فلما بلغ منا ما

(١) هكذا في الأصل لعل الأنصب «ديننا» والله أعلم.

(٢) هكذا في الأصل ولعل الصواب أخبروني، أو أخبرني باعتبار أن المتكلم هو جعفر والله أعلم.

نكره ولم نقدر على الامتناع أمرنا نبينا - صلى الله عليه وسلم - أن نخرج إلى بلادك اختياراً لك على من سواك لمنعهم من الظلم، فقال النجاشي: فهل معكم ممّا نزل عليه من شيء تقرأونه عليه؟ فقال جعفر: نعم، فقرأ جعفر كهيعص فلما قرأها عليه بكى النجاشي حتى أخضل لحيته وبكت أساقوته حتى أخضلوا مصاحفكم<sup>(١)</sup> قال: وأراه قال: ونجاهم ثم قال النجاشي: والله إنّ هذا الكلام والكلام الذي جاء موسى ليخرجان من مشكاة واحد ثم قال: والله لا أسلّمهم إليكما ولا أخلي بينكم وبينها فالحقاً بشأنكم قالت أم سلمة: فخرجا مقبوحين مردود أمرهما، فقال عمرو بن العاص: والله لأتينه غداً بقول أبتر به خضراءهم فقال عبدالله بن أبي ربيعة: لا تفعل فإن للقوم رحماً وإن كانوا قد خالفونا، فما نحب أن يبلغ منهم فلما كان من الغد دخلا عليه فقالا: أيها الملك! إنّهم يخالفونك في عيسى بن مريم ويزعمون أنه عبد فسلهم / عن ذلك، قالت أم سلمة: فما نزل بنا قط مثلها قالوا: قد عرفتم أن عيسى إله الذي يعبد وقد عرفتم أنّ نبيكم جاءكم بأنه عبد وأنّ ما يقولون هو الباطل فماذا تقولون؟ فقالوا: نقول بما جاء من الله ورسوله فأرسل إليهم فدخلوا عليه، فقال:

ما تقولون في عيسى بن مريم؟ فقال جعفر: نقول إنه عبدالله ورسوله وروحه وكلمته ألقاها إلى العذراء البتيل<sup>(٢)</sup>، فأخذ النجاشي عوداً وقال: ما عدا عيسى ما تقولون مثل هذا العود قال: فنخرت أساقوته، فقال: وإن نخرتم اذهبوا فأنتم شيووم بأرضي يقولون أنتم آمنون من سبكم غير ما أحبّ أنّ آذيت رجالاً منكم وأنّ لي ديراً من ذهب والذهب بلسانهم الجبل، والله ما أخذ الله مني رشوة حين ردّ عليّ ملكي، وما أطاع الله في الناس فأطيعهم فيه.

(١) في السير والمغازي لابن إسحاق «مصاحفهم».

(٢) هكذا جاء عند المؤلف في الأصل وجاء عند غيره البتو.

قالت أم سلمة: فجعلنا نتعرض لعمرو بن العاص وصاحبه أن يُسبانا فيغرمها فخرجا خائبين، وأقمنا في خير دار وفي خير جوار فبینا نحن عنده قد آمنا واطمئننا إذ شعب عليه رجل من قومه فنازعه في الملك فما علمنا أصابنا خوف أشدّ مما أصابنا عند ذلك فرقاً من أن يظهر ذلك الرجل فيتبواً منا منزلنا ويأتينا رجل لا يعرف منا مثل ما كان يعرف النجاشي، وكنا ندعوه ليلاً ونهاراً أن يعزّه الله ويظهره، فخرج النجاشي سائراً إلى ذلك الرجل فقلنا من ينظر لنا ما يفعل القوم، فقال الزبير بن العوام: أنا وكان أحدهم ستّاً فأخذ قربة ففتحها ثم ربطها في صدره ثم وقع في النيل وهو بينه وبينهم ثم التقى القوم ناحية القصوى فهزّم جند ذلك الرجل وأقبل الزبير حتى إذا كان عند شط النيل ألاح بشوبه وصرخ: أبشروا فقد أعز الله النجاشي وأظهره، وكانت أم سلمة تقول: فما ذكرني فرحت فرحاً قط مثله حين بدا أن يقوم قوم يأتوا مكة من غير كره.

٢٢ - ١٨٣٦ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد<sup>(١)</sup> بن عمرو، نا أبو سلمة<sup>(٢)</sup> قال: قالت أم سلمة: كنت مع رسول الله - صلى الله عليه

(١) هو محمد بن عمرو بن علقة الليثي أبو عبدالله، ويقال أبو الحسن المدني روى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعن عبدة بن سليمان وروى له البخاري مقوّوناً بغيره ومسلم في التابعات ومن العلماء من قال ثقة ومنهم من قال: دون ذلك، لا بأس به، ومنهم من قال: ليس بالقوى، أو يستضعف، انظر: التهذيب (٣٧٥/٩ - ٣٧٦) وقال الحافظ في التقريب: صدوق بهم.

(٢) هو أبو سلمة بن عبد الرحمن ثقة من رجال الشیخین.  
٢٢ - إسناده حسن.

#### تخریجه:

آخرجه أ Ahmad في مستنه (٢٩٤/٦) عن يزيد بن هارون والدارمي في سننه (٢٤٣/١) عن يعلى بن عبيد ويزيد بن هارون وابن ماجه في سننه (٢٠٩/١) الطهارة باب ما للرجل من أمرائه إذا كانت حائضاً عن أبي بكر بن أبي شيبة =

وسلم - في اللحاف فوجدت ما يجد النساء من الحيضة فانسللت من اللحاف ثم شدلت علي ثيابي ثم جئت، فقال: تعالى فادخلي فدخلت.

٢٣ - ١٨٣٧ أخبرنا عبد الرزاق، نا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: كنت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في اللحاف فحضرت فانسللت فقال: ما لك؟ أفسستِ، فقلت: نعم، فذهبتي فشدلت علي ثيابي ثم جئت فاضطجعت معه.

٢٤ - ١٨٣٨ أخبرنا معاذ<sup>(١)</sup> بن هشام صاحب الدستوائي، حدثني

= ثنا محمد بن بشير وأبو يعلى في مسنده (٤٤٦/١٢) عن أبي خيثمة عن محمد بن عبيد جميعهم عن محمد بن عمرو به مع زيادة فيه.  
٢٣ - صحيح رجاله رجال الشعدين.

#### تخریجه:

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣٢٢/١) به مثله.

وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٢٩٨) الحيض باب من سمى النفاس حيضاً وفي الصوم (١٩٢٩)، باب القبلة للصائم ومسلم في صحيحه في الحيض باب الاضطجاع مع المائض في لحاف واحد وأصحاب السن أيضاً من طرق عن يحيى بن أبي كثير به مع زيادات في آخره.

(١) تكلم فيه بعضهم لأجل القدر، وقال بعض: صدوق ليس بحجة، قاله ابن معين: في رواية وفي أخرى عنه ثقة، وقال ابن قانع: ثقة مأمون، مات سنة متين، قال الحافظ ابن حجر: صدوق ربما وهم، انظر: التهذيب (١٩٧/١٠) والتقريب (٥٣٦).

٢٤ - صحيح رجاله ثقات كلهم سوى معاذ صدوق وقد تابعه أكثر من واحد كما سيأتي في التخريج.

#### تخریجه:

أخرجه النسائي في سنته (١٤٩/١١ - ١٥٠) الطهارة باب مضاجعة المائض عن المؤلف وعبد الله بن سعيد كلامها عن معاذ به وكذا عن إسماعيل بن مسعود عن خالد عن هشام به.

أخرجه البخاري في صحيحه في الحيض (٢٩٨) باب من سمى نفاساً حيضاً =

أبي<sup>(١)</sup>، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة أن زينب بنت أم سلمة حدثته أن أم سلمة حدثتها قالت: كنت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الخميلة<sup>(٢)</sup> فوجدت ما يجد النساء، فقال: مالك أنفست؟ يعني الحيضة! قلت: نعم فشددت على فدعاني فدخلت معه في الخميلة، وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهي يغسلان من إناء واحد وكان يقبلها وهو صائم.

## ٢٥ - أخبرنا النضر<sup>(٣)</sup>، نا شعبة<sup>(٤)</sup>، عن توبية<sup>(٥)</sup> العنبري،

من طريق مكي بن إبراهيم وكذا في باب من اتخاذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر (برقم ٣٢٣) من طريق معاذ بن فضالة وفي الصوم أيضاً (برقم ١٩٢٩)، باب القبلة للصائم و المسلم في صحيحه برقم (٢٩٦) في الحيض، باب الاضطجاع مع الحائض من طريق معاذ بن هشام، وأبو يعلى في مسنده (٤٢٤/١٢) من طريق إسماعيل بن إبراهيم وأحمد في مسنده (٢٩١/٦) والدارمي في سنته (٢٤٣/١) الوضوء من طريق وهب بن جرير وأبو عوانة في مسنده (٣١٠/١) والبيهقي في سنته (٣١١/١) الحيض من طريق أبي عمر الحوضي وكذا في الصيام (٢٣٤/٤) باب إباحة القبلة من طريق يحيى جميعهم عن هشام الدستوائي به.

(١) هو هشام بن أبي عبدالله بن سنبر، بهملة ثم نون ثم موحدة وزن جعفر ثقة ثبت من رجال الجماعة.

(٢) الخميلة: القطيفة انظر النهاية لابن الأثير (٨١/٢).

(٣) النضر هو ابن شميل المازني، ثقة.

(٤) هو ابن الحجاج مشهور.

(٥) توبية - بالتاء المثلثة من فوق والموحدة بعد الواو - العنبري البصري أبو المورع بشدید الراء المكسورة ثقة أحظى الأزي إذ ضعفه مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، انظر: التقریب/١٣١.

٢٥ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

**تخریجه:**

آخرجه أحمد في مسنده (٣١١/٦) عن محمد بن جعفر عن شعبة ومن طريق =

عن محمد بن إبراهيم<sup>(١)</sup> التيمي ، عن أبي سلمة ، عن أم سلمة قالت:  
كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصل شعبان برمضان.

قال إسحاق : فسره ابن المبارك قال : يقال : صام شعبان كله وإن  
كان يفطر يوماً أو يومين ، مثل ما يقال فلان أحيا الليل كله وقد نام منه  
قليلأ .

٢٦ - ١٨٤٠ أخبرنا وكيع ، حديثي أبي<sup>(٢)</sup> ، عن منصور<sup>(٣)</sup> ، عن

---

أحد أبو داود في سنته (برقم ٢٣٣٦) الصوم باب فيمن يصل شعبان برمضان  
وأخرجه النسائي في سنته (٤/٢٠٠) الصوم عن محمد بن الوليد حدثنا محمد  
حدثنا شعبة به مثله .

وأخرجه الترمذى في سنته (برقم ٧٣٦) الصوم ، باب ما جاء في وصال شعبان  
برمضان عن محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن سالم  
عن أبي سلمة به نحوه وقال : « الحديث ألم سلمة حديث حسن » ، وأخرجه  
الطحاوى في شرح معانى الآثار (٢/٨٢) ، باب الصوم بعد النصف من  
شعبان من طريق أبي حذيفة عن سفيان وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٠٥) من  
طريق عبد الرحمن بن مهد عن سفيان والطیالسى في مسنده (١/١٩٧) عن  
شعبة ومن طريقه النسائي في سنته (٤/٢٠٠) وابن ماجه في سنته (برقم  
١٦٤٨) من طريق زيد بن الحباب عن شعبة وكذا ابن أبي شيبة في مصنفه  
(٣/٢٢ - ٢٣) كلاماً عن منصور به .

(١) هو محمد بن إبراهيم بن الحارث القرشي التيمي أبو عبدالله المدنى ثقة له إفراد  
مات ستة عشرين ومائة ، انظر : التهذيب (٩/٥ - ٧) والتقريب / ٤٦٥ .

(٢) هو الجراح بن ملیح بن عدی الرؤاسی - بضم الراء بعدها واو بهمزة - صدوق  
يہم مات ستة خمس أو ست وسبعين ومائة انظر : التقریب / ١٣٨ .

(٣) هو منصور بن العتمان ثقة .  
٢٦ - صحيح على شرط مسلم ووالد وكيع قد تابعاً عن منصور غير واحد ، انظر :  
تخریج الحديث السابق .

#### تخریجہ :

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٣ - ٢٩٤) عن وكيع قال : حدثنا أبي فذكره  
به مثله .

سالم<sup>(١)</sup> بن أبي الجعد، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصوم شعبان ورمضان.

---

(١) سالم هو ابن أبي الجعد رافع ثقة.

ما يروى عن عطاء بن يسار وسليمان بن  
يسار ونبهان وابن رافع وغيرهم من أهل  
المدينة عن أم سلمة عن رسول الله  
- صلى الله عليه وسلم -

٢٧ - ١٨٤١ أخبرنا المعتمر بن سليمان التيمي قال: سمعت  
عبدالله<sup>(١)</sup> بن عمر يُحدث عن نافع<sup>(٢)</sup>، عن سليمان<sup>(٣)</sup> بن يسار، عن أم  
سلمة قالت: قلت: يا رسول الله! ما تقول في ذيول النساء؟ فقال:  
«يرخيته شبراً»، قالت: فقلت: إذاً تنكشف عنهن، فقال: «فذراعاً لا  
يزدن عليه». .

(١) هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ثقة.

(٢) نافع هو مولى ابن عمر رضي الله عنها ثقة.

(٣) وسليمان بن يسار هو الهمالي المداني ثقة أيضاً روى عن أم سلمة رضي الله عنها  
ويقال كان مكتوباً لها، انظر: التهذيب (٤/٢٢٨).

٢٧ - رجاله ثقات كلهم.

#### تخریجه:

أخرج أبو داود في سنته كتاب اللباس باب في قدر الذيل برقـ (٤١١٨)  
عن إبراهيم بن موسى عن عيسى والنـائي في سنته (٢٠٩/٨) كتاب الزينة،  
باب في ذيول النساء عن النـصر عن معتمر، (برقم ٣٥٨٠) وابن ماجه في  
سنته كتاب اللباس باب ذيل المرأة كـ يكون (برقم ٣٥٨٠) عن أبي بكر بن  
أبي شيبة عن معتمر.  
وأحد في مستنه (٦/٢٩٣ و ٣١٥) عن عبدالله بن نمير وعن محمد بن عبد الله  
وأبو يعلى في مستنه (١٢/٣١٦) عن ابن نمير عن أبيه جميعهم عن عبد الله  
بـ هذا الإسناد مثله.

٢٨ - ١٨٤٢ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن أم سلمة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.

وكذا أخرجه النسائي من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن نافع عن أم سلمة به نحوه.

وأبو يعلى في مسنده (٤١٦/١٢) من طريق أئب ومحمد بن إسحاق عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن أم سلمة به نحوه. وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنها عند أبي داود والنسائي وعند الترمذى في كتاب اللباس، باب ما جاء في جر ذيول النساء برقم (١٧٣١) وقال الترمذى:

هذا حديث حسن صحيح.

(١) هو جرير بن عبد الحميد ومحمد بن إسحاق هو صاحب السيرة واللغازى صدوق مدلس وقد عنون ولكنه قد تابعه أئب كما سيأتي في مصادر التخريج، ونافع هو مولى ابن عمر، وصفية هي زوج ابن عمر رضي الله عنهما قيل لها إدراك وأنكره الدارقطنی وهي ثقة من رجال مسلم، انظر التقریب/٧٤٩.

٢٨ - إسناده صحيح لغيره تقدم بعض تخريجه في الحديث السابق.

**تخریجه:**

آخرجه مالك في الموطأ (٩١٥/٢) في اللباس باب ما جاء في إسبال المرأة ثوبها عن أبي بكر بن نافع عن أبيه به.

ومن طرقه أخرجه أبو داود في سنته كتاب اللباس باب في قدر الذيل برقم (٤١١٧) وأخرجه النسائي في سنته (٢٠٩/٨) الزينة عن عبدالجبار بن العلاء عن سفيان عن أئب بن موسى عن نافع به.

وأحمد في مسنده (٢٩٥/٦ - ٢٩٦ و ٣٠٩) عن يعلى بن محمد وعن يزيد والدارمي في سنته (٢٧٩/٢) اللباس باب ذيول النساء عن أحمد بن خالد ثلاثة عن محمد بن إسحاق عن نافع به.

٢٩ - ١٨٤٣ أخبرنا وكيع، نا طلحة<sup>(١)</sup> بن يحيى، عن عبدالله بن فروخ<sup>(٢)</sup> مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقبلني وأنا صائمة وهو صائم.

٣٠ - ١٨٤٤ أخبرنا روح بن [عبادة]<sup>(٣)</sup>، حدثنا مالك بن أنس، عن نافع<sup>(٤)</sup>، عن سليمان<sup>(٥)</sup> بن يسار، عن أم سلمة أنَّ امرأة استحيضت على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فاستفتت لها أمُّ سلمة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: «لتنظر عدة الليالي والأيام التي كانت تحيسنها وقدرها من الشهر فإذا طفت ذلك فلتغسل ولتصلي».

٣١ - ١٨٤٥ قال إسحاق: قلت لأبي قرة موسى بن طارق أذكر

(١) هو طلحة بن يحيى بن طلحة التميمي المدني نزيل الكوفة وثقة عدد من العلماء وقال الحافظ في التقريب/٢٨٣ صدوق يخطيء وهو من رجال مسلم.

(٢) ترجم له في الجرح والتعديل (١٣٧/٥) فقال: عبدالله بن فروخ مولى آل طلحة بن عبدالله القرشي التميمي روى عن طلحة وابن عباس وأم سلمة وروي عنه طلحة بن يحيى وابنه إبراهيم بن طلحة فلعله مولى أم سلمة باعتبار وموسى آل طلحة باعتبار آخر.

٢٩ - في إسناده عبدالله بن فروخ مستور الحال لم أقف على توثيقه، والحديث صحيح وقد تقدم تخرجه ضمن حديث رقم ٢٤ وله شاهد من حديث عائشة برقم ٨٥٢ و٩٥٣ وقد أخرجته هناك.

(٣) ما بين المعقوفتين لم يظهر في التصوير أضفته من مصادر ترجمة شيخ المؤلف.

(٤) نافع هو مولى ابن عمر.

(٥) هو سليمان بن يسار الهمالي المدني مولى ميمونة وقيل أم سلمة ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة انظر التقريب/٢٥٥.

٣٠ - ٣١ - رجال الإسنادين ثقات كلهم.

تخرجه:

آخرجه أبو داود في سنته (١٨٧/١ - ١٩٠) كتاب الطهارة باب في المرأة تستحاض عن القعنبي عن مالك وعن قتيبة ويزيد بن خالد كلامها عن الليث =

موسى بن عقبة، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة أَنَّ امرأة استحيضت على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقرأت عليه الحديث وذكرت ما فيه فإذا خلقت حضرت<sup>(١)</sup> الصلاة فلتغسل ولتصل، فأقرَّ به وقال: نعم.

٣٢ - ١٨٤٦ أخبرنا بقية بن<sup>(٢)</sup> الوليد، حدثني أبو محمد<sup>(٣)</sup>، عن أبي بكر مولى<sup>(٤)</sup> بني تميم، عن عطاء بن يسار، عن أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت<sup>(٥)</sup>:

---

وعن يعقوب بن إبراهيم عن ابن مهدي عن صخر بن جويرية ثلاثتهم عن نافع بإسناده مثله. والنسائي في سنته الطهارة برقم ٢٠٩ وفي الحيض برقم ٣٥٥ عن قتيبة عن مالك به وعن محمد بن عبد الله بن المبارك عن أبيأسامة عن عبيد الله عن نافع به وابن ماجه في سنته الطهارة برقم ٦٢٣) عن علي بن محمد وأبي بكر كلها عن أبيأسامة به.

(١) جاء في الأصل قبل كلمة «حضرت» هذه الكلمة «ذُكِرَتْ» وهي مشطوبة فحذفتها.

(٢) بقية بن الوليد هو الكلاعي أبو محمد صدوق كثير التدليس عن الضعفاء - ولكنه صرَّح بالتحديث هنا - انظر التقرير/ ١٢٦ .

وقال ابن معين: «إذا لم يُسم بقية شيخه وكناه فاعلم أنه لا يساوي شيئاً» كما في الميزان (١/ ٣٣٧) وهكذا صنع هنا.

(٣) أبو محمد لم يتبن لي من هو.

(٤) أبو بكر مولى بني تميم أيضاً لم أقف عليه.

(٥) جاء في الأصل «قال» والصواب ما أثبته.

٣٢ - في إسناده من لم أعرفهم.

تخریجه:

آخرجه أبو يعل في مسنده (١٠/ ٢٦٤) و(١٢/ ٣٥٦) عن خالد بن مرداوس حدثنا إسماويل بن عياش عن عباد بن كثير عن أبي عبد الله عن عطاء بن يسار به.

=

سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إذا ابْتَلِيْتُمْ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ، فَلَيْسُوْا<sup>(١)</sup> بَيْنَهُمْ فِي النَّظَرِ وَالْمَجْلِسِ وَالْإِشَارَةِ»، قَالَتْ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِذَا ابْتَلِيْتُمْ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ النَّاسِ فَلَا يَرْفَعُ صَوْتَهُ عَلَى أَحَدٍ مِّنْ الْخَصْمِيْنِ أَكْثَرَ مِنَ الْأَخْرَى».

٣٣ - ١٨٤٧ أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ<sup>(٢)</sup>، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ نَبِهَانَ<sup>(٣)</sup> مَوْلَى أَمِّ

= وأخرجه البهقي في سنته (١٣٥/١٠) كتاب أدب القاضي باب إنصاف الخصمين والدارقطني في سنته (٢٠٥/٤) برقم (١٢ - ١١) من طريق زهير بن حرب عن عباد بن كثير بإسناده السابق وقال: «هذا إسناد فيه ضعف، وذكره المishiسي في جمجم الزواائد (١٩٤/٤) وقال: «رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى وفيه عباد بن كثير الثقفي وهو متزوك وقال في (١٩٧/٤) وهو ضعيف.

(١) جاء في الأصل فليسو والصواب ما أثبته على مقتضى القواعد.

(٢) سفيان هو ابن عبيدة الهمالي.

(٣) نبهان هو أبو يحيى مولى أم سلمة ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (١٣٥/٨) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً وكذا ابن أبي حاتم في الجرج والتتعديل (٥٠٢/٨) وسكت عنه وروى عنه الزهري ومحمد بن عبد الرحمن آل طلحة كما في التهذيب (٤١٦/١٠) وفيه أيضاً ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب/٥٥٩ مقبول، وقال في الفتح (٣٣٧/٩) بعد أن ذكر طرفاً من الحديث الآتي برقم ٣٤ وهو حديث أخرجه أصحاب السنن من رواية الزهري عن نبهان مولى أم سلمة عنها وإسناده قوي، وأكثر ما علل به انفراد الزهري بالرواية عن نبهان وليس بعلة قادحة، فإن من يعرف الزهري ويصفه بأنه مُكاتب أم سلمة ولم يجرحه أحد، لا تُرد روایته انتهى وصحح الترمذى حديثه، وقال الذهبي في الكاشف (١٩٨/٣) ثقة.

٣٣ - إسناده قوي ونبهان صحيح الترمذى حديثه وتقدم قول الذهبي فيه أنه ثقة.

**تَخْرِيجُهُ:**

آخرجه الحميدي في مسنده (١٣٨/١) برقم (٢٨٩) وأحد في مسنده (٢٨٩/٦) عن سفيان بن عبيدة به مثله.  
وأبو داود في سنته كتاب العنق باب في المكاتب يؤذى بعض كتابته فيعجز أو =

سلمة، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إذا كان لإحداكم مُكاتبٌ وكان عنده ما يؤتى، فليحتجب عنه».

٣٤— ١٨٤٨ أخبرنا عبد الرزاق، حدثني ابن المبارك، عن يونس، عن

يموت برقم (٣٩٢٨) عن مسدد، والترمذى في سننه كتاب البيوع باب ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤتى برقم (١٢٦١) عن أبي سعيد عبد الرحمن المخزومي، وابن ماجه في سننه كتاب العتق باب المكاتب برقم (٢٥٢٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى في مسنده (٣٨٨/١٢) عن أبي خيثمة والبيهقي في سننه (١٠/٣٢٧) من طريق علي بن حرب والطحاوى في معانى الآثار (٣٣١/٤) عن المزني عن الشافعى سنتهم عن ابن عيينة بهذا الإسناد مثله. وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤٠٩/٨) والحميدى (١٣٨/١) وأحمد في مسنده (٣١١/٦) ومن طريق عبد الرزاق البيهقي في سننه (١٠/٣٢٧) والحاكم في المستدرك (٢١٩/٢) وصححه ووافقه الذهبي جميعهم من طريق معمراً عن الزهرى به. وكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٦/٢٦٣) من طريق يونس عن الزهرى به.

وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم على التورع وقالوا لا يعتق المكاتب وإن كان عنده ما يؤتى حتى يؤتى». وقال البيهقي: وحديث نبهان قد ذكر فيه معمراً سباع الزهرى من نبهان، إلا أن البخارى ومسلماً صاحبى الصحيح لم يخرججاً حديثه في الصحيح، وكذلك لم تثبت عدالته عندهما أو لم يخرج من حذف الجھالة برواية عدل عنه...». وتعقبه ابن التركمانى في «الجوهر النقى» بقوله: «قد تقدم مراراً أنه لا يلزم من عدم تخرجهما عن شخص أن يكون ضعيفاً، وقد أخرج الترمذى هذا الحديث وقال: «حسن صحيح» وقال الحاكم في المستدرك: صحيح الإسناد وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكر نبهان في الثقات من التابعين...».

٣٤— إسناده قوي كما قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٣٧/٩) وصححه الترمذى = وابن حبان وحسنه النووي في شرحه لصحيح مسلم.

الزهري، عن نبهان مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: كنت عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعنه ميمونة<sup>(١)</sup> فاستأذن ابن أم مكتوم وذلك بعد الحجاب فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لها: قوما، فقلت: يا رسول الله! إِنَّهُ أَعْمَى لَا يُبَصِّرُنَا، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «أَفَعَمِيَاوَانْ أَنْتَمَا؟».

**٣٥ - ١٨٤٩ - أخبرنا جرير<sup>(٢)</sup>، عن محمد بن إسحاق<sup>(٣)</sup>، عن**

آخرجه أبو داود في سنته كتاب اللباس باب وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن (حديث رقم ٤١١٢) عن محمد بن العلاء.  
والترمذني في سنته الأدب، باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال (برقم ٢٧٧٩) عن سعيد بن نصر، وأحمد في مسنده (٦/٢٩٦) عن عبد الرحمن بن مهدي ثلاثتهم عن ابن المبارك به.  
وآخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٥٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن المبارك به، ومن طريقه أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (برقم ١٨٦٩).

وقال الترمذني: «حسن صحيح». وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٣/٣٥) من طريق عبد الله بن وهب ومن طريقه أيضاً ابن حبان في صحيحه كما في موارد الظمان (برقم ١٤٥٧) عن يونس به.

وكذا أخرجه النسائي في الكبرى عشرة النساء من طريق عقيل عن الزهري به، وقال: «ما نعلم أحداً روى عن الزهري غير نبهان».

(١) ميمونة هي أم المؤمنين إحدى أزواج النبي ﷺ.

(٢) جرير هو ابن عبد الحميد الضبي ثقة.

(٣) هو صاحب المغازي والسير صدوق مدلّس وقد عنون هنا.

**٣٥ - ٣٦ - إسناده حسن ومحمد بن إسحاق صرّح بالتحديث عند أحمد.**

**تخرّيجه:**

آخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩١) عن إسماعيل بن إبراهيم بن علي حدثنا محمد بن إسحاق قال: حدثني عبد الله بن رافع ذكره به.

عبدالله<sup>(١)</sup> بن رافع مولى أم سلمة قال: سمعت أم سلمة قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء».

٣٦ - ١٨٥٠ أخبرنا محمد بن عبيد، نا محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إذا حضرت الصلاة وحضر العشاء فابدأوا بالعشاء».

٣٧ - ١٨٥١ أخبرنا سفيان<sup>(٢)</sup>، عن أيوب بن موسى<sup>(٣)</sup>، عن سعيد<sup>(٤)</sup> بن أبي سعيد المقري، عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة، عن

وكذا أخرجه في (٣١٤ و ٣٠٣ / ٦) عن يعقوب عن أبيه وعن يزيد بن هارون وأبو يعلى في مستنه (٤٢٧ / ١٢) عن أبي خيثمة عن إسماعيل بن علية ثلاثة عن محمد بن إسحاق به.

وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها وقد تقدم برقم (٤٩ و ٥٠ و ٥١) وقد خرجه هناك.

(١) هو أبو رافع المخزومي المدنى ثقة من رجال مسلم.

(٢) سفيان هو ابن عيينة الهملاي.

(٣) أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص أبو موسى المكي روى عن سعيد هو المقري وعن السفيانان، ثقة من رجال الجماعة انظر التهذيب (٤١٢ / ١).

(٤) وسعيد المقري أيضاً ثقة من رجال الجماعة تغير قبل موته بأربع سنين، انظر: التقريب / ٢٣٦.

٣٧ - صحيح.

#### تخریجه:

أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحيض، باب حكم ضفائر المنسنة (برقم ٣٣٠) عن المؤلف وعمرو الناقد وكذا عن أبي بكر بن أبي شيبة وعن ابن ماجه في سنته أيضاً الطهارة باب ما جاء في غسل النساء من الجنابة (برقم ٦٠٣) وأبو داود في سنته الطهارة باب في المرأة هل تنقض شعرها عند الغسل =

أم سلمة قالت: قلت يا رسول الله! / إني امرأة أشد ضفر رأسي أفالنقطه لغسل الجناة، فقال: «لا إنما يكفيك من ذلك أن تخشي على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيفين<sup>(١)</sup> عليك الماء فتطهرين».

٣٨ - ١٨٥٢ أخبرنا وكيع، عن أسامة بن زيد، عن سعيد المقبري، عن أم سلمة قالت: قلت يا رسول الله! إني امرأة أشد ضفر<sup>(٢)</sup> رأسي فذكر مثله.

(٤٥١) عن زهير بن حرب وعنده أبو يعلى أيضاً في مسنده (٣٩٠ - ٣٨٩) ومن طريقه ابن حبان في صحيحه برقم (١١٨٥) والشافعي في الأم (٤٠/١) باب كيف الغسل ومن طريقه البغوي في شرح السنة برقم (٢٥١) وأبو عوانة في مسنده (٣٠١/١) وأحمد في مسنده (٢٨٩/٦) والحميدي في مسنده (١٤٠ - ١٤١) جميعهم عن ابن عيينة به. وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٢٢/١) والنسائي في سنته عن ابن عيينة به. وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٢٢/١) والنسائي في سنته (١٣١/١) باب ترك المرأة نقض ضفر رأسها من طريق ابن عيينة به.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢٧٢/١) عن الثوري عن أيوب بن موسى به ومن طريقه أخرجه مسلم في صحيحه بعد رقم ٣٣٠ والبيهقي في سنته (١٨١/١) به، وأحمد في مسنده (٣١٤/٦ - ٣١٥) ومسلم أيضاً من طريق يزيد بن هارون عن الثوري عن أيوب به. وتقدم الحديث في مسنده عائشة رضي الله عنها من حديثها مع تحريره.

(١) في الأصل: ثم تفيفين. والصواب ما أثبته من مصادر التخريج.

(٢) في الأصل «ظرف» والصواب ما أثبته من مصادر التخريج، والضفير. وجمعه ضفائر. نسج الشعر وجعلها ضفائر.

٣٨ - صحيح رجاله ثقات.

#### تخريره:

أخرجه أبو داود في سنته الطهارة، باب في المرأة هل تنقض شعرها والبيهقي في سنته (١٨١/١) والدارمي في سنته (٢٦٣/١) في الوضوء باب اغتسال الحائض... جميعهم من طريق أسامة بن زيد به مثله.

٣٩ - ١٨٥٣ أخبرنا محمد بن بشر العبدى، نا عبىدالله بن عمر، عن نافع، عن زيد بن عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم -، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إِنَّ الَّذِي يُشَرِّبُ فِي آنِيَةِ الْفَضْلَةِ إِنَّمَا يُجْرِجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

---

٤٠ - صحيح على شرط الشيفيين وعبدالله بن عبد الرحمن بن أبي بكر من رجال الشيفيين وقال الذهبي في الكاشف (٢/١٠٣) ثقة، ومع ذلك قال الحافظ ابن حجر: في التقريب/ ٣١٠ مقبول، حيث إنه ذكره ابن حبان في الثقات.

#### تخریجه:

أخرج مسلم في صحيحه كتاب اللباس باب تحريم استعمال أواني الذهب برقم (٢٠٦٥) من طريق محمد بن بشر العبدى به ومن طرق عن نافع به. وأحمد في مسنده (٦/٣٠٦) عن يحيى بن سعيد عن عبىدالله به.

وأخرج مالك في الموطأ في صفة النبي ﷺ باب النبي عن الشراب في آنية الفضة (برقم ١) عن نافع بها ومن طريق مالك أخرج البخاري في الأشربة، باب آنية الفضة (برقم ٥٦٣٤) ومسلم في صحيحه (برقم ٢٠٦٥) به.

وابن ماجه في سنته (برقم ٢٤١٣) الأشربة، باب الشرب من آنية الفضة والدارمي في سنته (١٢١/٢) الأشربة باب الشرب في المفضض من طريق الليث بن سعد عن نافع به. وأحمد في مسنده (٦/٣٠٠ - ٣٠١ و ٣٠٢) من طريق أليوب ومن طريق عبد الرحمن السراج عن نافع به وأبو داود الطيالسي في مسنده (١/٣٥٣ - ٣٥٤) من طريق صخر بن جويرية عن نافع به ومن طريق صخر بن جويرية عن نافع به وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣٠٨ - ٣٠٩) وفي (١٢/٣٤٥) عن شيبان بن فروخ عن جرير حدثنا نافع فذكره به وفي ص ٣٦٩ من طريق عثمان بن مرة عن عبدالله بن عبد الرحمن به ومن هذه الطريق أيضاً أخرج مسلم.

٤٠ - ١٨٥٤ أخبرنا الثقفي<sup>(١)</sup>، نا أبوب، عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مثله سواء.

٤١ - ١٨٥٥ أخبرنا وكيع، نا طلحة بن يحيى، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أم سلمة قالت: شغل النبي - صلى الله عليه وسلم - عن الركعتين قبل العصر فصلاً هما بعد العصر.

٤٢ - ١٨٥٦ أخبرنا عبد الله<sup>(٢)</sup> بن إدريس قال: سمعت محمد بن

(١) الثقفي هو عبدالمجيد بن عبد الوهاب، ثقة.

٤٠ - رجاله ثقات، انظر حديث رقم ٣٩ وتحريجه.

٤١ - صحيح على شرط مسلم.

#### تخریجہ:

أخرجه النسائي في سنته (١/٢٨٢) المواقف عن المؤلف به مثله.  
وأحد في مسنده (٦/٣٠٦، ٣٠٩) عن وكيع وابن غير والطحاوي في شرح معانى الآثار (١/٣٠١) من طريق عبيد الله بن موسى العبسي وابن خزيمة في صحيحه برقم (١٢٧٦) وابن حبان في صحيحه بترتيبه الإحسان برقم (١٥٦٥) جميعهم من طلحة بن يحيى به.

وأخرجه أبو يعل في مسنده (١٢/٣٧٥) عن محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن كثير حدثنا شعبة عن عبد الله بن أبي المجالد عن عبد الله بن شداد عن أم سلمة به نحوه.

(٢) هو عبد الله بن إدريس بن يزيد الإمام الحافظ الثقة.

(٣) هو محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم الانصاري المدني، صدوق يخطئ من السابعة، انظر التقرير/٤٩٨.

٤٢ - في إسناده أم ولد إبراهيم لم أعرفها.

#### تخریجہ:

أخرجه أحد في مسنده (٦/٢٩٠) عن عبد الله بن إدريس به مثله وأبو يعل في مسنده (١٢/٤١٦ و٣٥٦) عن أبي معمر الهذلي وعن أبي خيثمة كلاهما عن عبد الله بن إدريس به.

=

عماره وهو من ولد عمرو بن حزم، عن محمد بن<sup>(١)</sup> إبراهيم التيمي، عن أم ولد<sup>(٢)</sup> لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف قالت: كنت أطيل ذيلي فأمر بالمكان القذر والمكان الطيب فسألت أم سلمة عن ذلك فقالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «يظهره ما بعده».

٤٣ - ١٨٥٧ أخبرنا روح، نا مالك، عن محمد بن عماره بهذا الإسناد مثله.

٤٤ - ١٨٥٨ أخبرنا جرير<sup>(٣)</sup>، عن يحيى بن سعيد<sup>(٤)</sup> بن فهد

= وأخرجه مالك في الموطأ في الطهارة، باب ما لا يجب منه الوضوء (برقم ١٦) عن محمد بن عماره به، ومن طريقه أخرجه أبو داود في سنته (برقم ٣٨٣) الطهارة، باب الأذى يصيب الذيل، والترمذى في سنته (برقم ١٤٣) الطهارة، باب ما جاء في الوضوء من الموطأ وابن ماجه في سنته (برقم ٥٣١) الطهارة وسنتها، باب الأرض يُظهر بعضها بعضاً به وأيضاً أَحْمَد في (٣١٦/٦) عن صفوان بن عيسى عن محمد بن عماره به. وله شاهد في معناه من حديث أبي هريرة عند أبي داود في سنته (برقم ٣٨٥ و ٣٨٦) وعند ابن حزم في المحتل (٩٣/١) وعند ابن خزيمة (برقم ٢٩٢) وعند ابن حبان برقم (١٣٩١، ١٣٩١) وعند الحاكم في المستدرك (٦٦/١).

(١) هو محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي أبو عبدالله المدني ثقة من رجال الجماعة، انظر التقريب ٤٦٥.

(٢) أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وعنه أم داود أم ولد عبد الرحمن بن عوف عن أم سلمة، لا تعرف كما في المصدر السابق نفسه ٧٦٥.

٤٣ - في إسناده جهالة تقدم تخریجه من هذه الطريق في الحديث السابق.

(٣) هو جرير بن عبد الحميد.

(٤) هو يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو، ويقال يحيى بن سعيد بن قيس بن فهد ولا يصح قاله البخاري، الأنصاري البخاري أبو سعيد المدني ثقة ثبت، انظر التهذيب (١١/٢٢٤ - ٢٢١).

٤٤ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

**تخریجه:**

أخرجه أبو يعلى في مستنه (١٢/٣٩٦ - ٣٩٧) عن أبي خيثمة عن جرير به =

نحوه والنسائي في سنته (٢٠٦/٦) الطلاق باب النبي عن الكحل للحادية  
 عن يحيى بن حبيب بن عبي، حدثنا حماد وابن ماجه في سنته (برقم ٢٠٨٤)  
 الطلاق باب كراهة الزينة للمتوف عنها زوجها عن أبي بكر بن أبي شيبة  
 حدثنا يزيد بن هارون، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٥/٣) باب المتوف  
 عنها زوجها... عن يونس حدثنا علي بن عبد الله بن عبد الله بن عمرو  
 ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد بمثل إسناده المذكور.  
 ومن حديث أم سلمة أخرجه الحميدي في مسنده (١٤٥/١) والنسائي في  
 سنته (٢٠٥/٦) من طريق سفيان حدثنا يحيى بن سعيد فذكره به نحوه.  
 وأخرجه مالك في الموطأ (برقم ١٠٣) الطلاق باب ما جاء في الإحداد عن  
 عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع به.  
 ومن طريق مالك أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٣٦) الطلاق ومسلم  
 برقم (١٤٨٨) الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة، وأبو داود في  
 سنته (برقم ٢٢٩٩) الطلاق باب إحداد المتوف عنها زوجها، والنسائي في  
 سنته (٢٠١/٦) الطلاق، باب ترك الزينة للحادية المسلمة والترمذى في سنته  
 (برقم ١١٩٧) الطلاق، باب ما جاء في عدة المتوف عنها زوجها، والطحاوى  
 في شرح معاني الآثار (٧٥/٣) والبغوى في شرح السنة (٣٠٦/٩). وكذا  
 أخرجه مالك (برقم ١٠١) من حديث أم حبيبة بالإسناد المذكور عنده ومن  
 طريقه أخرجه أحد في مسنده (٣٢٥/٦) والبخاري في الطلاق، باب تحد  
 المتوف عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً ومسلم برقم (١٤٨٦) وأبو داود في  
 سنته برقم (٢٢٩٩) والترمذى برقم (١١٩٥) والنسائي في سنته (٢٠١/٦)  
 والطحاوى في شرح معاني الآثار (٧٥/٣ - ٧٦) والبغوى في شرح السنة  
 (٣٠٦/٩).

قوله: «ورمت وراءها برة» اختلف في المراد منه كما ذكر الحافظ في الفتح  
 (٤٩٠/٩) «فقيل المراد هو إشارة إلى أنها رمت العدة رمي البرة، وقيل  
 إشارة إلى أنَّ الفعل الذي فعلته من التريض والصبر على البلاء الذي كانت  
 فيه لما انقضى كان عندها بمنزلة البرة التي رمتها استحقاراً له وتعظيمياً لحق  
 زوجها، وقيل ترميها على سبيل التفاؤل بعدم عودها إلى مثل ذلك».

الأنصاري عن حميد<sup>(١)</sup> بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة وأم حبيبة زوجي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قالت: جاءت امرأة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالت: إن ابنتي توفي عنها زوجها وإن أخاف على عينها فأكحلها، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «قد كانت إحداكن تجلس حولاً، وإنما هي أربعة أشهر وعشراً، فإذا كان عند الحول خرجت ورمت وراءها بعرة».

٤٥ - ١٨٥٩ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، نا شعبة، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة، عن أمها أم سلمة أنّ امرأة جاءت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت: «إنّ زوجها توفي عنها وإنّي أخشى على عيني فأكتحل»، فقال: قد كانت إحداكن إذا توفي عنها

---

وفي مسند الحميدي (١٤٥/١) «قال يحيى فقلت لحميد بن نافع ما قوله إن =  
كانت إحداكن لترمى بالبرة على رأس الحول؟».

قال: «كانت المرأة في الجاهلية تلبس من ثيابها أطمارها من أدni ثيابها ثم تدخل أدni بيتها فإذا كان عند رأس الحول أخذت برة فرمي بها على ظهر غيرها كذا - أي من خلفها - وقالت قد حللت» قوله أطمارها: الشياطين البالية.

(١) هو حميد بن نافع الأنباري أبو أفلح المداني عن زينب بنت أبي سلمة وأم سلمة وعن يحيى بن سعيد الأنباري وثقة أبو حاتم، وقال النسائي ثقة من رجال الجماعة، انظر: التهذيب (٣/٥٠).

٤٦ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخریجه:

آخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٥٣٣٨) الطلاق، باب الكحل للحادية وفي الطبل (برقم ٥٧٠٦) باب الأئمدة والكحل من الرمد، ومسلم في صحيحه (برقم ١٤٨٨) وأحمد في مسنده (٦/٢٩١ - ٢٩٢ - ٣١١، ٣٢٦) والبيهقي في سنته (٤٣٩/٧) العدد باب كيف الإحداد جميعهم من طريق شعبة بهذا الإسناد مثله.

زوجها تكث في شرّ بيت لها سنة في أحلاسها ثم يمر كلب فيرمي خلفها ببرة وتخرج، لا حتى تغipi أربعة أشهر وعشراً.

٤٦ - ١٨٦٠ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الوليد<sup>(١)</sup> بن كثير المخزومي، حدثني محمد بن عمرو بن عطاء، حدثني زينب<sup>(٢)</sup> بنت أم سلمة قالت: كان أسمى برة فسّانٍ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - زينب، وكان اسم زينب<sup>(٣)</sup> بنت جحش برة فسّانٍ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - زينب.

---

(١) هو الوليد بن كثير المخزومي أبو محمد المداني ثم الكوفي صدوق عارف بالغازى رمى برأسه التوارج. من رجال الجماعة مات سنة إحدى وخمسين ومائة، انظر: التقرير/ ٥٨٣.

(٢) وهي ربيبة النبي ﷺ وأخت عمر بن أبي سلمة المخزومي.

(٣) وهي زينب بنت جحش بن رباب بن يعمر الأسدية أم المؤمنين، أمها أميمة بنت عبدالمطلب مات في خلافة عمر سنة عشرين، انظر: التقرير/ ٧٤٧.

٤٦ - صحيح على شرط الشيفيين.

#### تخرجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢١٤٢) الأدب باب استحباب تغير الاسم القبيح عن المؤلف به مثله، وعن أبي كريب عن أبي أسامة عن الوليد بن كثير المخزومي به.

وعن عمرو الناقد عن أبي النضر هاشم بن القاسم عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن إسحاق بن يسار عن محمد بن عمرو بن عطاء فذكره، وبعضهم يزيد على بعض في الحديث. وأبو داود في سنته (٢٣٩/٥) الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح عن عيسى بن حاد عن الليث بن سعد نحوه.

٤٧ - ١٨٦١ أخبرنا الثقفي<sup>(١)</sup>، عن خالد<sup>(٢)</sup> الحذاء، عن أبي قلابة<sup>(٣)</sup>، عن بعض<sup>(٤)</sup> ولد أم سلمة، عن أم سلمة أنَّ رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَصْلِي عَلَى الْخُمْرَةِ<sup>(٥)</sup>.

(١) هو عبدالمجيد بن عبدالوهاب الثقفي.

(٢) هو خالد بن مهران الحذاء - بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة - قيل له ذلك لأنَّه كان يجلس عندهم، وقيل لأنَّه كان يقول: أحَدُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ . وهو ثقة يرسل انظر: التقرير/١٩١.

(٣) أبو قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي البصري ثقة كثير الإرسال من رجال الجماعة. انظر المصدر نفسه/٣٠٤.

(٤) جاء تعين المبهم في طرق أخرى وهو زينب بنت أم سلمة.

(٥) في النهاية لابن الأثير (٧٧/٢): **الْخُمْرَة**: هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصیر أو نسيجة خوص ونحوه من النباتات ولا تكون خمرة إلا في هذا المقدار، قلت: لعل المراد منها هنا السجادة التي كان يصلِّي عليها والله أعلم.

٤٧ - صحيح رجاله ثقات.

#### تخریجه:

آخرجه أَحَدٌ في مسنده (٣٠٢/٦) عن عثمان عن وهيب عن خالد به مثله. وأَبُو يعلى في مسنده (٣١١/١٢) عن العباس بن الوليد حدثنا وهيب عن خالد عن أبي قلابة عن زينب بنت أم سلمة عن أمها أم سلمة به مثله. وقال الهيثمي في جمِيع الروايات (٥٧/٢) «رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط... ورجال أبي يعلى رجال الصحيح».

وآخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٠٤/٢) برقم (١٠٠٨) من حديث أم كلثوم بنت أم سلمة رضي الله عنها به.

وله عدة شواهد من حديث عائشة وقد تقدم ومن حديث أم حبيبة وغيرها وسيأتي تخریجها في مواضعها.

وانظر: جمِيع الروايات (٥٦ - ٥٧) حيث ذكره من حديث ابن عمر وحديث عائشة وأم سليم ومن حديث أم حبيبة وابن عباس وجابر وأنس رضي الله عنهم.

٤٨ - ١٨٦٢ أخبرنا حاتم<sup>(١)</sup> بن إسماعيل المدني، عن جعفر<sup>(٢)</sup> بن محمد، عن أبيه<sup>(٣)</sup> [عن علي<sup>(٤)</sup> بن الحسين]، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: أكل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كتف شاة ثم صلّى ولم يمسّ ماء.

٤٩ - ١٨٦٣ أخبرنا عبدالرازق، نا معمر، عن ابن خثيم<sup>(٥)</sup>، عن

(١) هو أبو إسماعيل الكوفي ثم المدني صحيح الكتاب صدوق بهم مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة، انظر: التقريب/ ١٤٤.

(٢) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب وهو المعروف بجعفر الصادق، صدوق فقيه إمام، مات سنة ثمان وأربعين ومائة، انظر: التهذيب (١٠٣/٢) والتقريب/ ١٤١.

(٣) وأبوه محمد بن علي بن الحسين - المعروف بأبي جعفر الباقي ثقة فاضل المصدر السابق نفسه/ ٤٩٧.

(٤) ما بين المعكوفتين ليس في الأصل يبدو أنه سقط استدركه من مصادر التخريج.

٤٨ - رجاله بين ثقة وصدوق.

#### تخریجه:

أخرجه النسائي في سنته (١٠٨/١) الطهارة باب ترك الوضوء مما غيرت النار عن محمد بن مثنى عن يحيى، وابن ماجه في سنته (١٦٥/١) الطهارة باب الرخصة في ذلك - أي في الوضوء مما غيرت النار، عن محمد بن الصباح عن حاتم بن إسماعيل كلامها عن جعفر بن محمد به.

وللحديث طريق آخر عن أم سلمة عنده وله شواهد من حديث ابن عباس وجابر رضي الله عنهم عنده وعند غيره.

(٥) هو عبدالله بن عثمان بن خثيم - المعجمة والمثلثة مصغراً - القاريء المكي أبو عثمان من رجال مسلم والأربعة روى له البخاري تعليقاً، صدوق، انظر: التقريب/ ٣١٣.

٤٩ - صحيح على شرط مسلم.

#### تخریجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣١٠/٦) عن عبدالرازق به مثله وفي (١١٨/٦) =

ابن<sup>(١)</sup> سابط، عن حفصة<sup>(٢)</sup> بنت عبد الرحمن، عن أم سلمة قالت: ذكروا عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إتيان النساء في أدبارهن، فنزلت: «نساؤكم حرث لكم» فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ساماً<sup>(٣)</sup> واحداً.

/ قال إسحاق في تفسير الحديث<sup>(٤)</sup>.

=  
= (٣١٩) عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان، وكذا في (٣٠٥/٦) عن وهيب كلاهما عن ابن خثيم به والترمذى في سنته (برقم ٢٨٩٣) التفسير باب ومن سورة البقرة عن محمد بن بشار وكذا من طرقه الطبرى في تفسيره (٣٩٦/٢) وكذا عنده عن محمد بن المثنى كلاهما عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابن خثيم به.

وقال الترمذى: «حديث حسن صحيح»، وجاء عندهم «صيام واحد» وقال الترمذى: وبروى في سبعمائة واحد. وكذا أحادى في مسنده (٣١٨/٦) عن وكيع البهقى في سنته (١٩٥/٧) من طريق أبي حذيفة والطبرى في تفسيره (٣٩٦/٢) من طريق أبي كريب عن معاوية بن هشام ومن طريق أحادى بن إسحاق حدثنا أبو أحادى جيعهم عن سفيان به، والدارمى في سنته (٢٥٦/١) والطحاوى في معانى الآثار (٤٢/٣ - ٤٣) والبهقى في سنته (١٤٣٥) جميعهم من طريق عبدالله بن عثمان بن خثيم به.  
وله شاهد من حديث جابر عند مسلم، (برقم ١٤٣٥) النكاح ومن حديث ابن عباس وأبي هريرة رضى الله عنه.

(١) وابن سابط هو عبد الرحمن بن سابط، ويقال عبد الرحمن بن عبدالله بن سابط، وهو الصحيح، ويقال: ابن عبدالله بن عبد الرحمن، الجمحي المكي ثقة كثير الإرسال من رجال مسلم، انظر التقريب / ٣٤٠.

(٢) حفصة هي ابنة عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ثقة من رجال مسلم المصدر نفسه / ٧٤٥.

(٣) السبام والصوم، هو الثقب وورد في القرآن سمة الخياط أي ثقب الإبرة، والمراد: في موضع واحد.

(٤) هكذا في الأصل.

٥٠ - ١٨٦٤ أخبرنا وكيع بن الجراح، نا زمعة<sup>(١)</sup> بن صالح، عن الزهري، عن عبدالله<sup>(٢)</sup> بن وهب بن زمعة، عن أم سلمة قالت: خرج أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - في تجارة إلى بصرى<sup>(٣)</sup> قبل موت النبي - صلى الله عليه وسلم - بعام ومعه نعيمان<sup>(٤)</sup> وسوبيط<sup>(٥)</sup> بن حرملة، وكان قد شهدوا بدرأً وكان نعيمان على الزاد وكان سوبيط رجلاً مزاهاً، فقال لنعيمان: يا نعيمان أطعمني فقال: لا حتى يجيء أبو بكر،

---

(١) هو زمعة بن صالح الجندي البهامي، نزيل مكة، أبو وهب ضعيف وحديثه عند مسلم مقبول، انظر: التهذيب (٣٣٨/٣ - ٣٣٩) والتقرير/٢١٧.

(٢) عبدالله بن وهب بن زمعة بن الأسود، ثقة المصدر الأخير السابق/٣٢٨.

(٣) بلد بالشام.

(٤) هو نعيمان بن عمرو بن رفاعة البخاري هو نعيمان فصغر بدرى كان يمزمح كثيراً، انظر تحرير أسماء الصحابة للذهبي (١١٢/٢).

(٥) هو سوبيط بن حرملة ويقال ابن سعد بن حرملة القرشي العبدى من هاجر إلى الحبشة وشهد بدرأً انظر: الإصابة (٩٦/٢).

٥٠ - في إسناده زمعة بن صالح وهو ضعيف كما تقدم.

#### تخریجه:

أخرجه ابن ماجه في سنته (١٢٢٥/٢) الأدب باب المزاح عن أبي بكر، حدثنا وكيع عن زمعة بن صالح به مثله سوى فرق يسير جداً.

وقال البوصيري: في الزواائد: «في إسناده زمعة بن صالح وهو وإن أخرج له مسلم، فإنما روى له مقويناً بغيره وقد ضعفه أحد وابن معين وغيرهما». وأخرجه أحد في مسنده (٣٦٦/٦) عن روح ثنا زمعة بن صالح به إلا أنه جاء عنده» وكان نعيمان رجلاً مضحاكاً مزاهاً...».

وهكذا عزاه الحافظ ابن حجر في الإصابة (٩٧/٢) للرؤياني ولأبي داود الطيالسي قلت: والذي جاء عند المؤلف وعند ابن ماجه من أن المازح سوبيط والمبتاع نعيمان قلب حيث إنه لم يذكر في ترجمة سوبيط أنه كان مزاهاً أو كثير المزح بخلاف نعيمان حيث ذكروا في ترجمته ذلك، وقد نبه الحافظ ابن حجر =

فقال سوبيط: والله لأغيبنك فمروا بحني من الأعراب فقال لهم سوبيط: اشتروا مني عبداً قالوا: كم قال إنه قائل لكم إني حرّ فإن قال لكم إني حرّ فلم تشروه فلا تفسدوا عليّ عبدي، قالوا: بل إننا نشتريه فباعه منهم بعشر قلائيص وجعلوا في عنقه حبلأ أو عمامه ومرروا به وجعل نعيان يقول: إن هذا يكذبكم إني حرّ فقالوا: قد أخبرنا خبرك، فلما جاء أبو بكر أخبر به فرد القلائيص عليهم وأخذ نعيان فلما قدموا على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أخبروه الخبر فضحك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منه وأصحابه حولاً.

٥١ - ١٨٦٥ قال إسحاق<sup>(١)</sup>: ذكر لنا عن محمد بن<sup>(٢)</sup> إسحاق، عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: سمعت

نفسه في المصدر السابق إلى ذلك فقال: «وقد أخرجه ابن ماجه فقلبه جعل المازح سوبيط والمبتاع نعيان» فال صحيح العكس.  
وقال أيضاً: «وروى الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة هذه القصة من طريق أخرى عن أم سلمة إلا أنه سمه سليمان بن حرملا وأظنه تصحيفاً وقد تعقبه ابن عبدالبر وغيره» والقلائص جمع قلوص وهي النوق من الإبل.

(١) هو المؤلف قوله ذكر لنا فيه إيهام حيث لم يذكر الذي ذكره له ولم يسمّه.

(٢) و محمد بن إسحاق هو صاحب المغازى صدوق مدلّس وقد رواه بالمعنى.

٥١ - في إسناده انقطاع والحديث صحيح من غير هذا السياق بنحوه.

#### تخریجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/١٧٩٥) الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته عن يونس بن عبد الأعلى الصدفي أخبرنا عبدالله بن وهب أخبرني عمرو - وهو ابن الحارث - أنّ بكيراً حدثه عن القاسم بن عباس وكذا عن أبي معن الرقاشي وأبي بكر بن نافع وعبد بن حميد قالوا: حدثنا أبو عامر حدثنا أفلح بن سعيد كلامها عن عبدالله بن رافع به نحوه وكذا النسائي في التفسير من السنن الكبرى كما في تحفة الأشرف (١٣/١٦) عن محمد بن حاتم عن حبان بن موسى عن عبدالله بن المبارك عن أفلح بن سعيد به نحوه.

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إني سالف لكم على الكوثر  
ويمّر بكم أرسالاً فيختلف بكم فأنا ديكم ألا هلموا فينادي منادٍ إنهم قد  
بدلوا بعده فأقول: فسحقاً».

ما يُروى عن أهل مكة مثل عبيد<sup>(١)</sup>  
ومجاهد<sup>(٢)</sup> وعطاء<sup>(٣)</sup> وابن<sup>(٤)</sup> أبي مليكة  
وغيرهم، عن أم سلمة، عن رسول الله -  
صلى الله عليه وسلم -

٥٢ - ١٨٦٦ أخبرنا سفيان<sup>(٥)</sup>، عن ابن أبي<sup>(٦)</sup> نجيج، عن أبيه<sup>(٧)</sup>،

(١) هو عبيد بن عمير بن قتادة الليثي أبو عاصم المكي ثقة ولد في عهد النبي ﷺ  
قاله مسلم وعده غيره من كبار التابعين مات سنة ٦٨ هـ، انظر التهذيب  
٧١/٧ والتقريب/٣٧٧.

(٢) مجاهد هو ابن جبر أبو الحجاج المكي ثقة إمام في التفسير وفي العلم. مات  
سنة إحدى أواثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة وله ٨٣ انظر: التقريب/٥٢٠.

(٣) هو عطاء بن أبي رياح أسلم القرشي مولاهم أبو محمد المكي روى عن أم  
سلمة ولد سنة ٢٧ هـ هو ثقة ثبت رضي حجة إمام كبير الشأن مات سنة  
١١٤ هـ وقيل بعدها، انظر التهذيب (٧/١٩٩ - ٢٠٣).

(٤) هو عبدالله بن عبدالله بن أبي مليكة يقال اسم أبي مليكة زهير  
التميمي المدنى أدرك ثلاثة من الصحابة ثقة فقيه من الثالثة مات سنة سبع  
عشرة من رجال الجماعة، انظر: التقريب/٣١٢.

(٥) هو ابن عيينة الملالي.

(٦) وابن أبي نجيج هو عبدالله بن أبي نجيج يسار أبو يسار المكي روى عن أبيه  
وعنه السفيانان وجاء تعين سفيان في هذا بأنه ابن عيينة - وهو ثقة رمي  
بالقدر، انظر: التهذيب (٦/٥٤) والتقريب/٣٢٦.

(٧) أبوه هو يسار أبو نجيج المكي مولى ثقيف مشهور بكتبه ثقة من رجال مسلم  
مات سنة تسع ومائة، انظر: التقريب/٦٠٧.

٥٢ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخریجه:

آخرجه أحمد في مستنه (٦/٢٨٩) عن ابن عيينة به. ومسلم في صحيحه =

عن عبيد بن عمير قال: قالت أم سلمة: لما مات أبو سلمة: قلت: غريب وفي أرض غربة لأبكين عليه بكاء يُتَحَدَّثُ به، قالت: فلما تهياً للبكاء عليه إذا امرأة أرادت أن تأتيني فاستقبلها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: «أتريدين أن تدخلني الشيطان بيّناً قد أخرجه الله منها؟» قالت: وكفت عن البكاء عنه. قال إسحاق: يعني عليه.

**٥٣ - ١٨٦٧** أخبرنا محمد بن سلمة الحرانى، عن خصيف<sup>(١)</sup>، عن مجاهد<sup>(٢)</sup>، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: لما هانا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن لبس الذهب قلنا: يا رسول الله! ألا نربط المسك<sup>(٣)</sup> بالذهب، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ألا تربطونه بفضة ثم تلطخونه بزعفران فيكون مثل الذهب».

(برقم ٩٢٢) الجنائز، باب البكاء على الميت عن المؤلف وابن غير وأبي بكر بن أبي شيبة ثلاثة عن سفيان به.

وآخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٣٩١/٣) الجنائز، باب في التعذيب في البكاء على الميت، وأبو يعلى في مسنده (٣٨١/١٢) عن عبدالله بن عبد الصمد أبي خداش كلاماً عن سفيان بن عيينة بهذا الإسناد مثله. وكذا أبو يعلى في (٣٨٨/١٢) عن أبي خيشمة حدثنا ابن عيينة به.

(١) هو خصيف بن عبد الرحمن الجزري تقدم.

(٢) هو مجاهد بن جبر.

(٣) المسك بالتحريك (السوار من الذيل) وهي قرون الأوال.

**٥٣ -** إسناده حسن وقد تقدم تخریجہ في مسنده عائشة برقم ٦٥١.

#### تخریجہ:

وآخرجه أبو يعلى أيضاً في مسنده (١٢/٣٨٤) عن داود بن رشيد حدثنا محمد بن سلمة به.

وقال المحقق لمسند أبي يعلى: رجاله رجال الصحيح غير أن سباع مجاهد عن عائشة غير مقطوع به.

قلت: فيها قاله نظر من وجهين، أولاً: ليس كل رجال الإسناد من رجال

٥٤ - ١٨٦٨ أخبرنا محمد بن سلمة، عن خصيف<sup>(١)</sup>، عن عطاء بن أبي رباح، عن أم سلمة بمثل ذلك.

٥٥ - ١٨٦٩ أخبرنا جرير<sup>(٢)</sup>، عن منصور<sup>(٣)</sup>، عن مجاهد<sup>(٤)</sup> أنَّ أم سلمة قالت: قلت يا رسول الله! إِنَّ عَمِي هشام بن المغيرة كان يصل الرحم

---

الصحيح لأنَّ خصيفاً ليس من رجال الصحيح وهو صدوق سيءُ الحفظ  
خلط بأخره ورمي بالإرجاء فيحسن حديثه على التساهل.  
وثانياً: روى الشیخان من طريق مجاهد عن عائشة رضي الله عنها في  
صحيحهما انظر تعليقي على حديث رقم ٦٤٤ من مسند عائشة رضي الله  
عنها. وانظر التهذيب (٤٣/١٠) وسير أعلام النبلاء (٤٥١/٤).

(١) هو خصيف بن عبد الرحمن الذي تقدم.

٥٤ - إسناده حسن قد تقدم تخریجه من هذا الطريق برقم ٦٥٢.

#### تخریجه:

آخرجه أبو يعلى في مسنه (١٢/٣٨٥) عن داود بن رشيد عن محمد به مثله.

(٢) هو جرير بن عبد الحميد.

(٣) هو منصور بن المعتمر.

(٤) مجاهد هو ابن جبر المكي في سباعه من أم سلمة اختلاف. وعلى منح مسلم  
يحمل على السماع حيث إنَّه أدرك أم سلمة وعاصرها لأنَّه ولد في سنة إحدى  
وعشرين في خلافة عمر ومات سنة ثنتين أو ثلث ومتة، وتوفيت أم سلمة  
سنة إحدى وستين، ولم يوصف مجاهد بالتدليس وهو ثقة فعننته لا تضر إن  
شاء الله.

٥٥ - رجاله ثقات كلهم وصحيح على شرط مسلم.

#### تخریجه:

آخرجه أبو يعلى في مسنه (١٢/٤٠١ - ٤٠٢) عن أبي خيثمة حدثنا جابر  
بإسناده مثله وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/١) «رواه الطبراني في  
الكبير وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح وذكره ابن حجر في المطالب  
(٥٢/٣) وعزاه لأبي بكر وأبي يعلى ونقل المحقق للمطالب عن البوصيري  
قوله: «رواه ابن أبي شيبة وأبو يعلى ورجاله ثقات».

ويقرى الضيف ويطعم الطعام ويفك العناة ولو أدركك لكان يسلم، فهل ذلك نافعه؟ فقال: إنَّه كان يفعل ذلك للدنيا وللذكر والحمد، ولم يقل قط اغفر لي خطئي يوم الدين.

٥٦ - ١٨٧٠ أخبرنا سفيان<sup>(١)</sup>، عن ابن<sup>(٢)</sup> أبي نجيح، عن مجاهد أن أم سلمة قالت: يا رسول الله! أيغزوا الرجال ونحن لا نغزوا، ولنا نصف الميراث، فأنزل الله عز وجل: «ولا تتمنوا ما فضل الله به»<sup>(٣)</sup> الآية. ونزلت: «إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ» [الأحزاب: ٣٥].

(١) هو ابن عبيدة.

(٢) هو عبدالله بن أبي نجيح يسار المكي.

(٣) سورة النساء: آية ٣٢.

٥٦ - صحيح على شرط مسلم.

#### تخریجه:

أخرجه الترمذى في سننه (برقم ٣٠٢٥) التفسير باب ومن سورة النساء عن ابن أبي عمر وأحمد في مسنده (٣٢٢/٦) وابن جرير في تفسيره (٤٦/٥) عن محمد بن بشار حدثنا مؤمل، والواحدى فى أسباب التزول (ص ١١٠) عن إسماعيل بن أبي القاسم حدثنا إسماعيل بن نجيد حدثنا جعفر بن سوار أخبرنا قتيبة أربعمائة عن ابن عبيدة به.

وكذا الحاكم في المستدرك (٣٠٥/٢ - ٣٠٦) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين إذا كان سمع مجاهد من أم سلمة» ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن جرير الطبى (٤٧/٥) عن أبي كريب حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان الثورى عن ابن أبي نجيح به.

وقال الترمذى: في الحكم على هذا الحديث: «هذا حديث مرسل، ورواه بعضهم عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مرسلًا أنَّ أم سلمة قالت كذا وكذا» وكذا قال ولكن الذى يظهر لي من إدراك مجاهد أم سلمة وكونه معاصرًا لها وليس بمدلس - وهو ثقة - أن تحمل عنانته على السباع على شرط مسلم، انظر التعليق على الحديث السابق في سباعه منها، والله أعلم.

٥٧ - ١٨٧١ أخبرنا المخزومي المغيرة بن سلمة أبو هشام / وكان ثقة،  
 نا عبد الواحد<sup>(١)</sup> بن زياد، نا عثمان<sup>(٢)</sup> بن حكيم، عن عبد الرحمن<sup>(٣)</sup> بن  
 شيبة، عن أم سلمة أنه سمعها تقول: قلت: يا رسول الله! ما لنا لا  
 نذكر في القرآن ويدرك الرجال؟ قالت: فلم يرعني ذات يوم<sup>(٤)</sup> إلا  
 وندائه على المنبر وأنا أسرح رأسي فلتفت رأسي<sup>(٥)</sup> ثم خرجت إلى  
 حجرة - بيتي - فجعلت سمعي على الجريد فإذا هو يقول على المنبر يا أئمها  
 الناس إن الله يقول: «إن المسلمين والملائكة والمؤمنين والمؤمنات» حتى  
 بلغ: «لهم مغفراً وأجرًا عظيمًا» [الأحزاب: ٣٥].

(١) هو عبد الواحد بن زياد العبدى مولاهم أبو بشر البصري ثقة من رجال  
 الجماعة.

(٢) هو عثمان بن حكيم الأنصارى الأوسي أبو سهل المدى ثم الكوفى ثقة من  
 رجال مسلم.

(٣) هو عبد الرحمن بن شيبة بن عثمان القرشي العبدى المكي الجمعى خازن  
 الكعبة ثقة.

(٤) زاد النسائي «ظهرًا».

(٥) في المصدر السابق «شعري» بدل رأسي.

٥٧ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخریجه:

أخرجه النسائي في سننه الكبرى التفسير - كما في تحفة الأشراف (٢٢/١٣)  
 عن محمد بن معمر عن المغيرة بن سلمة المخزومي به مثله.

قلت: هو في التفسير له برقم ٤٢٢ سورة الأحزاب عن محمد بن معمر به.

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/٢٢) وأحمد في مسنده بترتيبه الفتح الربانى  
 (٢٣٨/١٨) من طريق محمد بن معمر به. وانظر الدر المثور (٥/٢٠٠).

وانظر تغريب الحديث السابق.

٥٨ - ١٨٧٢ أخبرنا يحيى بن سعيد الأموي، نا ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا فرأ يقطع ابتدأ<sup>(١)</sup> بـ«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ..».

(١) جاء في الأصل هكذا «أبداً» وأثبت ما استظرفه .

٥٨ - رجاله رجال الصحيح إلا أنَّ ابن جريج مدلس وقد عنون.

تخریجه:

أخرجه أبو داود في سنته (برقم ٤٠٠١) في الحروف والقراءات عن سعيد بن يحيى الأموي .

والترمذني في سنته (برقم ٢٩٢٨) القراءات باب في فاتحة الكتاب وأحمد في مسنده (٣٠٢/٦).

والحاكم في المستدرك (٢٣١/٢ - ٢٣٢) من طريق علي بن حجر ومن طريق أبي عبيد القاسم بن سلام جميعهم عن يحيى بن سعيد الأموي به وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

ولفظه كما جاء عند الترمذني: «كان رسول الله ﷺ يقطع قراءته يقول: الحمد لله رب العالمين، ثم يقف، الرحمن الرحيم، ثم يقف، وكان يقرؤها ملِك يوم الدين» وعند غيره بزيادة بسم الله الرحمن الرحيم كما هو عند المؤلف وقال الترمذني: «هذا حديث غريب وبه يقرأ أبو عبيد وختنه، وهكذا روى يحيى بن سعيد الأموي، وغيره عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة وليس إسناده يمتصل لأن الليث بن سعد روى هذا الحديث عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن ملِك عن أم سلمة أنها وصفت قراءة النبي ﷺ حرفاً حرفاً، وحديث الليث أصح وليس في حديث الليث وكان يقرأ ملِك يوم الدين» وأخرجه الترمذني (برقم ٢٩٢٤) في ثواب القرآن باب ما جاء كيف قراءة النبي ﷺ عن قتيبة بن سعيد عن الليث بمثل ما تقدم وقال فيه: «هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث ليث بن سعد...» وحديث الليث أصح وأخرجه أبو داود في سنته (برقم ١٤٦٦) الصلاة، باب استحباب الترتيل في القراءة والنثاني في سنته (١٨١/٢) الافتتاح، باب =

ترى القرآن بالصوت، وفي قيام الليل ونطوع النهار (٢١٤/٣)، باب ذكر صلاة النبي ﷺ بالليل، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه ١٨٢/٦. من طريق قتيبة بن سعيد وأحد في مسنده (٢٩٤/٦ و٣٠٠) عن يحيى بن إسحاق والبيهقي في سنته (١٣/٣) الصلاة، باب ترتيل القراءة من طريق يحيى بن بكر جيعهم عن الليث عن ابن أبي مليكة عن يعلٰى بن مُمَلِّك عن أم سلمة به وأخرجها أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٥٢٤/١٠) عن حفص ومن طريقه أبو يعلٰى في مسنده (٣٥١/١٢) وكذا أحد في مسنده (٣٢٣/٦) عن عفان والبيهقي في سنته (٥٣/٢) عن عفان عن همام والدارقطني في سنته (٣٠٧/١) من طريق عباد بن يعقوب ومحمد بن سعد الأصبغاني جيعهم عن ابن جرير به، وأبو يعلٰى في مسنده (٤٥١/١٢ - ٤٥٢) عن أبي خيثمة عن يحيى بن سعيد الأموي به.

(١) جاء في الأصل الجعفري والصواب ما ثبته من مصادر الترجمة وهو ثقة، وانظر الإمام إسحاق وكتابه المسند مبحث شيوخه برقم ٢٠.

٥٩ - رجاله ثقات كلهم وعبدالملك بن عمير صرّح بالتحديث عند أحمد كما سيأتي فهو صحيح على شرط مسلم وربعي سمع من عمر وأبي ذر فأم سلمة من باب أولى.

#### تخرّيجه:

آخرجه أحد في مسنده (٣١٤/٦) عن حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير قال: حدثني ربعي بن خراش فذكره به. وكذا عنده (٢٩٣/٦) عن أبي الوليد حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك به. وأخرجها أبو يعلٰى في مسنده (٤٤٧/١٢) عن أبي خيثمة عن معاوية بن عمرو حدثنا زائدة به نحوه.

وقال الميشمي في المجمع (٢٣٨/١٠) «رواه أحد وأبو يعلٰى ورجالهما رجال الصحيح».

قوله وهو ساهم الوجه: أي متغير اللون انظر معجم مقاييس اللغة (١١١/٣).

عن عبد الملك بن عمير، عن ربيعي بن خراش، عن أم سلمة قالت: دخل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوماً وهو ساهم الوجه، فظنت أنه من شيء أصابه، فقلت: يا رسول الله! ما لي أراك ساهم الوجه، فقال: «أما رأيت الدنانير السبعة التي أتينا بها أمسينا ولم ننفقها».

ما يُروى عن رجال أهل البصرة مثل  
بريدة<sup>(١)</sup> وسفينة<sup>(٢)</sup> ومسة<sup>(٣)</sup> الأزدية  
وغيرهم، عن أم سلمة - رضي الله  
عنها -، عن رسول الله - صلى الله عليه  
 وسلم -

٦٠ - أخبرنا النضر<sup>(٤)</sup>، نا عوف وهو ابن أبي جحيلة الأعرابي،  
عن أبي المعدل<sup>(٥)</sup> عطية الطفاوي، عن أم سلمة أنها أخبرته أن

(١) جاء في الأصل هكذا «بريدة» وهو بريدة بن الحصيب ولكن الذي ساقه  
المؤلف عنه ابنه كما سيأتي برقم (٦٤).

(٢) هو سفينة أبو عبد الرحمن مولى أم سلمة رضي الله عنها.

(٣) هو مسسة، بضم أولها والتشديد - الأزدية أم بستة - بضم الموحدة والتشديد،  
مقبولة كما في التقريب/٧٥٣.

(٤) النضر هو ابن شمبل المازني.

(٥) أبو المعدل عطية الطفاوي روى عن ابن عمر وعن أمّه وروى عنه عوف  
الأعرابي وسلبيان التيمي وخالد الخذاء قاله أبو حاتم كما في الجرح والتعديل  
(٣٨٤/٦).

وذكره الذهبي في المغني (٦٨٨/١) وقال: «وهاه الأزدي، وانظر الكفي  
مسلم (١٨٤).

٦٠ - في إسناده الطفاوي وهو وهاه الأزدي وثانياً جاء في مسنن أحمد بينه وبين أم  
سلمة واسطة وهي أبوه فالظاهر أن إسناد المؤلف منقطع والله أعلم.

**تخریجه:**

آخرجه أحد في مسنده (٣٠٤/٦) عن عبدالوهاب بن عطاء حدثنا  
عوف فذكره به نحوه وكذا في (٢٩٦/٦) عن محمد بن جعفر والدولابي في =

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان عندها يوماً إذ دخل عليٌّ ففاطمة والحسن والحسين / فأخذ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الحسن والحسين فأجلسهما في حجره ثم أخذ يأخذ بيديه علياً فضممه إليه ثم أخذ باليد الأخرى فاطمة فضممتها إليه ثم أغدق عليهم خميرة فأدارها عليهم ثم قال: إلينك لا إلى النار أنا وأهل بيتي قالت: فبادرت فقلت: وأنا يا رسول الله ! فقال: وانت.

٦١ - ١٨٧٥ أخبرنا أبو بدر شجاع بن الوليد، عن علي بن عبدالأعلى، عن أبي سهل كثير بن زياد، عن مُسْتَأْنَةَ الْأَزْدِيَّةِ، عن أم سلمة قالت: كن النساء<sup>(١)</sup> يجلسن على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أربعين يوماً وكنا نطلي وجوهنا بالورس من الكلف.

---

الكتفي (١٢٢/٢) عن أحمد بن شعيب حدثنا سليمان بن سالم أبناؤنا أبو النضر كلاهما عن عوف به .

وأخرجه الترمذى في سنته (٣٨٧٠) المناقب باب فضل فاطمة بنت محمد صلوات الله عليه من طريق شهر بن حوشب عن أم سلمة . وقال: «هذا حديث حسن صحيح ، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب ، ومن هذه الطريق أخرجه أحمـد في مسنـده (٣٢٣/٦) .

(١) في بعض المصادر «النساء» بدل النساء .

٦١ - رجاله بين ثقة وصدقه سوى مُسْتَأْنَةَ الْأَزْدِيَّةِ لم يوثقها إلا ابن حبان وقال الحافظ ابن حجر: مقبولة ، وصحح حديثها الحاكم ووافقه الذهبي .

تخریجه:

آخرجه أحمـد في مسنـده (٦/٣٠٢ - ٣٠٣) عن شجاع بن الوليد به والترمذى في سنته (برقم ١٣٩) الطهارة ، باب ما جاء في كم ت Mukht النمساء؟ . وابن ماجـه في سنته (برقم ٦٤٨) ، باب النمساء كـم مجلس من طريق علي بن نصر الجهمـي .

=

٦٢ - ١٨٧٦ أخبرنا أبو نعيم<sup>(١)</sup> الملاطي، نا زهير أبو خيثمة، أنا علي بن عبدالأعلى - وكان قاضياً بالرّي وعبدالأعلى هذا هو ابن عبدالأعلى الشعبي - عن أبي سهل كثير بن زياد، عن مُسْئَةَ الأزدية، عن أم سلمة قالت: كنَّ النساء يجلسن على عهد رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أربعين يوماً وكانت إحدانا تطلي في وجهها بالورس من الكَلْفِ.

٦٣ - ١٨٧٧ أخبرنا أزهـر<sup>(٢)</sup> السـهـان، عن ابن عـون<sup>(٣)</sup>، عن

= والبيهقي في سنته (٣٤١/١) الحـيـضـ، بـابـ النـفـاسـ من طـرـيقـ سـعـدـ بـنـ أـبـيـ نـصـرـ وـالـدارـقـطـنـيـ فيـ سـنـتـهـ (٢٢١/١ - ٢٢٢) من طـرـيقـ يـعقوـبـ بـنـ إـبرـاهـيمـ وـأـبـوـ يـعلـىـ فيـ مـسـنـدـهـ (٤٥٢/١٢) عنـ أـبـيـ خـيـثـمـةـ أـرـبـعـتـهـمـ عنـ شـجـاعـ بـنـ الـولـيدـ بـهـ مـثـلـهـ.

وكذا أخرجه أبو داود في سنته (برقم ٣١١)، باب ما جاء في وقت النساء، وأحمد في مسنده (٣٠٠/٦، ٣٠٤، ٣٠٩، ٣١٠) والدارمي في سنته (٢٢٩/١) الـوضـوءـ، بـابـ فـيـ الـمـرـأـةـ الـحـائـضـ تـصـلـيـ فـيـ ثـوـبـهـ إـذـاـ طـهـرـ وـالـدارـقـطـنـيـ فيـ سـنـتـهـ (٢٢١/١) وـبـابـ وـقـتـ النـفـاسـ وـالـبـيـهـقـيـ فيـ سـنـتـهـ (٣٤١/١) وـالـبـغـوـيـ فيـ شـرـحـ السـنـةـ (١٣٨/٢) من طـرـيقـ زـهـيرـ بـنـ مـعـاوـيـةـ حدـثـنـاـ عـلـىـ بـنـ عـبـدـ الـأـعـلـىـ بـهـ وـكـذـاـ الـحـاـكـمـ فـيـ الـمـسـتـدـرـكـ (١٧٥/١) وـصـحـحـهـ وـوـافـقـهـ الـذـهـبـيـ.

قوله نطلي وجوهنا أي نذهبنا بالورس والورس: بنت أصفر يكون باليمين تتخذ منه الغمرة للوجه، انظر: مختار الصحاح/٣٩٧ و٧١٦.

(١) هو الفضل بن ذكرين.

٦٢ - رجاله بين ثقة وصدقه سوى مُسْئَةَ الأزدية مقبولة.  
تقديم تحريره في الحديث السابق.

(٢) هو أزهـرـ بـنـ سـعـدـ السـهـانـ أـبـوـ بـكـرـ الـبـاهـلـيـ منـ رـجـالـ الشـيـخـيـنـ ثـقـةـ.

(٣) هو عبدالله بن عـونـ.

٦٣ - في إسناده خيرة وهي على شرط مسلم فهو صحيح على شرطه.

تـحـرـيـجـهـ:

أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٢٣٦) والنـسـائـيـ فيـ خـصـائـصـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ (برقم ١٦٠ و ١٦١) وابن سعد في الطبقات (٢٥٢/٣) وأحمد في مسنده =

الحسن<sup>(١)</sup>، عن أمّه<sup>(٢)</sup>، عن أم سلمة قالت: كان عمار ينقل اللِّبن في بناء مسجد رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حتَّى وَارَى الغبارُ شعرَ صدرِهِ، فقال رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إِنْ عَمَارًا تَقْتَلُهُ الْفَتَّةُ الْبَاغِيَةُ». =

٦٤ - ١٨٧٨ أخبرنا الفضل بن موسى السيناني، نا عبد المؤمن<sup>(٣)</sup> بن

(٤) ٢٨٩/٦، ٣١٥) وفي العلل (١٦٩/١) وأبو الشيخ في طبقات المحدثين برقم حديث ٧٠٣ بتحقيقه وأبو نعيم في الحلية (٤٣/٣) والبيهقي في الدلائل (٢٦٨/٢) وابن عساكر في تاريخه (٣٢٢/١٢) بطرق عن ابن عون به مثله إلَّا أَنَّهُ جاءَ فِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ بِزِيَادَةِ هَذَا الرُّجْزِ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (٢٢٤/١٢) عَنْ أَبِي خِيَثَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِنِ عَوْنَ بْنِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٢٢٣٦/٤) وَأَحْمَدٌ فِي مُسْنَدِهِ (٣١١/٦) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ (١٩٧/٧) عَنْ غَنْدَرٍ عَنْ شَعْبَةَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ وَمِنْ طَرِيقِ أَيْوَبِ وَخَالِدِ الْحَذَاءِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِهِ. وَلَهُ شَاهِدٌ مِّنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ اَنْظُرْ خَصَائِصَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّسَائِيِّ رَقْمُ حَدِيثِ ١٢٦ - ١٦٨ وَقَدْ خَرَجَ الْمُحَقِّقُ دَّ أَحْمَدُ مِيرِينَ الْبَلْوَشِيُّ الْمُحَدِّثُ رَاجِعَهُ إِنْ شَتَّتَ.

(١) هو الحسن بن أبي الحسن يسار البصري.

(٢) أمّه هي خيرة مولاًة أم سلمة رضي الله عنها من رواة مسلم وهي مقبولة ونها ابن حبان في الثقات، انظر: التقريب/٧٤٦.

(٣) هو عبد المؤمن بن خالد الحنفي، أبو خالد المروزي القاضي قال الذهبي: صدوق وقال أبو حاتم: لا بأس به، وهكذا قال الحافظ ابن حجر، انظر الكافش (٢١٧/٢) والجرح والتعديل (٦٦/٦) والتقريب/٣٦٦.

٦٤ - إسناده حسن.

**تخریجه:**

آخرجه أبو داود في سنته (برقم ٤٠٢٥) اللباس بباب ما جاء في القميص عن إبراهيم بن موسى عن الفضل بن موسى السيناني به مثله.

خالد، عن ابن بريدة<sup>(١)</sup>، عن أم سلمة قالت: لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من القميص.

٦٥ - ١٨٧٩ أخبرنا وكيع<sup>(٢)</sup>، نا عبدالحميد<sup>(٣)</sup> بن بهرام، عن

=  
وأخرجه الترمذى في سنته (برقم ١٧٦٢) عن محمد بن حميد الرازى حدثنا أبو تميلة يحيى بن واضح وكذا من طريق زيد بن الحباب والبيهقي في سنته (٢٣٩/٢) وأبو يعلى في مسنده (٤٤٥/١٢) عن أبي خيثمة جميعهم عن عبد المؤمن به وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب إنما تعرفه من حديث عبد المؤمن بن خالد تفرد به وهو مروزى»، وروى بعضهم هذا الحديث عن أبي تميلة عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أممه عن أم سلمة».

ومن الطريق المشار إليها: أخرجه الترمذى (برقم ١٧٦٣) وأبو داود (برقم ٤٠٢٦) وابن ماجه (برقم ٣٥٧٥)، باب لبس القميص. أخرجه أحمد في مسنده (٣١٧/٦) ومن طريقه أخرجه البيهقي في سنته (٢٣٩/٢) من طريق أبي تميلة بمثل ما أشار إليه الترمذى وكذا منه الحاكم في المستدرك (١٩٢/٤) وصححه ووافقه الذهبي إلا أنه جاء عنده عن أبيه عن أممه عن أم سلمة. وقال الترمذى: «سمعت محمد بن إسحاق يقول: حديث عبد الله بن بريدة عن أممه عن أم سلمة أصح...».

وجاء عند أبي داود عن أبيه بدل عن أممه، ولم يذكر البيهقي عن أممه فلعله سقطت والله أعلم.

(١) هو عبدالله بن بريدة الأسلىي أبو سهل المروزى قاضيها ثقة، انظر: التقريب/٢٩٧.

(٢) هو وكيع بن الجراح الأمام المحدث المشهور.

(٣) هو عبدالحميد بن بهرام الفزارى المدائى، له عن شهر سبعون حديثاً يرويها متقدة. وثقة أبو داود قاله الذهبي، وقال الحافظ ابن حجر: عبدالحميد بن بهرام صاحب شهر بن حوشب... صدوق، انظر الكافى (١٤٩/٢) والتقريب/٣٣٣.

٦٥ - إسناده حسن والحديث صحيح بشواهده.

شهر<sup>(١)</sup> بن حوشب، عن أم سلمة / قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول:

«يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك، ثم قرأ: ﴿رَبُّنَا لَا تَزْغِ  
قُلُوبُنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا...﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ٨].

#### تخریجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٤، ٣٠١، ٣٠٢) عن وكيع وهاشم كلها  
عن عبدالحميد به.

وقال الميشي في المجمع (١٧٦/١٠) في باب الأدعية الماثورة عن  
رسول الله ﷺ التي دعا بها وعلمتها عند الترمذى بعضه - ورواه أحمد وإسناده  
حسن». قلت: أخرجه الترمذى في سنته (برقم ٣٥١٧) الدعوات، باب يا  
مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك عن معاذ بن معاذ حدثنا أبو كعب  
صاحب الحرير - وهو عبد ربه بن عبيد - عن شهر به. وقال الترمذى: «هذا  
حديث حسن». وأحمد في مسنده (٦/٣١٥) عن معاذ بن معاذ بمثل إسناده  
المذكور.

وكذا أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٥٠) عن سليمان بن عبدالجبار حدثنا أبو  
عاصم حدثنا أبو كعب يعني صاحب الحرير عن شهر به وكذا في  
(١٢/٤١٩) عن أبي خيثمة عن معاذ بن معاذ بمثل إسناده المذكور.

(١) هو شهر بن حوشب الأشعري تابعي مشهور، وثقة ابن معين وأحمد بن  
حنبل، وقال أبو حاتم: «ما هو بدون أبي الزبير» وقال النسائي وغيره: «ليس  
بالقوي» قاله الذهبي، وقال الحافظ ابن حجر: «صدق كثير الإرسال  
والأوهام» وقال: في الفتح (٣/٦٥) «شهر حسن الحديث وإن كان فيه  
بعض ضعف»، وانظر المغني في الضعفاء للذهبى (١/٤٣١).

= ٢٦٩/التقرير.

٦٦ - ١٨٨٠ أخبرنا وكيع، نا يزيد<sup>(١)</sup> مولى آل الصهباء، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في قوله: «ولا يعصينك في معروف»<sup>(٢)</sup> إنَّه النوح.

---

(١) هو يزيد بن عبد الله الشيباني أبو عبدالله الكوفي مولى الصهباء بنت هبيرة، قال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات: انظر التهذيب ٣٤٣/١١ - ٣٤٤/١١.

(٢) سورة المتحنة: آية ١٢.  
٦٦ - إسناده حسن.

#### تخریج:

أخرجه الترمذی في سننه (برقم ٣٣٠٧) التفسیر تفسیر سورۃ المحتنۃ، حدثنا عبد بن حمید حدثنا أبو نعیم حدثنا یزید بن عبد الله الشیبانی بهذا الإسناد إلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ: قَالَتْ امْرَأَةٌ مِّنْ النَّسْوَةِ: مَا هَذَا الْمَرْوُفُ الَّذِي لَا يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَعْصِيَ فِيهِ؟ قَالَ: لَا تَنْخَنْ.. الْحَدِيثُ مَعْ قَصَّةِ فِي آخِرِهِ.

وَقَالَ التَّرْمذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ».

وعزاه السیوطی في الدر (١٤١/٨) لابن سعد وأحمد وعبد بن حمید وابن ماجه وابن جریر وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردویة من حديث أم سلمة الانصاریة وذكر روایات غیر المذکور فی تفسیر الآیة بالنوحة وغيرها أيضاً. وأخرجه أحد في مسنده (٤٠٧/٦) من حديث حفصة عن أم عطیة. قلت: بإيراد المؤلف الحديث في مسنده أم سلمة - المخزومیة أم المؤمنین - يدل على أنَّ الحديث من مسندها، والذی جاء فی المصادر السابقة أنه من مسنده أم سلمة الانصاریة وذكر الحافظ ابن حجر فی الإصابة (٤٤١/٤) الحديث المذکور فی ترجمتها وعزاه للترمذی، وهي أم سلمة أسماء بنت یزید بن السکن وكذا ذکر الحديث فی ترجمتها فی (٤/٢٢٩). والله أعلم.

٦٧ - ١٨٨١ أخبرنا يعلى بن عبید، نا الحاطب<sup>(١)</sup> وهو عثمان بن حاطب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: حدثني أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبعض نسائه يغسلان في الإناء الواحد.

٦٨ - ١٨٨٢ أخبرنا شبابه<sup>(٢)</sup> المدائني، نا ابن<sup>(٣)</sup> أبي ذئب، عن المقبر<sup>(٤)</sup>، عن عبدالله<sup>(٥)</sup> بن رافع مولى أم سلمة زوج النبي - صلى الله

(١) هو عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب الحاطب مدنى له ما ينكر، وقال أبو حاتم: روى عنه ابنه أحاديث منكرة، وذكره ابن حبان في الثقات فقال: ... يروى عن ابن عمر رضي الله عنها، روى عنه ابنه عبد الرحمن وبعل بن عبید، انظر لسان الميزان (٤ / ١٣٠).

٦٧ - رجاله ثقات سوى الحاطب، وثقة ابن حبان وله مناكير والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

#### تخریجہ:

آخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٤٧ / ١٢) عن أبي خيصة حدثنا معاوية بن عمرو قال: حدثنا زائدة، حدثنا عمار بن أبي معاوية البجلي عن أبي سلمة قال: حدثني أم سلمة أنها كانت تغسل رسول الله ﷺ من الجنابة في إناء واحد.

وقد تقدم مثله عن عائشة رضي الله عنها برقم ١٣، ٤١٨، ٨٣٧ ومواضع.

(٢) هو شبابة بن سوار المدائني ثقة حافظ من رجال الجماعة.

(٣) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب ثقة فقيه من رجال الجماعة.

(٤) هو سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبر ثقة من رجال الجماعة.

(٥) هو أبو رافع المخزومي المدني ثقة من رجال مسلم والأربعة.

٦٨ - صحيح رجاله ثقات كلهم من رجال الصحيح.

#### تخریجہ:

آخرجه أحمد في مسنده (٣٠٨ / ٦) عن يزيد بن هارون وعن حجاج كلها عن ابن أبي ذئب به مثله غير أن يزيد قال: تربت يمينك بدل جيبينك. ورجاله رجال الصحيح.

عليه وسلم - عن أم سلمة أنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ، امرأة أبي طلحة قالت: يا رسول الله! هل على المرأة ترى في المنام أن زوجها يقع عليها غسل، فقال: «نعم، إذا رأى بِلَلًا»، فقالت أم سلمة: أو تفعل ذلك المرأة، فقال: «تربيت جبينك فأئِي شبهَ الْخُوَلَةَ إِلَّا من ذلك أئِي النطفتين سبقت إلى الرَّحْمِ غلبت إلى الشَّبَهِ».

٦٩ - ١٨٨٣ أخبرنا يحيى<sup>(١)</sup> بن يحيى، نا يحيى بن<sup>(٢)</sup> الم توكل، عن إساعيل بن رافع، عن ابن أبي سلمة المخزومي، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إن كان لفِي أَوْلَ مَا عَاهَدَ إِلَيْهِ وَنَهَى عَنْهُ بَعْدِ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ<sup>(\*)</sup> وَشَرَبَ الْخَمْرَ بَعْدَمَا أَحْسَاهُ الرِّجَالَ».

٧٠ - ١٨٨٤ أخبرنا يحيى بن يحيى، أنا ابن<sup>(٣)</sup> هليعة عن الأعرج<sup>(٤)</sup>،

قوله: شبهَ الْخُوَلَةَ: الْخُوَلَةُ مصدرُ الْخَالِ الْأَخْوَ الْأَمْ، والخالة أختها، انظر مختار الصلاح/١٩٣.

(١) هو أبو ذكريya التميمي النيسابوري الحافظ الثقة.

(٢) هو أبو عقيل المدنى ويقال الكوفي ضعفه العلماء ولذا قال ابن عبد البر: هو عند جميعهم ضعيف. انظر: التهذيب (١١ / ٢٧٠ - ٢٧١).

(\*) هكذا في الأصل لعل بدون (الواو) أنساب والله أعلم.

٦٩ - ضعيف في إسناده أكثر من ضعيف.

(٣) جاء في الأصل «ابن أبي هليعة» والصواب ما أثبته من مصادر ترجمته وهو عبدالله بن هليعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه، ورواية العبادلة عنه - ابن المبارك وابن وهب وعبد الله المقرى - صحيحه كما صرحت المصادر بذلك وانظر: التقرير/٣١٩.

(٤) والأعرج هو عبد الرحمن بن هرمز.

٧٠ - رجاله ثقات كلهم سوى ابن هليعة صدوق مختلط ولكنه توبع كما سيأتي في التخريج ويتقوى بذلك حديثه.

**تخریجه:**

آخرجه البخاري في صحيحه (٦/١٨٢) الطلاق باب وأولات الأحوال أجلهن =

عن أبي سلمة أنَّ زينب بنت أبي سلمة أخبرته عن أمها أم سلمة زوج النبيَّ - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنَّ امرأةً من أسلم يقال لها سبيعة توفي عنها زوجها وهي حامل فمر بها أبو السنابل / ابن بعْكَف فخطبها فأبَتْ أن تنكحه فقال لها: لا يصلح لك أن تنكحين حتى تعتدي آخر الأجلين فمكثت نحوًا من عشرين ليلة فنفست فأتت رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فسألته فأمرها أن تنكح .

٧١ - ١٨٨٥ أخبرنا حاتم بن إسماعيل<sup>(١)</sup>، عن جعفر<sup>(٢)</sup> بن محمد، عن أبيه<sup>(٣)</sup> قالت أم سلمة: يا رسول الله: امرأة توفي عنها زوجها أفتاذن لها في أن تكتحل؟ فقال: «قد حسبك فكتن إذا توفي زوج المرأة أخذت بعرة فرمي بها خلفها ولا يكتحل حتى الحول وإنما حسبك بأربعة أشهر وعشراً» .

أن يَضْعَنْ حلهم عن يحيى بن بكر حديثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هُرْمَز الأعرج به وجاء عنده «فمكثت قريباً من عشر ليال» بدل عشرين. والنمسائي في سنته (٦ - ١٩٤) الطلاق، باب عدة المامل الم توفى عنها زوجها عن عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد عن أبيه عن جده به وكذا في تحفة الأشراف (٥٧/١٣) وساق له النمسائي طرقاً كثيرة.

(١) هو حاتم بن إسماعيل المدني أبو إسماعيل الحارثي مولاهم صدوق كما في التقريب قوله عن جعفر عن أبيه مراسيل، انظر: التهذيب (١٢٨ - ١٢٩).

(٢) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي أبو عبدالله المعروف بالصادق صدوق فقيه إمام. انظر: التقريب/١٤١ والتهدیب (٢/١٠٣).

٧١ - إسناده منقطع والحديث صحيح من غير هذا الوجه، وقد تقدم تخرجه.

(٣) أبوه هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، قال أحمد: لا يصح أنه سمع من عائشة ولا من أم سلمة» وقال أبو حاتم: لم يلق أم سلمة، انظر: التهذيب (٩/٣٥١ - ٣٥٢).

٧٢ - ١٨٨٦ أخبرنا روح بن عبادة، نا موسى بن عبيدة الربّذى<sup>(١)</sup> أخبرني ثابت<sup>(٢)</sup> مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا خرج قبل الأولى صلى ركعتين في المسجد ويصلّى ركعتين قبل العصر فقدم عليه وفد بنى المصطلق وكان قد بعث إليهم الوليد<sup>(٣)</sup> بن عقبة فأخذ صدقات أموالهم بعد الواقعة، فلما سمعوا بذلك خرج منهم [قوم]<sup>(٤)</sup> رُوكوباً يفخّم رسول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويهديه في البلاد ويُحدّثه فلما سمع بهم رجع فقال [يَا]<sup>(٥)</sup>

---

(١) موسى بن عبيدة - بضم أوله - الربّذى - بفتح الراء والمودحة ثم معجمة - أبو عبدالعزيز المدنى ضعيف ولا سيما في عبدالله بن دينار وكان عابداً انظر: التقريب/٥٥٢.

(٢) ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٦١/٢) وقال مولى أم سلمة، روی عن أم سلمة روی عنه موسى بن عبيدة الربّذى ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وذكره ابن حبان في الثقات (٤/٩٥).

(٣) له ترجمة في الإصابة (٦٠١/٣) وأشار إلى حديثه وقصته هذه.

(٤) ما بين الحاجزين ليس في الأصل.

(٥) ما بين الحاجزين ليس في الأصل زدته من مصادر التخريج.

٧٢ - في إسناده موسى بن عبيدة وهو ضعيف وكذا ثابت لم يوثقه إلا ابن حبان.

#### تخریجه:

أخرج الطبرى في تفسيره (١٢٣/٢٦) عن أبي كريب ثنا جعفر بن عون والطبرانى في الكبير (٤٠٠/٢٣) عن مصعب حدثنا أبي حدثنا عبدالعزيز بن محمد كلامها عن موسى بن عبيدة به ولفظ الطبرانى قريب من لفظ المؤلف. وعزاه الهيثمى في مجمع الزوائد (١١١/٧) إلى الطبرانى وقال: فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف». أخرج ما يتعلّق بالركعتين بعد العصر الطبرانى في الكبير (٢٩٠/٢٣) من طريق موسى بن عبيدة به.

وعزاه السيوطي في الدر (٥٥٦/٧) إلى المذكورين وإلى المؤلف وابن مردوه، وانظر الإصابة (٣/٦٠١ - ٦٠٢) حيث أشار إلى حديثه هذا.

رسول الله: إن وفد بني المصطلق منعوا صدقائهم فلما سمعوا بمرجعه أقبلوا على أثره حتى قدموا المدينة فصافوا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الصف الأول في صلاة الأولى، فقالوا: نعوذ بالله وبرسوله من غضب الله وغضب رسوله، ذكر لنا أنك بعثت رجلاً تصدق أموالنا فسررنا بذلك وقررت به أعيننا فذكر لنا أنه رجع فخشينا أن يكون رده غضب من الله ورسوله نعوذ بالله من غضب الله / وغضب رسوله قالت: فيما زالوا يعتذرون إليه حتى جاء المؤذن لصلاة العصر فصل المكتوبة ثم دخل بيته وكان يومها فصلٌ بعدها ركعتين لم يصلها قبل ولا بعد بعثت عائشة إليها ما هذه الصلاة التي صلاتها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في بيتك فقالت: هذه سجدتان كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصليهما قبل العصر دخله بنو المصطلق فأنزل الله - عز وجل - **﴿وَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ، بَنِي فَتَبَيَّنُوا أَنْ تَصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ﴾**<sup>(١)</sup> الآية.

٧٣ - ١٨٨٧ أخبرنا المخزومي <sup>(٢)</sup>، نا وهيب <sup>(٣)</sup>، عن هشام بن عمروة، عن فاطمة <sup>(٤)</sup> ابنة المنذر، عن أم سلمة قالت: لا رضاع إلا ما فتق <sup>(٥)</sup> الأمعاء وكان في الثدي قبل الفطام.

(١) سورة الحجرات: آية ٦.

(٢) هو الغيرة بن سلمة المخزومي أبو هشام ثقة.

(٣) هو وهيب بن خالد بن عجلان أبو بكر البصري ثقة.

(٤) هي فاطمة بنت المنذر بن الزبيرين العوام، زوج هشام بن عمروة ثقة، انظر: التقريب/٧٥٢.

(٥) فتق: فتح الشيء شقه أي فتحه، والأمعاء جمع معى انظر مختار الصحاح ٤٩٠ و ٦٢٨.

٧٣ - صحيح رجاله ثقات.

تخرجه:

أخرجه الترمذى فى سنته (٤٤٩/٣) كتاب الرضاع، باب ما جاء أن الرضاعة =

.....  
= لا تحرم إلا في الصغر... عن قتيبة عن أبي عوانة عن هشام به نحوه.  
وقال: «حديث حسن صحيح».

وأخرجه ابن حبان في صحيحه بترتيبه الإحسان (٢١٤/٦) عن عبدالله بن  
أحمد بن موسى حدثنا أبو كامل الجحدري حدثنا أبو عوانة عن هشام بن عروة  
بـه. وأورده البغوي في شرح السنة (٨٤/٩) بدون الإسناد.  
وكذا أخرجه ابن حزم في المحل (٢٠/١٠) به.

ما يُروى عن أهل الكوفة الشعبي<sup>(١)</sup>  
ومقسم<sup>(٢)</sup> وشقيق<sup>(٣)</sup> وابن القبطية<sup>(٤)</sup>  
وغيرهم عن أم سلمة، عن رسول الله -  
صلى الله عليه وسلم -

٧٤ - ١٨٨٨ أخبرنا جرير<sup>(٥)</sup>، عن عبدالعزيز<sup>(٦)</sup> بن رفيع، عن

(١) هو عامر بن شراحيل الشعبي بفتح المعجمة أبو عمرو ثقة مشهور فقيه فاضل مات بعد المائة من رجال الجماعة. انظر: التقريب/ ٢٨٧.

(٢) هو مقسم - بكسر أوله وسكون ثانيه - ابن بحرة ويقال ابن نجدة أبو القاسم ويقال أبو العباس، وثقة جماعة وضعفه بعض، وهو صدوق يرسل كما قال الحافظ في التقريب، انظر التهذيب (١٠/ ٢٨٨). وفيه قال البخاري: لا يعرف لقسم ساع من أم سلمة ولا ميمونة ولا عائشة.

(٣) هو شقيق بن سلمة أبو وائل الأستدي الكوفي أدرك النبي ﷺ ولم يره ثقة باتفاقهم مات بعد الحجاج سنة (٨٢ هـ) انظر: التهذيب (٤/ ٣٦١ - ٣٦٣).

(٤) هو عبد الله بن القبطية الكوفي ثقة من رجال مسلم وأبي داود والنسائي، انظر: التقريب/ ٣٧٤ والكافش (٢٣٢/ ٢).

(٥) هو جرير بن عبد الحميد الضبي.

(٦) هو عبدالعزيز بن رفيع الأستدي أبو عبدالله المكي الطائفي، ثقة، من رجال الجماعة، انظر: التهذيب (٦/ ٣٣٧).

٧٤ - صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات كلهم.

#### تخریجه:

أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفتنة باب اقتراب الفتنة (برقم ٢٨٨٢) عن المؤلف وأبي بكر بن أبي شيبة وقبيبة ثلاثة عن جرير به مثله. وكذا عن أحمد بن يونس عن زهير بن معاوية عن عبدالعزيز بن رفيع به نحوه.

وأبو داود في سننه (٤/ ٤٧٦ - ٤٧٧) كتاب المهدى برقم (٤٢٨٩) عن عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير به نحوه ولم يذكر قصة الحسف.

عبيد الله بن القبطية قال: دخل الحارث بن ربيعة وعبد الله بن صفوان على أم سلمة وأنا معها في زمن ابن الزبير فسألها عن الجيش الذي يخسف به، فقالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «يعود عائد بالبيت فيبعث إليه حتى إذا كانوا بالبيداء<sup>(١)</sup> خسف بهم»، قالت: فقلت: يا رسول الله! فكيف من كان كارها، قال: «يُخسف به معهم ثم يبعث يوم القيمة على نيته». قال: أبو جعفر: هي بيداء المدينة.

**٧٥ - ١٨٨٩ أخبرنا جرير<sup>(٢)</sup>، عن منصور<sup>(٣)</sup>، عن الشعبي<sup>(٤)</sup>، عن**

(١) البيداء كل أرض ملساء لا شيء بها وبيداء المدينة الشرف الذي قدم ذي الخليفة جهة مكة من التعليق على صحيح مسلم.

(٢) هو جرير بن عبد الحميد الصيبي.

(٣) منصور هو ابن المعتمر بن سليمان التيمي.

(٤) هو عامر بن شراحيل الشعبي.

**٧٥ - ١٨٨٩ رجاله ثقات وكذا حديث رقم (٧٦) رجاله ثقات إلا أنه لا يعرف لقسم ساع من أم سلمة وكذا لم يسمع الحكم هذا الحديث من مقسم إنما هو من كتاب ولكنه يتقوى بالسابق.**

#### تخریجه:

أخرجه أبو داود في سنته (برقم ٥٠٧٢) الأدب عن مسلم بن إبراهيم عن شعبة والترمذى في سنته برقم (٣٤٨٧) الدعوات عن محمد بن غilan عن وكيع عن سفيان كلاماً عن منصور به، وقال الترمذى: «حسن صحيح». والنسائي في سنته (٢٦٨ / ٨ و ٢٨٥) في الاستعاذه عن محمد بن قدامة عن جرير به وعن محمد بن بشار عن عبدالرحمن عن سفيان عن منصور به وكذا في عمل اليوم والليلة ١٧٥ - ١٧٦ عن محمود بن غilan عن وكيع عن سفيان عن منصور به بزيادة «توكلت على الله بعد قوله بسم الله وأحرجه الحميدي في مسنده (برقم ٣٠٣) عن فضيل بن عياض عن منصور به. وابن ماجه في سنته في الدعاء برقم (٣٨٨٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عَيْنَةَ بْنِ

أم سلمة - [رضي الله عنها] - قالت / : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا خرج من بيته قال : «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَزِلَّ أَوْ أَضْلِلَ أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يَجْهَلَ عَلَيَّ».

٧٦ - ١٨٩٠ أخبرنا جرير، عن منصور، عن الحكم<sup>(١)</sup>، عن مقسم، عن أم سلمة قالت : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا خرج من بيته قال : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَزِلَّ أَوْ أَضْلِلَ أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يَجْهَلَ عَلَيَّ».

٧٧ - ١٨٩١ أخبرنا جرير<sup>(٢)</sup>، عن منصور<sup>(٣)</sup>، عن الحكم<sup>(٤)</sup>، عن

---

جيد عن منصور به والطبراني في الكبير (٣٢١ - ٣٢٠/٢٣) بطرق عن الشعبي به.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٥١٩/١) وقال : إنه على شرطهما، فقد صح سمع الشعبي من أم سلمة وعائشة، ووافقه الذهبي.  
وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٣٢١، ٣٠٦، ٣٢٢) وابن السندي في عمل اليوم والليلة (١٧٦) من طريق الشعبي به.

وانظر تحفة الأشراف (١٣/١٤ - ١٤) وانظر عمل اليوم والليلة (١٧٦).  
وذكر الحق له أن ابن المديني قال في العلل : لم يسمع الشعبي من أم سلمة والله أعلم، وقد تقدم قول الحاكم في صحة سماعه منها والله أعلم.

(١) هو الحكم بن عتبة الكندي مولاهم أبو محمد ثقة فقيه عالم كثير الحديث إلا أنه قال أحمد وغيره لم يسمع الحكم حديث مقسم كتاب إلا خمسة أحاديث وعددهاقطان، حديث الوتر والقنوت وعزمه الطلاق وجذاء الصيد، والرجل يأتي امرأته وهي حائض، انظر: التهذيب (٤٣٣/٢ - ٤٣٤).

(٢) هو جرير بن عبد الحميد الضبي.

(٣) هو منصور بن المعتمر.

(٤) هو الحكم بن عتبة الكندي وهذا الحديث مما ذكره العلماء أنه سمعه من المقسم.

٧٧ - صحيح على شرط مسلم ومقسم لا يعرف بالتدليس حتى نحمل عننته على الانقطاع بل ذكر ابن سعد ما يفيد الاتصال، حيث قال في الطبقات =

مقسم<sup>(١)</sup>، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوترب خمس وسبعين ولا يفصل بينهن سلام ولا كلام.

٧٨ - ١٨٩٢ أخبرنا أبو معاوية<sup>(٢)</sup>، نا الأعمش<sup>(٣)</sup>، عن عمرو<sup>(٤)</sup> بن مرة، عن يحيى<sup>(٥)</sup> بن الجزار، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله -

= (٢١٧/٥) «وقد روى عن أم سلمة سماعاً» فالإمام البخاري في التاريخ الصغير (٢٩٤/١) نفى معرفة سماعه من أم سلمة وميمونة وعائشة بقوله لا يعرف سماعه فقوله المذكور لا ينفي ثبوت السماع حيث ما نفى ذلك فعلم ما ذكر أنه لا مانع من سماعه منها وقد أدركها والله أعلم.

#### تخریجه:

أخرجه النسائي في سنته (٢٣٩/٣) قيام الليل، باب كيف الوتر عن قتيبة عن جرير وأحمد في مسنده (٢٩٠/٦) عن جرير والطبراني في الكبير (٢٨٣/٢٣) عن المؤلف عن عبدالرازق عن الثوري كلاماً عن منصور به مثله.

وهو عند عبدالرازق في مصنفه (برقم ٤٦٦٨) ومن طريقة أخرجه أحمد في مسنده (٣١٠/٦) بمثيل إسناده السابق عند الطبراني.

وأخرجه الترمذى في سنته (برقم ٤٥٨) الصلاة، باب ما جاء في الوتر بسبعين ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٧٩/٤) والحاكم في المستدرك (٣٠٦/١) وصححه ووافقه الذهبي وكذا الطبراني في الكبير (٣٢٤/٢٣) جميعهم من طريق يحيى بن الجزار عن أم سلمة بلفظ: كان رسول الله ﷺ يوترب بثلاث عشرة، فلما كبر وضعف أوتر بسبعين». وقال الترمذى: حديث أم سلمة حديث حسن».

(١) وهو مقسم بن بجرة أو نجدة وهو لا يعرف بالتلليس.

(٢) هو محمد بن خازم الضريبر.

(٣) هو سليمان بن مهران.

(٤) هو عمرو بن مرة بن عبد الله الجملي ثقة من رجال الجماعة.

(٥) هو يحيى بن الجزار العرنى صدوق رمي بالغلو في التشيع، وهو من رجال مسلم والأربعة، انظر التقريب/ ٥٨٨.

٧٨ - إسناده حسن وقد تقدم تخریجه وتحسين الترمذى له من هذه الطريق.

صلى الله عليه وسلم - يوتراً بثلاث عشرة فلما كبر وضعف أو تر بخمس أو سبع. شك إسحاق<sup>(١)</sup>.

٧٩ - ١٨٩٣ أخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث، نا همام<sup>(٢)</sup>، نا قتادة<sup>(٣)</sup>، عن صالح<sup>(٤)</sup> أبي الخليل، عن سفينة<sup>(٥)</sup>، عن أم سلمة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما حضر جعل يقول: «الصلاوة»، قال: فجعل يتكلم بها ولا يكاد لسانه يفيض.

---

= (١) هو إسحاق بن راهوية المؤلف.

(٢) هو همام بن يحيى بن دينار الأزدي أبو عبدالله البصري عن قتادة وعن عبد الصمد بن عبد الوارث، ثقة ربما وهم، انظر التهذيب (٦٧/١١ - ٦٧/٥٧).

(٣) هو قتادة بن دعامة السدوسي.

(٤) هو صالح بن أبي مريم الضبيعي - بضم المعجمة وفتح الموحدة - مولاهم أبو الخليل البصري أرسل عن أبي قتادة وأبي موسى وأبي سعيد وسفينة مولى رسول الله ﷺ وعنده قتادة، قال ابن معين وأبو داود والنسائي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات، قال فيه ابن عبد البر في التمهيد: لا يحتاج به - ولذا قال الحافظ ابن حجر: أغرب ابن عبد البر فقال: لا يحتاج به، وهو من رجال الجماعة، انظر التهذيب (٤٠٣ - ٤٠٢/٤) والتقريب ص ٢٧٣.

(٥) هو مولى رسول الله ﷺ صحابي.

٧٩ - إسناده منقطع.

#### تخرجه:

آخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٣/٧) عن عبد الرحمن بن محمد بن سلام وابن ماجه في سنته (برقم ١٦٢٥) الجنائز باب ما جاء في ذكر مرض الرسول ﷺ عن أبي بكر بن أبي شيبة كلامها عن يزيد بن هارون حدثنا همام فذكره به وكذا أبو يعلى في مسنده (٤١٤/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا يزيد بن هارون حدثنا همام بن يحيى به. وأخرجه أحد في مسنده (٦/٣١١)،

.....

---

=  
٣٢١) عن بهز وعفان وكذا البيهقي في الدلائل (٢٠٥/٧) من طرفيهما عن  
همام به.

وجاء عند بعضهم بزيادة «وما ملكت أيمانكم...» وقال البوصيري في إسناد ابن ماجه المذكور: «هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين فقد احتجنا بجميع رواته، ورواه مسدد في مسنده عن يزيد حدثنا سعيد عن قتادة فذكره بإسناده ومتنه. ورواه الإمام أحمد في مسنده من حديث أم سلمة أيضاً ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون به ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده حدثنا عبد الواحد بن غيث حدثنا أبو عوانة فذكره ورواه النسائي في الكبرى في كتاب الوفاة عن حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع عن سعيد بن قتادة به، ورواه فيه أيضاً عن عبد الرحمن بن محمد بن سلام عن يزيد بن هارون به ورواه أيضاً فيه عن قتيبة بن سعيد عن أبي عوانة عن قتادة به...». قلت: ما ذكره البوصيري رحمه الله فيه تساهل لأن صالح بن أبي مرريم لم يسمع من سفينة كما تقدم بذلك يكون الإسناد منقطعاً، والله أعلم.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣١٥، ٢٩٠/٦) عن محمد بن أبي عدي وعن روح كلّاهما عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سفينة عن أم سلمة به وكذا أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٧/١٣) عن حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة به وعن قتيبة بن سعيد عن أبي عوانة عن قتادة به كما في المصدر السابق للزمي (٤/٢٣) (برقم ٤٤٨٤) وكذا أبو يعلى في مسنده (٣٦٥/١٢) عن عبد الواحد بن غيث حدثنا أبو عوانة والبيهقي في الدلائل (٢٠٥/٧) من طريق محمد بن الفضل عن أبي عوانة عن قتادة به ولكنها منقطع حيث لم يسمع قتادة عن سفينة.

٨٠ - ١٨٩٤ قال إسحاق<sup>(١)</sup>: وحَدَّثَتْ عَنْ هِشَامٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ الْحَسْنِ<sup>(٣)</sup>، عَنْ ضَبْةَ<sup>(٤)</sup> بْنِ مُحْصَنٍ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

---

(١) هو إسحاق بن راهوية المؤلف وقوله حَدَّثَتْ مشعر بالانقطاع.

(٢) هو هشام بن حسان الأزدي أبو عبدالله البصري روى عن الحسن البصري ثقة من رجال الجماعة، انظر التهذيب (١١ / ٣٤ - ٣٧) وكذا روى عنه هشام الدستوائي.

(٣) والحسن هو ابن أبي الحسن البصري. وهو أيضاً من رجال الصحيح ثقة.

(٤) هو ضبة بن محسن العتزي روى عن أم سلمة وعنها الحسن البصري، بصري صدوق من رجال مسلم، انظر التقريب / ٢٧٩ والجرح والتعديل (٤٦٩ / ٤) لابن أبي حاتم.

٨٠ - إسناده منقطع، ولكنه جاء موصولاً عند مسلم وغيره فهو صحيح على شرط مسلم.

#### تخریجه:

آخرجه الترمذی في سننه (برقم ٢٢٦٦) الفتن باب أئمۃ تعرفون منهم وتنکرون عن الحسن بن علي الخلال وأحمد في مسنده (٢٩٥/٦) وأبو يعلى في مسنده (٤١٤/١٢) عن أبي خيثمة ثلاثة عن يزيد بن هارون حدثنا هشام به نحوه.

وقال الترمذی: «هذا حديث حسن صحيح».

وآخرجه مسلم في صحيحه (برقم ١٨٥٤) الإمارة باب وجوب الإنكار على الأمراء عن حسن بن الربيع البجلي حدثنا ابن المبارك وأحمد في مسنده (٣٠٥/٦) عن يحيى بن سعيد والبغوي في شرح السنة (٤٨/١٠) من طريق عيسى بن يونس جميعهم عن هشام به.

وكذا مسلم (برقم ١٨٥٤) وأبو داود في سننه (برقم ٤٧٦٠) السنة باب في قتل الخوارج والبيهقي في سننه (١٥٨/٨) قتال أهل البغي من طريق حماد بن زيد عن العلی بن زياد وهشام به.

وسلم - قال: «سيكون عليكم أمراء تعرفون وتنكرون فمن أنكر فقد  
برىء ومن كره فقد سلم، ولكن من رضي وتابع»، قالوا: يا رسول الله!  
أفلا ننابذهم؟ قال: «لا ما صلوا».

٨١-١٨٩٥ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأوزاعي<sup>(١)</sup>، عن يزيد<sup>(٢)</sup> بن جابر، عن رُزِيق<sup>(٣)</sup> بن حَيَّان، عن مسلم<sup>(٤)</sup> بن قرظة، عن عوف بن مالك، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «خيار أئمتكم

= وأيضاً مسلم برقم (١٨٥٤) والطیالسي في مستنه (١٥٦/٢) وأحد في مستنه (٣٢١/٦) من طريق همام بن يحيى بن قتادة به كذا مسلم والبیهقي في (١٥٨/٨) من طريق محمد بن بشار عن معاذ بن هشام عن أبيه هشام عن قتادة به نحوه.

(١) هو عبد الرحمن بن عمرو الإمام المشهور.

(٢) هو يزيد بن جابر الأزدي، الدمشقي ثقة فقيه من رجال مسلم، انظر التقریب/٦٠٦.

(٣) هو رُزِيق بن حَيَّان الدمشقي أبو المقدام ويقال رُزِيق بتقديم الزاي صدوق من رجال مسلم، المصدر نفسه/٢٠٩.

(٤) هو مسلم بن قَرَظة - بفتحات والظاء المعجمة - الأشجعى من رجال مسلم وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو بكر البزار: مسلم هذا مشهور وذكره يعقوب بن سفيان من الطبقات العليا من أهل الشام، انظر: التهذيب (١٣٤/١٠).

٨١ - صحيح على شرط مسلم.

#### تخریجه:

أخرج مسلم في صحيحه (١٤٨١/٣) كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم، عن المؤلف به مع زيادات فيه وكذا من وجه آخر من طريق يزيد بن جابر به نحوه وله شاهد من حديث عوف بن مالك الأشجعى بنحوه.

الذين تحبونهم ويحبونكم / وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنهم ويلعنونكم»، قالوا: يا رسول الله! أفلأ ننابذهم بالسيف، [ فقال<sup>(١)</sup>: «لا ما أقاموا فيكم الصلاة فإذا رأيتم من واليكم شيئاً تكرهونه فاكرهوا عمله ولا تنزعوا [يداً]<sup>(٢)</sup> من طاعته».

٨٢ - ١٨٩٦ أخبرنا جرير<sup>(٣)</sup>، عن المغيرة بن مقْسِمِ الضبيِّ، عن أم موسى<sup>(٤)</sup>، عن أم سلمة أنها قالت: والذي تختلف به أم سلمة أنَّ علياً - رضي الله عنه - كان أقرب الناس عهداً برسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فلما كان غداً قبض أرسل<sup>(٥)</sup> إليه رسولاً وأراه كان بعثه في

(١) في الأصل «أبداً» والتصويب من صحيح سلم حيث أخرجه عن المؤلف.

(٢) في الأصل «فقالوا» والتصويب من صحيح سلم حيث أخرجه عن المؤلف.

(٣) هو جرير بن عبد الحميد.

(٤) أم موسى هي سُرِّيَّةٌ على رضي الله عنه قبل اسمها فاختة وهي حبية، قال الدارقطني: حديثها مستقيم يخرج حديثها اعتباراً وقال العجلي: كوفية تابعية ثقة، انظر التهذيب (٢٨١/١٢) وفي التقريب مقبولة.

(٥) جاء في الأصل بإثبات لفظ الجلالة (الله) وهو خطأ.

٨٢ - إسناده لا يقل عن درجة الحسن إن شاء الله.

#### تَخْرِيجَهُ:

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١٢/٥٦ - ٥٧) الفضائل، باب فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن جرير به ومن طريقه أخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على المسند (٦/٣٠٠) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣٦٤) به وكذا عن أبي خيثمة عن جرير به في (١٢/٤٠٤) وأحمد في مسنده (٦/٣٠٠) عن جرير به.

وذكره الهيثمي في جمجم الزوائد (٩/١١٢) وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى ...

والطبراني باختصار، ورجاهم رجال الصحيح غير أم موسى وهي ثقة».

وآخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٣٧٥) عن عبيد بن غنم عن أبي بكر بن أبي شيبة وعن الحسين بن إسحاق عن عثمان كلها عن جرير به ختيراً.

حاجة له قالت: فجعل يقول: غداة<sup>(١)</sup>، أ جاء على أجاء على ثلاط مرات، فجاء قبل طلوع الشمس، فلما جاء عرفنا أن له إليه حاجة، فخرجنا من البيت وكنا عدنا يومئذ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في بيت عائشة فكنت من آخر من خرج من البيت ثم جلست أدناه بن من الباب فانكب عليه على فجعل ينادي ويساره، فكان أقرب الناس عهداً برسول الله - صلى الله عليه وسلم - على.

**٨٣ - ١٨٩٧** أخبرنا يعلى بن عبيد، نا موسى<sup>(٢)</sup> الجهي، عن صالح<sup>(٣)</sup> بن إربد النخعي، عن أم سلمة قالت: دخل الحسين بن علي على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - البيت وأنا جالس عند الباب فتطلعت فرأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقلب شيئاً بكفه،

(١) جاء في الأصل بتكرار لفظ الغداة ولا معنى لذلك هنا وجاء في مستند أبي يعل غداة بعد غداة.

(٢) هو موسى بن عبدالله ويقال: ابن عبدالرحمن الجهي أبو سلمة الكوفي ثقة من رجال مسلم، انظر: التقريب/٥٥٢.

(٣) ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/٣٩٤) وقال: روى عن أم سلمة وروى عنه موسى الجهي سمعت أبي يقول ذلك.

**٨٣** رجاله ثقات سوى صالح بن أربد النخعي ترجمة ابن أبي حاتم كما تقدم ولم يذكر فيه جرحاً وتعديلأً ولكنه توبع في بعض الطرق.

#### تخریجه:

آخرجه الطبراني في الكبير (١١٥/٣ - ١١٦) وفي (٣٢٨/٢٣) عن الحسين بن إسحاق التستري ثنا علي بن بحر ثنا عيسى بن يونس (ح) وثنا عبيد بن غنام، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يعلى بن عبيد قالا: ثنا موسى بن صالح الجهي به وجاء عنده في موضع صالح بن زيد، وفي الموضع الثاني صالح بن أربد والصواب إربد كما في مصادر ترجمته. وله طرق أخرى عنده وقال المishiسي في المجمع (١٨٩/٩) رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها ثقات وفي سند الروايتين اللتين لم تذكر فيهما أم سلمة يعقوب بن حميد بن كاسب وهو ضعيف.

والصبي نائم على بطنه، فقلت: يا رسول الله! رأيتك تقلب شيئاً في كفك والصبي نائم على بطنك ودموعك تسيل؟ قال: «إنَّ جبريل أتاني بالترية التي يقتل فيها وأخبرني إنَّ أمتك تقتله».

٨٤ - ١٨٩٨ قال إسحاق: سمعت أبا بكر بن / عياش يقول: سمعت الأعمش يقول: قال الحسن: أما والله ما حل لهم قتلها، أما والله ما حل له خروجه.

٨٥ - ١٨٩٩ أخبرنا عبدالرحمن بن مهدي، نا سهل بن أبي الصلت قال: سمعت الحسن<sup>(١)</sup> يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدُ يُصْلِحُ اللَّهَ بِهِ فَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَعْنِي الْحَسْنَ بْنَ عَلَيْهِ»، قال الحسن: فقد والله أدركت ذلك أصلح الله به فترين من المسلمين.

---

٨٤ - رجاله ثقات إلا أنَّ الأعمش مدلس ورواه بقوله: قال الحسن - وهو البصري - مما يدلُّ على الانقطاع والله أعلم.

(١) هو الحسن بن أبي الحسن البصري هكذا رواه المؤلف مرسلًا وجاء ذكر الواسطة بينه وبين رسول الله ﷺ وهي أبو بكرة رضي الله عنه.

٨٥ - مرسل وال الحديث جاء موصولاً عند أحمد والبخاري وغيرهما. وهذا الحديث ليس من مسند أم سلمة ولعله بمناسبة ذكر الحسين في الحديث السابق ذكر هذا الحديث لما يتناول ذكر الحسن رضي الله عنها.

#### تخریجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٥/٣٧ - ٣٨ و ٤٧ و ٥١) والبخاري في صحيحه برقم ٢٧٠٤ و ٣٦٢٩ و ٣٧٤٦ و ٧١٠٩ وأبو داود في سنته برقم (٤٦٦٢) والنسائي في سنته (٣/١٠٧) والترمذى برقم (٣٨٦٢) والطبرانى في الكبير (٣/٢١ و ٢٤ - ٢٢) من طرق عن الحسن عن أبي بكرة به اختصاراً ومع قصته في بعض الطرق.

وقال الهيثمي في جمجم الزوائد (٩/١٧٥) رواه أحمد والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة وقد وثق».

٨٦ - ١٩٠٠ أخبرنا وكيع بن الجراح، نا سفيان<sup>(١)</sup>، نا أبو عون الثقفي محمد بن عبيدة الله، عن عبد الله<sup>(٢)</sup> بن شداد قال: شهدت أبا هريرة يقول لمروان<sup>(٣)</sup>: توضثوا مما مسّت النار، فأرسل مرwan إلى أم سلمة رسولًا يسألها فقالت: «نهش»<sup>(٤)</sup> رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عندي من كتف ثم قام فصلى ولم يتوضأ.

٨٧ - ١٩٠١ أخبرنا النضر بن شمبل، نا شعبة، نا أبو عون الثقفي محمد بن عبيدة الله قال: سمعت عبد الله بن شداد يقول: قال مروان: كيف نسأل أحدًا وفيينا أزواج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأرسل

---

(١) هو الشوري.

(٢) هو عبد الله بن شداد بن الهماد.

(٣) هو مروان بن الحكم الأموي.

(٤) نهش بفتح النون والهاء - أيأخذ اللحم بأطراف أسنانه والنہش أخذه بجميدها.

٨٦ - رجاله ثقات كلّهم.

حديث أبي هريرة بدون القصة أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٢٣٤/٢).

كما أخرج شواهد عدة لحديث أم سلمة رضي الله عنها.

#### تخریجہ:

أخرجه أحد في مسنده (٣٠٦/٦) عن وكيع به مثله وأبو يعلى في مسنده (٤٣٧/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا وكيع به مثل إسناده المذكور وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٢٣، ٣١٧/٦) عن محمد بن جعفر وعفان والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٥/١) عن أبي بكرة ثنا مؤمل بن إسماعيل عن الثوري به وكذا عن أبي بكرة عن أبي داود عن شعبة عن أبي عون الثقفي بدون القصة.

٨٧ - رجاله ثقات كلّهم.

تقدّم تخریجہ من هذه الطريق في الحديث السابق.

إلى أم سلمة فقالت: نسلت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - كتفاً فأكل منها ثم قام فصلّى ولم يمسّ ماءً.

٨٨ - ١٩٠٢ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة بهذا الإسناد مثله.

٨٩ - ١٩٠٣ أخبرنا وكيع، نا سفيان<sup>(١)</sup>، عن حبيب<sup>(٢)</sup> بن أبي ثابت، عن وهب<sup>(٣)</sup> مولى أبي أحمد، عن أم سلمة أنَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رآها وهي تختمر فقال: «لية لا ليتين».

قال إسحاق<sup>(٤)</sup>: إنَّ كان بثلاثة جازَ كان يحبُّ الوتر.

---

٨٨ - رجاله ثقات كلهم انظر تخریج ح ٨٦.

(١) هو الشوري.

(٢) هو ثقة جليل وكان كثير الإرسال والتدليس ولكنه من الطبقه الثالثة من المدلسين وقد احتمل كثير من الأئمه تدليسهم.

(٣) وهب هو مولى أبي أحمد بن جحش ذكره ابن حبان في الثقات (٤٩٠/٥) قال ابن القطان: وهب هذا لا يعرف، وفي التقريب عجهول، وقال الذهبي: في الكافش (٢٤٥/٣) وثق - فمثله يعتبر بحديثه والله أعلم انظر التهذيب (١٦٨/١١).

(٤) هو إسحاق بن راهوية المؤلف.

٨٩ - في إسناده وهب مولى أبي أحمد تقدم الكلام حوله وبقية رجاله ثقات.

#### تخریجه:

آخرجه أبو داود في سنته (٤١١٥) للباس، باب الاختبار (برقم ٣٦٣/٤) عن زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن / ح / وحدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان به مثله، وقال أبو داود: معنى قوله: «لية لا ليتين» يقول: لا تعتم مثل الرجل لا تكرره طاقاً أو طاقين، وكذلك قال الخطابي: ثلاثة تكون إذا تعصبت بخمارها صارت كالتعصّم من الرجال يلوى أطراف العمامه على رأسه من معالم السنن بذيل السنن.

وآخرجه أحمد في مسنده (٢٩٤/٦ و٦٩٦) عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان به وكذلك عن وكيع عن سفيان به في (٦/٢٩٤ و٣٠٦ - ٣٠٧).

٩٠ - ١٩٠٤ أخبرنا حسين بن علي الجعفي، نا زائدة<sup>(١)</sup>، عن أبي حمزة<sup>(٢)</sup>، عن أبي صالح<sup>(٣)</sup> فيما أعلم، عن أم سلمة أنَّ ذا قراة لأم سلمة / دخل عليها فلما أراد أن يسجد نفح، فقالت أم سلمة: لا تفعل فإنِّي سمعت رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول لغلام له أسود: «ترَبْ وجهك يا رباح».

= وأبو يعلى في مسنده (٤٠٦/١٢) عن أبي خيثمة عبد الرحمن والطبراني في الكبير (٣١٢/٢٣) من طريق المؤلف عن عبد الرزاق ومن طريق علي بن عبدالعزيز ثنا أبو نعيم ثلاثتهم عن الثوري به مثله وكذا أخرجه الحاكم في المستدرك (١٩٤/٤) وصححه ووافقه الذهبي.

(١) هو زائدة بن قدامة الثقفي أبو الصلت الكوفي ثقة من رجال البخاري روى عنه حسين بن علي الجعفي، انظر التهذيب (٣٠٦/٣).

(٢) هو ميمون أبو حمزة الأعور الكوفي روى عن أبي صالح مولى طلحة، ضعيف متكلم فيه انظر التهذيب (٣٩٥/١٠).

(٣) هو أبو صالح مولى طلحة ويقال مولى أم سلمة اسمه داود روى عن أم سلمة زوج النبي ﷺ رأى غلاماً إذا سجد نفح وقال ترب وجهك - وهو حديثنا - وعنده ميمون أبو حمزة، ذكره ابن حبان في الثقات وأخرج حديثه في صحيحه من روایة غير أبي حمزة ميمون عنه، في التقریب/٦٤٨ مقبول وانظر التهذيب (١٣٢/١٢).

٩٠ - في إسناده ضعيف ومقبول.

#### تخریج:

أخرجه الحاكم في المستدرك (٢٧١/١) والبيهقي في سنته (٢٥٢/٢) الصلاة باب ما جاء في النفح في موضع السجود من طريق معاوية بن عمرو عن زائدة به وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وهو تساهل منها فإنَّ أبي حمزة ضعيف كما تقدم وأخرجه أحد في مسنده (٣٠١/٦) عن طلق بن غنم عن سعيد بن عثمان الوراق وفي (٣٢٣/٦) عن عفان حدثنا حماد بن سلمة والترمذى في سنته برقم (٣٨١) الصلاة، باب ما جاء في كراهية النفح في الصلاة عن أحمد بن منيع حدثنا عباد بن العوام عن ميمون أبي حمزة به.

٩١ - ١٩٠٥ قال إسحاق: ورواه غير واحد عن زايدة، عن أبي صالح قال: كنت عند أم سلمة فدخل ذو قرابة لها فقام فصلّى.

٩٢ - ١٩٠٦ أخبرنا يونس بن بكيٰر، نا عنبسة بن الأزهـر، عن سلمة بن كهيل، عن أم سلمة أنها قالت لذى قرابة لها قام فصلّى فنفخ: لا تفعل فإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول لغلامه رياح: «لا تنفخ فإن النفح كلام».

٩٣ - ١٩٠٧ أخبرنا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن شقيق بن

---

وقال الترمذى: «وحدثت أم سلمة إسناده ليس بذلك وميمون أبو حزة ضعفه بعض أهل العلم». =

ولكن أخرجه أبو يعلى في مستنه (١٢/٣٨٥) عن كامل حدثنا حاد بن سلمة عن عاصم عن أبي صالح عن أم سلمة به بدون واسطة ميمون فلعله سقط عنده والله أعلم، وإنما يكون إسناده أصح من الأول.

وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه (برقم ١٩٠٤) بترتيبه الإحسان عن أحمد بن يحيى الشحام حدثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثنا الربيع بن روح حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي، عن عدي بن عبد الرحمن عن داود بن أبي هند عن أبي صالح به فهذا الإسناد صحيح على شرط ابن حبان فإن عدي بن عبد الرحمن وأبا صالح لم يوثقها إلا هو.

٩١ - أشار المؤلف إلى الاختلاف في لفظ الحديث باختلاف طرقه.

٩٢ - رجاله بين ثقة وصدق و لكن لم أقف على تصريح برواية سلمة بن كهيل عن أم سلمة رضي الله عنها وقد ذكر رواية عن بعض الصحابة في التهذيب (٤/١٥٥) وقال ابن المديني في العلل: «لم يلق سلمة أحداً من الصحابة إلا جندياً وأبا جحيفه» هكذا قال: ولكن ثبتت رواية عند ابن ماجه بإسناد صحيح عن ابن أبي أوفى، انظر تخرير الحديث السابق.

٩٣ - رجاله ثقات كلهم من رجال الصحيح.

تخرجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٩١٩) الجنائز، باب ما يقال عند المريض =

سلمة، عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إذا شهدتم المريض أو الميت فقولوا خيراً فإن الملائكة يؤمّنون على ما تقولون» قالت: فلما مات أبو سلمة أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فذكرت ذلك فقال: «قولي اللهم اغفر لنا وله واعقّبنا منه عقبى صالحة» قالت: فاعقّبني الله محمداً.

٩٤ - ١٩٠٨ أخبرنا أبو معاوية<sup>(١)</sup> وغيره<sup>(٢)</sup>، عن الأعمش بهذا الإسناد مثله، وقالت: فقلت له فأعّقّبني الله محمداً - صلى الله عليه وسلم - .

---

= والترمذى في سنته (برقم ٩٧٧) الجنائز، باب تلقين الميت وابن ماجه في سنته (برقم ١٤٤٧) الجنائز، باب ما يقال عند المريض إذا حضر وكذا أحمد في مسنده (٢٩١/٦) وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢٣٦/٣) جميعهم من طريق أبي معاوية عن الأعمش به.

وأبو داود في سنته (برقم ٣١١٥) الجنائز باب ما يستحب أن يقال عند الميت من الكلام عن محمد بن كثير أخبرنا سفيان والنسائي في سنته (٤/٤ - ٥) الجنائز. باب كثرة ذكر الموت من طريق يحيى بن سعيد وأحمد في مسنده (٣٠٦/٦) عن يحيى بن سعيد وعن ابن ثوير والبيهقي في سنته (٣٨٣/٣) من طريق عبيد الله بن موسى، والبغوي في شرح السنة (٢٩٢/٥) من طريق حميد بن زنجوية حدثنا حماسير بن المورع جميعهم عن الأعمش به وقال الترمذى: «حديث أم سلمة حديث حسن صحيح».

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) مثل الثوري ويحيى بن سعيد وابن ثوير وعبيد الله بن موسى وقد تقدم تخرّيجه من هذه الطرق في الحديث السابق.

٩٤ - رجاله رجال الصحيح، انظر ح ٩٣

تخرّيجه:

وآخرّجه أبو يعلى في مسنده (٤٠٠/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا جرير عن الأعمش به.

٩٥ - ١٩٠٩ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة قال: سمعت موسى وهو ابن أبي عائشة قال: سمعت مولى أم سلمة<sup>(١)</sup> يقول: سمعت أم سلمة تقول:

كان رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا صَلَّى الصَّبَحَ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَللَّهُمَّ إِنِّي [إِنِّي]<sup>(٢)</sup> أَسْأَلُكَ عَلَيْهِ نَافِعًا وَرَزْقًا طَيِّبًا وَعَمَلاً مَتَّقِبَلًا.

---

(١) مولى أم سلمة اسمه عبد الله بن شداد - وقع في الأفراد للدراطني - وهو عبد الله بن شداد بن اهاد الليثي أبو الوليد المدنى ولد على عهد النبي ﷺ ذكره العجلي من كبار التابعين الثقات وكان معدوداً في الفقهاء مات بالكوفة سنة إحدى وثمانين، انظر: التقريب (٣٠٧ و ٧٣٧).

(٢) سقط من الأصل مع وضع العلامة فوقها زدته من مصادر التخريج.

٩٥ - رجاله ثقات ومولى أم سلمة عرف بأنه عبد الله بن شداد.

#### تخریجه:

آخرجه ابن ماجه في سنته (برقم ٩٢٥) الإقامة باب ما يقال بعد التسليم عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا شابة بن سوار وأحمد في مسنده (٣٢٢ و ٣٠٥ / ٦) عن محمد بن عن روح وعن محمد بن جعفر وأبو يعلى في مسنده (٣٦١ / ١٢) عن محمد بن بشار حدثنا محمد وفي (٣٨٢ / ١٢) عن مجاهد حدثني بهز وابن السنفي في عمل اليوم والليلة (برقم ١١٠) من طريق أبي يعلى حدثنا أبو خيثمة عن يحيى بن سعيد جميعهم عن شعبة بإسناده المذكور.

وآخرجه أحمد في مسنده (٢٩٤ / ٦، ٣١٨) عن وكيع حدثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة به وكذلك عنده عن وكيع حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن موسى بن أبي عائشة عمن سمع أم سلمة فذكره به.

وآخرجه الحميدي في مسنده (٢٩٩) عن سفيان عن عمرو بن سعيد عن موسى به . والطبراني في الصغير (٢٦٠ / ١) من طريق الشعبي عن أم سلمة به وقال: لم يروه عن سفيان إلا النعمان تفرد به عامر وقال الهيثمي في جمجم الروائد (١١١ / ١٠) رواه الطبراني في الصغير ورجاله ثقات».

٩٦ - ١٩١٠ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن ليث<sup>(٢)</sup> بن أبي سليم، عن علقة/ بن مرثد، عن المعاور بن سويد، عن أم المؤمنين أم سلمة قالت: سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، عن من ينسخ أيكون له نسل، فقال: «ما مسخ أحدٍ قط فكان له نسل ولا عقب».

٩٧ - ١٩١١ أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن عمار<sup>(٣)</sup> الذهني، عن امرأة منهم أنها سالت أم سلمة، عن النبي فقلت: كنا نبذ غدوة

(١) هو جرير بن عبد الحميد.

(٢) ضعيف لكونه اختلط ولم يميز حديثه قبل الاختلاط من بعده.

٩٦ - رجاله ثقات سوى ليث بن أبي سليم ترك حديثه لاختلاطه وعدم التمييز.

#### تخریجه:

أخرج أبو يعل في مسنده (٤٠٣/١٢) عن أبي خيثمة عن جرير والطبراني في الكبير (٣٢٥/٢٣) عن علي بن عبدالعزيز، ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن إدريس كلامها عن ليث بن أبي سليم به.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١/٨):

«رواه أبو يعل والطبراني، وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وبقية رجالها رجال الصحيح».

قلت: ليث بن أبي سليم ليس بمدلس إنما ضعف لاختلاطه وعدم تمييز حديثه قبل الاختلاط من بعده - والله أعلم.

وله شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢٦٦٣) وأحمد في مسنده (١/٣٩٠، ٤٣٣، ٤٤٥) والحميدي في مسنده (٦٨/١) وأبو يعل في مسنده (١٢/٢١٣ - ٢١٤) وغيرهم.

(٣) هو عمار بن معاوية الذهني - بضم أوله وسكون الماء بعدها نون - أبو معاوية البجلي الكوفي، صدوق يتشيع من رجال مسلم والأربعة، انظر: التقريب/٤٠٨.

٩٧ - في إسناده راوٍ مبهم لم أعرفه.

الختيم: الجرة الخضراء انظر ختار الصاحح للرازي زين الدين محمد بن أبي

بكر/١٥٨.

=

فيشر به عشية ونبذ عشية فيشر به غدوة، فقالت: كل مسکر حرام، نهى رسول الله - صلی الله عليه وسلم - عن النبذ في الحنائم والدباء والمزفت. قال إسحاق: الدهني قبيلة من بني الدهن.

٩٨ - ١٩١٢ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن الشيباني<sup>(٢)</sup> سليمان أبي إسحاق، عن حسان<sup>(٣)</sup> بن المخارق، عن أم سلمة قالت: نبذت نبيذاً في كوز

= الدباء: بالضم والتشديد والمد، القرع الواحدة دباء، المصدر نفسه/١٩٨ .  
المزفت: هي الجرة المطلية بالزفت، انظر المصدر السابق نفسه/٢٧٢ .

(١) هو جرير بن عبد الحميد الضبي .

(٢) هو سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشيباني الكوفي من رجال الجماعة .

(٣) ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٣٥/٣) وقال: روى عن أم سلمة وأبي عبدالله الجحدري وسعيد بن جبير، روى عنه الشيباني وجابر بن يزيد بن رفاعة ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وكذا ترجمه البخاري في التاريخ الكبير (٣٣/٣) ولم يورد فيه شيئاً من الجرح والتعديل، وترجمه ابن حبان في الثقات (٤/١٦٣) قال: يروى عن أم سلمة، روى عنه أبو إسحاق الشيباني .

٩٨ - في إسناده حسان بن مخارق وثقة ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح .

#### تخریجه:

أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (برقم ١٣٩٧) عن أبي يعل وأبو يعلى في مسنده (٤٠٢/١٢) عن أبي خيثمة عن جرير به مثله .

وأخرجه البيهقي في سنته (٥/١٠) باب النبي عن التداوي بالمسكر عن حسن بن هارون بن سليمان حدثنا أبو معمر القطبي حدثنا جرير فذكره بمثل إسناده المذكور. وذكره الهيثمي في جمجم الزوائد (٨٦/٥) وقال: «رواه أبو يعلى والبزار إلا أنه قال (في كوز) بدل (في تور) ورجال أبي يعلى رجال الصحيح خلا حسان بن مخارق وقد وثقه ابن حبان» .

وكذا عزاه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٢/٣٥٦) إلى أبي يعلى ولطرفه الأخير شاهد صحيح من حديث طارق بن سويد الجعفي عند مسلم في الأشربة، باب تحرير التداوي بالخمر (برقم ١٩٨٤) وعند أبي داود في =

فدخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يغلي فقال: ما هذا؟ قلت: اشتكت ابنة لي فنبذت لها هذا، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إن الله لم يجعل شفاءكم فيها حرام عليكم».

٩٩ - ١٩١٣ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة قال: دخل عبد الرحمن بن عوف على أم سلمة فقال: «إني خفت أن يكون كثرة مالي تهلكني فإني من أكثر قريش<sup>(٢)</sup> مالاً، فقالت: أي بني تصدق، فإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إن من أصحابي من لا يراني بعد أن أفارقه، فدخل عبد الرحمن على عمر فأخبره بما أخبرته أم سلمة، فدخل عمر على أم سلمة فقال لها: بالله أمنهم أنا؟ فقالت: لا، ولن أبرئ أحداً بعده».

سنته برقم (٣٨٧٣) في الطب باب في الأدوية المكرورة وعند الترمذى (برقم ٢٠٤٧) الطب، باب ما جاء في كراهة التداوى بالسكر، وعند ابن حبان في صحيحه (برقم ١٣٧٧) وعند أحمد في مسنده (٤/٣١٧) و(٥/٢٩٢) .<sup>(٣)</sup>

(١) هو جرير بن عبد الحميد الضبي.

(٢) في الأصل «قريشاً» ولا يستقيم وما أثبته من التخريج.

٩٩ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخریجه:

آخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٠ و ٣٠٧ و ٣١٧) عن أبي معاوية محمد بن خازم وعن عبد الرزاق عن سفيان وعن محمد بن عبيد وابن طهوان في مشيخته (برقم ١٤٣) عن الحسن بن عمار، وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٣٦) عن أبي خيثمة عن محمد بن خازم أربعتهم عن الأعمش بمثل إسناده.

وقال الهيثمي في جمع الزوائد (٩/٧٢): «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح».

١٠٠ - ١٩١٣ أخبرنا المصعب<sup>(١)</sup> بن مقدام، نا إسرائيل<sup>(٢)</sup>، عن عثمان<sup>(٣)</sup> بن موهب أنه دخل على أم سلمة / زوج النبي - صلى الله عليه

(١) هو أبو عبدالله الكوفي من رجال مسلم، في التقريب/٥٣٣، صدوق له أوهام.

(٢) هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيسي أبو يوسف الكوفي من رجال الجماعة.

(٣) هو عثمان بن عبدالله بن موهب التيمي أبو عبدالله ويقال أبو عمرو المدنى روى عن أم سلمة وعن إسرائيل من رجال الشيختين، ثقة، انظر: التهذيب (١٣٢/٧).

١٠٠ - صحيح رجاله رجال الصحيح.

#### تخریجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٥٨٩٦ و ٥٨٩٧ و ٥٨٩٨) اللباس عن موسى بن إسماعيل عن سلام، هو ابن أبي مطیع وعن مالك عن إسرائيل وكذا عن أبي نعيم حدثنا نصیر بن الأشعث وابن ماجه في سنته اللباس عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يونس بن محمد عن سلام بن أبي مطیع جيغمهم عن عثمان بن عبدالله بن موهب به نحوه.

وأحد في مسنده (٢٩٦/٦) عن هاشم بن القاسم عن أبي معاوية يعني شیبان عن عثمان به. وعن ابن مهدي ثنا سلام بن أبي مطیع به بدون قوله وكان إذا اشتکى إلى آخره وكذا منه في (٣١٩/٦) وعن عفان عن سلام بن أبي مطیع به بدون الجملة المذكورة.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٢/٢٣) عن علي بن عبدالعزيز ثنا مسلم بن إبراهيم ومعلى بن أسد قالا ثنا سلام بن أبي مطیع وكذا من وجه آخر عن منصور بن دينار كلاما عن عثمان به نحوه بدون الزيادة الأخيرة وجاء عنده فأنخرجت صرّة بدل جلجل، وليس عند غيره صرّة ولا جلجل، والصرّة معروفة وهي الكيس. فالجلجل إما المراد دهن جلجلان أي كان في هذا الدهن شعر النبي ﷺ أو المراد به الجرس وكانت وضعت فيه شعر النبي ﷺ - والله أعلم - قوله فحصصست: أي حركته انظر النهاية لابن الأثير (٦/٢٨٤) و (٣٩٤).

وسلم - فأنخرجت له جلجل فيه من شعر النبي - صلى الله عليه وسلم - فإذا هو قد صبغ أحمر، وكان إذا اشتكى أحد وأصابته عين جاء بيانه فحصصت له فشرب منه.

١٠١ - ١٩١٤ أخبرنا يحيى بن آدم، نا سفيان<sup>(١)</sup>، عن منصور<sup>(٢)</sup>، عن الحكم<sup>(٣)</sup>، عن مقسم<sup>(٤)</sup>، عن أم سلمة قالت: أوتر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بسبع أو خمس لا يفصل بينهم بكلام ولا تسليم.

١٠٢ - ١٩١٥ أخبرنا محمد بن بشر، نا مسعود<sup>(٥)</sup>، عن أبي بكر<sup>(٦)</sup> بن

---

(١) هو الثوري.

(٢) هو منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي من رجال الجماعة.

(٣) والحكم هو ابن عتبة الكندي مولاهم أبو محمد ويقال أبو عبد الله من رجال الجماعة.

(٤) ومقسم هو ابن بحرة ويقال: ابن نجدة تقدم وقد صبح ساعه عن أم سلمة، كما ذكر ابن سعد في الطبقات (٢١٧/٥) وقد روى عن أم سلمة ساعاً.

١٠١ - رجاله ثقات كلهم.

#### تخریجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٠/٦) عن جرير وفي (٣١٠/٦) عن عبد الرزاق والنمساني في سنته (٢٣٩/٣) قيام الليل، باب كيف الوتر بخمس عن قبيحة عن جرير وأبو يعلى في مسنده (٣٩٨/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا جرير كلامها عن سفيان به وقد تقدم.

(٥) هو مسعود بن كدام.

(٦) ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٣٩/٩) فقال: أبو بكر بن عمارة بن روبية الشفقي روى عن أبيه وعن إسحاق بن أبي خالد ومسعود.

١٠٢ - في إسناده من لم أعرفه.

#### تخریجه:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤١٧/٢٣) حدثنا أحمد بن عمر والخلال ثنا يعقوب بن حميد ثنا سفيان بن عيينة عن مسعود به سوى فرق عن عمته بدل =

عماره، عن أخت<sup>(١)</sup> لأبي بكر بن عمرو رجل منهم عن أم سلمة قالت: كانت إحدانا إذا اغتسلت من الجنابة تُبقي<sup>(٢)</sup> ضفرتها.

١٠٣ - ١٩١٦ أخبرنا وكيع<sup>(٣)</sup>، نا مسمر<sup>(٤)</sup>، عن أبي بكر بن عماره، عن أم سلمة قالت: كانت إحدانا إذا اغتسلت من الجنابة تُبقي<sup>(٢)</sup> ضفرتها.

---

عن أخت لأبي بكر بن عمرو ولفظه «إن كانت إحدانا إذا اغتسلت لتبقى أن يرى أحد ضفرتها».

وأخرجه البيهقي في سنته (١ / ٣٣٧ - ٣٣٨) كتاب الحيض أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو عبدالله بن يعقوب أخبرنا أبو أحد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون ثنا مسمر به كما جاء عند المؤلف.

قوله تبقى ضفرتها أي لا تنقضها، كما جاء عن أم سلمة في صحيح مسلم وغيره أنها قالت يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي فأنقضه للجنابة والحيض... الحديث وهو دليل على أن الذي وقع في الكتاب - أي عند البيهقي - تصحيف وأن الصواب لتبقي ضفرتها بالضاد المعجمة أي تبقيها فلا تنقضها...) انظر: الجوهر النفي بذيل السنن. والذي جاء عند المؤلف بدون نقطة حيث أنه أهللت النقط في كثير من المحرف، ولكن تفسير وكيع الآتي في حديث ١٠٣ يؤيد بأن اللفظ ضفرة وليس صفرة والله أعلم.

(١) وهكذا عند المؤلف وجاء عند الطبراني عن أبي بكر بن عماره عن عمه لم أقف عليها ولا على أخت أبي بكر بن عمرو.

(٢) جاء في الأصل ما رسمه هكذا (نفا) وأثبت ما استظهرته ويحمل أن تقرأ «تنقى» أو تنقى أو تبقي.

(٣) هو ابن الجراح.

(٤) هو ابن كدام.

١٠٣ - في إسناده أبو بكر لم أقف على توثيق فيه ولا جرح وفيه انقطاع أيضاً.  
انظر الحديث السابق.

قال وكيع: يعني طيبها<sup>(١)</sup>.

١٠٤ - ١٩١٧ أخبرنا وكيع، نا المنهال<sup>(٢)</sup> بن خليفة، عن خالد<sup>(٣)</sup> بن سلمة، عن مجاهد، عن أم سلمة قالت: لقد كانت إحدانا [تحبص]<sup>(٤)</sup> وما لها إلا الثوب الواحد، وإن إحداهن اليوم ليفرغ خادمها لغسل ثيابها يوم طهرها.

---

(١) وقد ذكر صاحب جوهر النفي أن الصواب في الكلمة ضفتها بالضاد المعجمة ليست بالصاد المراد بها الضفائر كما تقدم في التعليق على الحديث السابق.

(٢) هو المنهال بن خليفة العجلي أبو قدامة الكوفي ضعيف، انظر: التقرير/٥٤٧.

(٣) هو خالد بن سلمة بن العاص المخزومي الكوفي المعروف بالفالفا، صدوق رمى بالإرجاء والنصب المصدر السابق نفسه/١٨٨.

(٤) بين الحاجزين من الطبراني زدته ليستقيم الكلام.  
١٠٤ - في إسناده راو ضعيف.

#### تخریجه:

أخرجه الطبراني في الكبير (٣٩١/٢٣) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا وكيع فذكره به مثله سوى فرق يسير.

وكذا أخرجه في الأوسط (٤٧) بجمع البحرين وقال الهيثمي بعد عزوه إليه في الأوسط - في جمع الرواية (١) ورجاله موثقون قلت: المنهال ضعيف كما تقدم.

زيادات رواية أهل مكة والمدينة وغيرهم،  
عن أم سلمة، عن رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

١٠٥ - ١٩١٨ أخبرنا أزهير<sup>(١)</sup> السمان، عن ابن عون<sup>(٢)</sup>، عن الحسن<sup>(٣)</sup>، عن أمته<sup>(٤)</sup>، عن أم سلمة قالت: ما رأيت فسيت فإنما لم

---

(١) هو أزهير بن سعد السمان أبو بكر الباهلي بصري ثقة من رجال الشيخين، انظر: التقريب/٩٧.

(٢) جاء في الأصل «ابن عوف» والصواب ما أثبته من مصادر التخريج والترجمة وهو عبدالله بن عون بن أرطيان المزني روى عن الحسن البصري وعنده أزهير بن سعد السمان من رجال الجماعة ثقة، انظر التهذيب (٣٤٦/٥ - ٣٤٨).

(٣) هو الحسن بن أبي الحسن البصري.

(٤) أمته هي خيرة - بفتح الخاء وسكون الياء - مولاية أم سلمة وقد احتاج بها مسلم وذكرها ابن حبان في الثقات وأغرب ابن حجر عنها فقال: مقبولة، انظر التهذيب (٤١٦/١٢)، والتقريب/٤٦٨.

١٠٥ - صحيح على شرط مسلم.

**تخریجه:**

آخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٢٣٦) والنسائي في الخصائص / برقم ١٦٠ و١٦١، وابن سعد في الطبقات (٣/٢٥٢) وأحمد في المسند (٦/٢٨٩) وفي العلل (١/١٦٩) وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (برقم ٣٧٠٣) وبتحقيقه وأبو نعيم في الحلية (٣/٤٣)، والطبراني في الكبير (٢٣/٢٦٣) والبيهقي في الدلائل (٢/٢٦٨) وابن عساكر (١٢/٣٢٣) بطرق عن ابن عون عن الحسن به مثله غير أن الرجز غير موجود عند مسلم وأبي الشيخ.

أنس أني رأيته يعاطفهم اللبن يوم الخندق وهو يقول: إنَّ الخير خير الآخرة، فاغفر للأنصار والهاجرة، فمرَّ عمار، فقال: ويحَا لك / يا ابن سمية تقتلك الفتنة الباغية.

١٠٦ - ١٩١٩ أخبرنا سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن المعلى<sup>(١)</sup> بن زياد، عن الحسن<sup>(٢)</sup>، عن ضبة<sup>(٣)</sup> بن محسن، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «يكون عليكم أئمة تعرفون وتنكرون فمن أنكر فقد برأء، ومن كره فقد سلم، ولكن من

---

(١) هو المعلى بن زياد الفزدوي أبو الحسن البصري، صدوق قليل الحديث  
انظر: التقرير/٥٤١.

(٢) هو البصري.

(٣) هو ضبة بن محسن العتزي - بفتح المهملة والنون - بصري صدوق من رجال  
مسلم، انظر: التقرير/٢٧٩.

١٠٦ - صحيح على شرط مسلم.

تخریجه:

آخرجه مسلم في صحيحه (١٤٨٠/٣) الإمارة باب وجوب الإنكار على  
الأمراء.. عن أبي الربيع العتكي، حدثنا حماد (يعني ابن زيد) فذكره به  
وكذا عنده من طريق قتادة وهشام عن الحسن به وأبو داود في سننه برقم  
(٤٧٦٠) السنة والبيهقي في سننه (١٥٨/٨) من طريق حماد بن زيد به.

وآخرجه الترمذى في سننه برقم (٢٢٦٦) الفتنة، باب أئمة تعرفون منهم  
وتنكرون عن الحسن بن علي الخلال وأحمد في مسنده (٢٩٥/٦) كلامها عن  
يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن به، وكذا أحمد في (٣٠٥/٦) عن  
يحيى بن سعيد عن ابن المبارك والطبراني في الكبير (٢٣٠ - ٣٣١) من  
طرق منها طريق حماد بن زيد عن المعلى وطريق هشام عن الحسن به  
والطیالسی في مسنده (١٥٦/٢) وكذا البغوي في شرح السنة (٤٨/١٠)  
والبيهقي في سننه (١٥٨/٨) بعضهم من طريق همام بن يحيى وكذا منه أحمد  
(٣٢١/٦) وبعضهم من طريق هشام كلامها عن قتادة به.

رضي وتابع، قيل: يا رسول الله! أفلأ نقاتلهم؟ قال: فقال: «لا ما صلوا».

١٠٧ - ١٩٢٠ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم<sup>(١)</sup>، نا شعبة، عن أبي إسحاق<sup>(٢)</sup>، عن أبي سلمة<sup>(٣)</sup>، عن أم سلمة قالت: ما مات رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى كان أكثر صلاته قاعداً إلا المكتوبة، وكانت تقول: أحب الأعمال إليه ما داوم عليه صاحبه وإن كان يسيراً.

(١) الذي جاء في الأصل هكذا رسمه «حارث» والمثبت هو الصواب وهو الذي يروي عنه إسحاق بن راهوية وروى عن شعبة وهو من رجال الجماعة ثقة.

(٢) هو عمرو بن عبد الله السبيسي الكوفي ثقة ولكنه اختلط بآخره وقد روى الشیخان من طريق شعبة عنه، انظر: الكواكب اليراث/٣٥٢.

(٣) هو أبو سلمة بن عبد الرحمن.

١٠٧ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخریج:

أخرجه النسائي في سنته (٢٢٢/٣) قيام الليل بباب صلاة القاعد في النافلة عن إسماعيل بن مسعود حدثنا خالد عن شعبة به وكذا عنده من طرق عن أبي إسحاق، وأحد في مستنه (٣١٩/٦، ٣٢٢) عن شعبة به، وكذا عنده من طرق أخرى عن أبي إسحاق به انظر: (٦/٣٠٥، ٣٢٠، ٣٢١).

وأخرجه ابن ماجه في سنته (برقم ١٢٢٥) في الصلاة، باب في صلاة النافلة قاعداً وفي الزهد (برقم ٤٢٢٧) باب المداومة على العمل عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق به وكذا الطبراني في الكبير (٢٥٣/٢٣) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة به. وكذا أخرجه أبو يعلى في مستنه (١٢/٣٦٣ و٤٠٥) عن محمد بن بشار حدثنا محمد يعني غندر حدثنا شعبة قال سمعت أبا إسحاق فذكره به وعن أبي خيثمة عن وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق به.

والطبراني في الكبير (٢٥٣/٢٣ - ٢٥٢) بطرق عن أبي إسحاق به نحوه.

وابن حبان أيضاً في صحيحه (برقم ٢٤٩٨) كما في الإحسان (٤/٩٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة به نحوه.

١٠٨ - ١٩٢١ أخبرنا الملائي الفضل بن دكين، نا إسرائيل<sup>(١)</sup>، عن أبي إسحاق حديثي أبو سلمة، عن أم سلمة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.

١٠٩ - ١٩٢٢ أخبرنا يعلى بن عبيد، نا محمد بن عمرو<sup>(٢)</sup>، نا أبو سلمة، عن أم سلمة، قالت: دخل عَلَيْ رَسُولُ اللَّهِ - صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فصَلَّى بَعْدِ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ فَقَلَّتْ لَهُ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ فَمَا كُنْتَ تَصْلِيَهَا!

فقال: «قدم وفدبني تميم فشغلوني عن ركعتين كنت أركعهما بعد الظهر».

١١٠ - ١٩٢٣ أخبرنا أبو معاوية<sup>(٣)</sup>، حدثنا عنبسة<sup>(٤)</sup> بن عمار

(١) هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق ومن طريقه عن أبي إسحاق أخرج الشیخان انظر: الكواكب النیرات / ٣٥١.

١٠٨ - صحيح رجاله كلهم رجال الصحيح.

#### تخریجه:

انظر تخریج الحديث السابق حيث إنَّه تقدَّم تخریجه من هذه الطريقة وهي عند أَحْمَدَ (٦/٣٠٥) عن حسِينَ بنَ مُحَمَّدَ عن إِسْرَائِيلَ بِهِ.

(٢) هو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقارن الليثي أبو عبدالله ويقال أبو الحسن المدنى من رجال الجماعة.

١٠٩ - رجاله ثقات كلهم رجال الصحيح.

#### تخریجه:

آخرجه أَحْمَدَ في مسندِهِ (٦/٩٣) عن يعلَى بن عَبِيدَ بهذا الإسناد مثله.

(٣) وهو محمد بن خازم الضرير.

(٤) هو عنبسة بن عمار الدسوسي ويقال القرشي حجازي قدم الكوفة ثقة انظر: التقریب / ٤٣٣.

١١٠ - رجاله ثقات وكذا (١١١) رجاله بين ثقة وصدق.

#### تخریجه:

تقدَّم تخریجه.

وآخرجه أبو يعلَى في مسندِهِ (١٢/٤٤٧) عن أبي خيثمة حدثنا معاوية بن

الدوسي، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: اغتسلت أنا  
ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - من إناء واحد.

١١١ - ١٩٢٤ أخبرنا أبو الوليد<sup>(١)</sup>، نا زائدة<sup>(٢)</sup>، عن عمار بن معاوية  
الدهني، عن أبي سلمة قال: حدثني أم سلمة قالت: كنت أغتسل أنا  
ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الجنابة من إناء واحد.

١١٢ - ١٩٢٥ أخبرنا المقرى<sup>(٣)</sup>، ناسع<sup>(٤)</sup> بن / أبي أيوب حدثني  
يزيد بن أبي حبيب، عن ناعم<sup>(٥)</sup> مولى أم سلمة قال: سألت أم سلمة  
عن غسل الرجل، فقالت: تنقي الشعر وبروي البشر، وسألتها عن  
غسل المرأة فقالت: نصحت قرونها ولا تخل رأسها.

---

عمر و قال حدثنا زائدة فذكره به إلا أنه جاء عنده عمار بن أبي معاوية وهو  
خطأ والصواب كما جاء عند المؤلف عمار بن معاوية الذهني.  
وقد تقدم هذا الحديث في مسند عائشة رضي الله عنها برقم ١٣ و ١٤ و ١٥  
ومواضع.

(١) هو الطيالسي.

(٢) هو ابن قدامة تقدم.

(٣) هو عبدالله بن يزيد العدوبي المكي أبو عبدالرحمن المقرى من رجال الجماعة.

(٤) هو سعيد بن أبي أيوب الخزاعي مولاهم المصري من رجال الجماعة.

(٥) هو ناعم بن أجيلاً - بجم مصغراً - المدايني أبو عياد الله المصري، مولى أم سلمة، ثقة من رجال مسلم.

١١٢ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

وقولها نصحت قرونها: أي غسلتها ومنه «نصح الدم عن جبينه» في حديث  
الحيض «ثم لتنضحه» أي تغسله، انظر النهاية لابن الأثير (٧٠ / ٥).

١١٣ - ١٩٢٦ أخبرنا روح بن عبادة، نا شعبة، عن منصور<sup>(١)</sup>، عن سالم<sup>(٢)</sup> بن أبي الجعد، عن أبي سلمة، عن أم سلمة أنَّ رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لم يكن يصوم شهرين متتابعين إلَّا شعبان فإنَّه كان يصومه ويصله برمضان.

١١٤ - ١٩٢٧ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، نا شعبة، عن

(١) هو منصور بن المعتمر بن سليمان.

(٢) هو الغطفاني الأشجعى مولاهم من رجال الجماعة ثقة كثير الإرسال التقريب/٢٢٦.

١١٣ - رجاله ثقات كلُّهم.

#### تخریجه:

آخرجه الطیالسي في مسنده (١٩٧/١) ومن طریقه النسائي في سنته (٤٠٠/٤) الصوم، باب صوم النبي ﷺ عن شعبة به.

وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٣ - ٢٢٤/٣) باب من رخص أن يصل رمضان بشعبان عن زيد بن حباب عن شعبة به نحوه هكذا في المصنف ولعل الصواب أن يصل شعبان برمضان، والله أعلم. ومن طریقه آخرجه ابن ماجه في سنته برقم ١٦٤٨ الصيام باب ما جاء في وصال شعبان برمضان.

وآخرجه النسائي في سنته (٤٠٠/٤) عن محمد بن الوليد حدثنا محمد، وأحمد في مسنده (٣١١/٦) عن محمد بن جعفر عن شعبة به نحوه.

وكذا عنده (٢٩٣/٦ - ٢٩٤) عن وكيع عن أبيه عن منصور به.

وآخرجه الترمذى في سنته (برقم ٧٣٦) الصوم، باب ما جاء في وصال شعبان برمضان عن محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان عن منصور به نحوه وقال الترمذى: «حديث أم سلمة حديث حسن».

وأبو يعلى في مسنده (٤٠٥/١٢) عن أبي خيثمة عن عبد الرحمن والطحاوى في شرح معانى الآثار (٨٢/٢) الصوم بعد النصف من شعبان عن إبراهيم بن محمد بن يونس حدثنا أبو حذيفة كلاماً عن سفيان به نحوه.

١١٤ - رجاله ثقات كلُّهم والمبعهم جاء تعينه في الحديث السابق وانظر تخریجه هناك.

منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل<sup>(١)</sup>، عن أم سلمة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.

١١٥ - ١٩٢٨ أخبرنا يحيى بن آدم، نا سفيان<sup>(٢)</sup>، عن يحيى بن سعيد<sup>(٣)</sup>، عن سليمان<sup>(٤)</sup> بن يسار، عن كريب<sup>(٥)</sup>، عن أم سلمة، وعن محمد بن عمرو بن أبي سلمة، عن كريب<sup>(٦)</sup>، عن أم سلمة قالت: وضعت سبعة<sup>(٧)</sup> بعد وفاة زوجها بأيام فأمرها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تتزوج.

١١٦ - ١٩٢٩ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد بن عمرو، نا أبو سلمة قال: تذكروا أجل الحامل المتوف عنها زوجها، فقال ابن عباس: آخر الأجلين، وقلت: أنا إذا وضعت ما في بطنها فقد حلت، فأرسلنا

---

(١) الرجل هو أبو سلمة كما جاء مصريحاً به.

(٢) هو الثوري.

(٣) هو الأنصاري.

(٤) هو سليمان بن يسار الهملاي المدنى.

(٥) هو كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم أبو رشدين من رجال الجماعة ثقة، انظر: التهذيب (٤٣٣/٨).

١١٥ - رجاله ثقات كلهم وبيان تخرجه في الحديث الآتي.

(٦) هي سبعة بنت الحارث الأسلامية.

١١٦ - رجاله ثقات.

#### تخرجه:

آخرجه مسلم في صحيحه (١٤٨٥) الطلاق، باب انقضاء عدة المتوف عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل عن عمرو الناقد وعن أبي بكر بن أبي شيبة وكذا منه البهقي في سنته (٤٢٩/٧) ومن طريق الحسن بن مكرم وأحمد في مسنده (٣١٤/٦) جميعهم عن يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد به نحوه وعندهم ذكر في القصة أبو هريرة رضي الله عنه أيضاً.

إلى أم سلمة فقالت: وضعت سبعة ما في بطنها بعد وفاة زوجها بأربعين ليلة فأمرها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تتزوج.

١١٧ - ١٩٣٠ أخبرنا روح بن عبادة، نا ابن جرير، حدثني يحيى بن عبد الله بن محمد بن صيفي أن عكرمة بن عبد الرحمن أخبره أن أم سلمة

---

=  
وأخرج أبو يعلى في مسنده (٤١٢/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا يزيد بن هارون حدثنا يحيى بن سعيد به. وهذا هو الإسناد المتقدم عند المؤلف.  
وأخرجه مالك في الموطأ (برقم ٨٦) الطلاق، باب عدة المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن أبي سلمة به وكذا من طريقه النسائي في سنته (١٩٣/٦).

وللحديث طرق عدة عند أحمد والبخاري (برقم ٥٣١٨) الطلاق عند الطيالسي - وغيرهم - (٣٢٤ - ٣٢٣/١) وليس عند أكثرهم فوضعت سبعة بعد وفاة زوجها بأربعين، عند بعضهم بليال، وعند البعض وضعت بعد وفاة زوجها بشهر . . .

١١٧ - صحيح رجاله ثقات كلهم وقد صرّح ابن جرير بالتحديث.

#### تخریجه:

أخرج البخاري في صحيحه النكاح (برقم ٥٢٠٢) عن محمد بن مقاتل أخبرنا عبدالله وكذا فيه وفي الصوم، (برقم ١٩١٠) باب قول النبي إذا رأيت الهلال فصوموا عن أبي عاصم الضحاك.

ومسلم في صحيحه (برقم ١٠٨٥) في الصيام، باب الشهر يكون تسعًا وعشرين عن محمد بن المثنى عن أبي عاصم. وكذا عن هارون بن عبدالله، حدثنا حجاج بن محمد كلاماً عن ابن جرير به.

وابن ماجه في سنته (٢٠٦١) في الطلاق باب الإيلاء عن أحمد بن يوسف السلمي، حدثنا الضحاك بن مخلد أبو عاصم، وكذا أبو يعلى في مسنده (٤٢٠/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا أبو عاصم عن ابن جرير به.

وأخرج أبو يعلى في المعجم الكبير (٣٠٤/٢٣) من طريق روح به وكذا من طريق حجاج بن محمد عن ابن جرير به.

أخبرته أنَّ رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حلفَ أَنَّ لَا يدخلُ على بعضِ أهله شهراً فلما مضى تسع وعشرون / ليلةً غداً عليها أو راح، فقيلَ: يا رسولَ الله! إِنَّكَ حلفْتَ عَلَى شَهْرٍ، وَمَضَى تِسْعَ وَعَشْرَوْنَ، فَقَالَ: «الشَّهْرُ تِسْعَ وَعَشْرَوْنَ».

١١٨ - ١٩٣١ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، نَا حَفْصَ بْنَ غَيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرِ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِيهِ<sup>(٢)</sup>، عَنْ عَلَيِّ<sup>(٣)</sup> بْنِ حَسِينٍ، عَنْ زَيْنَبِ بْنَتِ<sup>(٤)</sup> أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: تَعْرُقُ رَسُولُ اللهِ - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

(١) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ثقة من رجال مسلم روى عن أبيه، انظر: التهذيب (١٠٣/٢).

(٢) هو محمد بن علي بن الحسين الباقر ثقة من رجال الجماعة، المصدر نفسه (٣٥٠/٩).

(٣) هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي زين العابدين ثقة عابد فقيه فاضل من رجال الجماعة، انظر: التقرير (٤٠٠/٤).

(٤) يوجد في الأصل كلمة جحش ومضروب عليها.

١١٨ - صحيح رجاله ثقات.

#### تخریجہ:

أخرجَه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ (٤٨/١) عَنْ حَاتَّمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ (٤٨/١) عَنْ حَاتَّمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ

وَقُولَةَ لَابْنِ الْأَثِيرِ (٢٢٠/٣) بِتَصْرِيفِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبرَانيُّ فِي الْمَعْجمِ الْكَبِيرِ (٣٥١/٢٣ وَ ٤١١) عَنْ عَلَيِّ بْنِ عَبْدِالْعَزِيزِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ حَفْصَ بْنِ غَيَاثٍ وَعَنْ عَبِيدِ بْنِ غَنَامِ ثَنَا أَبْوَ بَكْرَ بْنَ أَبِي شَيْبَةِ ثَنَا حَاتَّمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ كَلَامَهَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةِ ثَنَا حَاتَّمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ كَلَامَهَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةِ ثَنَا يَعْقُوبَ بْنَ حَمِيدَ ثَنَا مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ حَمَدَ وَعَبْدَاللهِ بْنَ مِيمُونَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ حَمَدَ بِهِ وَتَقْدِيمٌ مِنْ وَجْهِ آخِرٍ.

من كف شاة عندي ثم أتاه بلال يؤذنه للصلوة، فخرج إلى الصلوة ولم يمس ماء.

١١٩ - ١٩٣٢ أخبرنا يحيى بن آدم، نا حفص<sup>(١)</sup>، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالصدقة فجاءت زينب امرأة عبدالله، فقالت:

إنّ زوجي فقير وبنو أخي في حجري وأنا منفقة عليهم هكذا وهكذا، وعلى كل حال أفتجزيني أن أتصدق عليهم، فقال: نعم، قال: وكانت امرأة عبدالله صناع ذات اليدين.

(١) هو حفص بن غياث.

١١٩ - صحيح رجاله ثقات كلّهم.

**تخریجه:**

أخرجه ابن ماجه في سنته (٥٨٧/١) الزكاة باب الصدقة على ذي قربة عن أبي بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى في مسنده (٣٢٦/١٢) أيضاً عن يحيى بن آدم به.

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٩٣/٢): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه ابن أبي شيبة في مسنده ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده... وله شاهد من حديث زينب امرأة عبدالله بن مسعود رواه الشيخان والترمذى والنمسائى وابن ماجه...».

وآخرجه عبدالرازاق في مصنفه (٤/٨٣ - ٨٤) ومن طريقه أحمد في مسنده (٣١٠/٦) عن معمر عن هشام بن عروة به.

وانظر حديث زينب امرأة ابن مسعود في البخاري (برقم ١٤٦٦) كتاب الزكاة ومسلم (برقم ١٠٠٠) الزكاة باب فضل النفقة والصدقة وفي النمسائى (٩٣ - ٩٢/٥) الزكاة وصحيح ابن حبان (برقم ٤٢٥٥) بترتيبه. قوله صناع اليدين: أي تصنع باليدين وتكتسب وهذا اللفظ يستوي فيه المذكر والمؤنث يقال رجل صناع وامرأة صناع إذا كانت لها صنعة يعملاها بأيديهم ويكسبانها. من التعليق على ابن ماجه (٥٨٧/١).

١٢٠ - ١٩٣٣ أخبرنا بشر بن عمر الزهراي، نا مالك، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: شكت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن اشتكي، فأمرها أن تطوف وهي راكبة، فطفت ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي وهو يقرأ والطور وكتاب مسطور.

١٢١ - ١٩٣٤ أخبرنا حفص بن غياث، نا هشام بن عروة، عن أبيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمر أم سلمة أن تطوف في خدرها وهي راكبة وراء المصلين.

---

١٢٠ - صحيح رجاله ثقات كلهم.  
تخریجه:

أخرجه مالك في الموطأ (برقم ١٢٤) الحج باب جامع الطواف ومن طريقه أخرج البخاري في صحيحه في الصلاة (برقم ٤٦٤)، باب إدخال البعير، وفي الحج باب طواف النساء مع الرجال (برقم ١٦١٩) وفي التفسير (برقم ٤٨٥٣) ومسلم في صحيحه (برقم ١٢٧٦) الحج، باب جواز الطواف على البعير وغيره، وأبو داود في سننه (برقم ١٨٨٢) المناسك باب الطواف الواجب والنسائي في سننه (٥/٢٢٣) الحج، باب كيف طواف المريض، وابن ماجه في سننه (برقم ٢٩٦١) المناسك، باب المريض يطوف راكباً، وأحمد في مستنه (٦/٣١٩، ٢٩٠) وابن خزيمة في صحيحه (٤/٢٣٨) والبيهقي في سننه (٥/٧٨، ١٠١) والبغوي في شرح السنة (٧/١١٩) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (برقم ٣٨٣٥ و٣٨٣٦) به. وكذلك الطبراني في الكبير (٢٣/٣٤٥) عن المؤلف عن عبدالرزاق عن مالك به.

وكذا من وجه آخر عن خرمة بن بكر عن أبيه عن محمد بن عبد الرحمن به. وليس عند بعضهم جملة وهو يقرأ: «والطور وكتاب مسطور».

١٢١ - رجاله ثقات كلهم إلا أن الدارقطني قال في التتبع في هذه الطريق يعني طريق عروة عن أم سلمة - هذا منقطع، فقد رواه حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أمها أم سلمة ولم يسمعه عروة من أم سلمة، انتهى».

=

١٢٢ - ١٩٣٥ أخبرنا محمد بن بكر، نا ابن جرير أخبرني عبدالله بن أبي مليكة، أخبرني يعلى<sup>(١)</sup> بن مُمَلِّك أَنَّه سأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ -

وقال الحافظ ابن حجر: «وقد أخرج الإسماعيلي حديث الباب من طريق حسان بن إبراهيم وعلي بن هاشم ومحاضر بن المورع وعبدة بن سليمان وهو عند النسائي أيضاً من طريق عبدة كلهم عن هشام عن أبيه عن أم سلمة وهذا هو المحفوظ وسماع عروة من أم سلمة ممكن فإنَّه أدرك من حياتها نيفاً وثلاثين سنة وهو معها في بلد واحد» الفتح (٤٨٧/٣).

#### تخریجه:

أخرجه البخاري في صحيحه (٤٨٦/٣) مع الفتح الحج، باب من صلَّى ركعتي الطواف خارجاً من المسجد عن محمد بن عبدة ثنا أبو مروان يحيى بن أبي ذكريا الغساني، والنسائي في سنته (٢٢٣/٥) الحج من طريق عبدة كلاهما عن هشام به مثله.

(١) هو يعلى بن مملوك حجازي روى عن أم سلمة وأم الدرداء وعن ابن أبي مليكة.

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: وثق. انظر التهذيب (٤٠٥/١١) والكافش (٢٩٦/٣).

١٢٢ - في إسناده ابن جرير مدلس ولكنه صرَّح بالتحديث، ويعلى بن مملوك وثقة ابن حبان. وقال الذهبي: وثق.

#### تخریجه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (برقم ٤٧٠٩) عن ابن جرير به. وابن نصر المروزي في قيام الليل ص ٨٥، وكذا الطبراني في الكبير (٢٩٢/٢٣) عن المؤلف عن عبدالرزاق به. وكذا في (٤٠٧/٢٣) عن حاجاج بن عمران السدوسي، ثنا أبو سلمة بن خلف الجويباري، ثنا أبو عاصم عن ابن جرير قال أخبرني أبي عن ابن أبي مليكة به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٩٧/٦، ٣٠٠، ٣٠٨) عن محمد بن بكر وعن عبدالرزاق كلاهما عن ابن جرير به وصرَّح بالتحديث. وعن يحيى بن إسحاق، عن ليث بن سعد، عن عبدالله بن أبي مليكة به.

صلى الله عليه وسلم - عن صلاة رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بالليل، فقالت: كان يصلي العشاء ثم يسبح ثم يُصلِّي ما شاء الله أن يصلِّي من الليل ثم ينصرف من صلاته، فيرقد قدر ما صلَّى، ثم يستيقظ فيصلِّي قدر نومته، وذلك صلاته إلى آخر الصبح.

١٢٣ - ١٩٣٦ أخبرنا المؤمل بن إسماعيل<sup>(١)</sup>، نا سفيان<sup>(٢)</sup>، عن مخول<sup>(٣)</sup> بن راشد، عن المقربي<sup>(٤)</sup>، عن أبي رافع<sup>(٥)</sup>، عن أم سلمة

(١) هو أبو عبد الرحمن العدوى البصري نزيل مكة وثقة المؤلف وابن معين وغيرهما. وقال الدارقطني: ثقة كثير الخطأ وقال أبو حاتم: صدوق كثير الخطأ وكذا قال الساجي، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق سيء الحفظ، انظر التهذيب (١٠ / ٣٨٠ - ٣٨١) والتقريب/٥٥٥.

(٢) هو الثوري.

(٣) هو مخول بن راشد النهدي مولاهم أبو راشد بن أبي المجالد الكوفي قال ابن معين والنسائي: ثقة وقال أبو حاتم يكتب حدديثه وقال العجلي وابن سعد: ثقة، من رجال الجماعة، انظر: التهذيب (١٠ / ٧٩).

(٤) وهو سعيد بن أبي سعيد المقربي ثقة من رجال الجماعة.

(٥) هو عبدالله بن رافع المخزومي أبو رافع المدنى مولى أم سلمة زوج النبي ﷺ قال العجلي وأبو زرعة والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، انظر: التهذيب (٥ / ٢٠٦).

١٢٣ - رجاله ثقات كلهم سوى المؤمل وقد توبع فيه تابعه أبو حذيفة حيث أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤٢ / ٢٣) عن علي بن عبدالعزيز، ثنا أبو حذيفة حدثنا سفيان به مثله وخاله عبد الرزاق ووكيع فجعلاه من مسند أبي رافع أخرجه في مسنه (٦ / ٣٩١) عن عبد الرزاق وعن وكيع كلامهما عن سفيان عن مخول عن رجل عن أبي رافع قال نهى رسول الله ﷺ - الحديث قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢ / ٨٦): «ورجاله رجال الصحيح» يعني رجال الطبراني.

قالت: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يصلّي الرجل ورأسه معقوص<sup>(١)</sup>.

قال إسحاق: قلت للمؤمل أفيه أم سلمة؟ فقال: بلا شك، كتبته منه إملاء بحكة.

١٢٤ - ١٩٣٧ أخبرنا بشر بن عمر الزهراني، نا ليث بن سعد، عن نافع<sup>(٢)</sup>، عن زيد بن عبدالله<sup>(٣)</sup> بن عمر، عن عبدالله<sup>(٤)</sup> بن عبد الرحمن بن

---

(١) العقيقة: الضفيرة وعقص الشعر ضفره ولّيه على الرأس، انظر: ختار الصاحح للرازي / ٤٤٦ .

(٢) هو مولى ابن عمر رضي الله عنهم.

(٣) هو زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب ثقة من رجال الشیخین.

(٤) هو التیمی ابی أخت ام سلمة رضی الله عنہا ذکرہ ابی حبان فی الثقات له عندھم ای عند خم خد سق - فی الشرب فی الفضة، وفی التقریب (٣١٠) مقبول، انظر التهذیب (٢٩١/٥). وقال الذہبی فی الكاشف (١٠٣/٢): ثقة.

١٢٤ - صحيح رجاله ثقات.

#### تخریجہ:

أخرجه مالك في الموطأ / صفة النبي ﷺ (برقم ١) باب النهي عن الشراب في آنية الفضة والنفع في الشرب عن نافع به ومن طريقه أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٥٦٣٤) الأشريه باب آنية الفضة ومسلم في صحيحه (برقم ٢٠٦٥) للباس، باب تحريم أواقي الذهب والفضة في الشرب وغيره...وكذا مسلم من طريق الليث بن سعد عن نافع ومن هذه الطريق الدارمي في سننه (١٢١/٢) أيضاً وأحمد في مسنده (٣٠٠/٦ - ٣٠١ - ٣٠٤ و ٣٠٦) وكذا مسلم من طرق أخرى غير ما ذكر عن نافع به.

وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣٠٨ و ٣٤٥ و ٤٣١) من طرق عن نافع به مثله. والطبراني في المعجم الكبير (٢٣ - ٣٨٧/٣٨٨) بطرق عن نافع به مثله. وقد

تقديم برقم ٣٩ و ٤٠.

أبي بكر الصديق، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -  
قال:

«إِنَّ الَّذِي يُشَرِّبُ فِي آنِيَةِ الْفَضْةِ إِنَّمَا يُجْرِجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

١٢٥ - ١٩٣٨ أخبرنا عبد الله بن يزيد المقرئ، نا موسى وهو ابن علّيٍّ<sup>(١)</sup> بن رياح قال: سمعت أبي<sup>(٢)</sup> يُحدِّث قال: نا أبو قيس<sup>(٣)</sup> مولى عمرو بن العاص قال: بعثني عبد الله بن عمرو إلى أم سلمة فقال لي أبلغها السلام وسلها أكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُقبل وهو صائم فإن قالت لا فقل فإن عائشة تخبر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه كان يقبلها وهو صائم فأتيت أم سلمة فسألتها وأبلغتها السلام، قلت: أكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُقبل وهو صائم، فقالت: لا، فقلت لها: إن عائشة تخبر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه كان يُقبل وهو صائم، فقالت: لعله فعل بها لما لم يتمالكها / حباً فاما إيماني فلا.

---

(١) هو موسى بن علّيٍّ - بالتصغير - ابن رياح - بموجبة - اللخمي أبو عبد الرحمن المصري صدوق رجّماً أخطأ من رجال مسلم، انظر التقريب/٥٥٣.

(٢) وهو علّيٌّ بن رياح بن قصیر اللخمي أبو عبد الله المصري ثقة من رجال مسلم المصدر نفسه/٤٠١.

(٣) اسم أبي قيس عبد الرحمن بن ثابت وقيل ابن الحكم وهو غلط، ثقة من رجال الجماعة. انظر: التقريب/٦٦٧.

١٢٥ - رجاله ثقات كلهم سوى موسى صدوق واحتج به مسلم.

#### تخریجه:

آخرجه أ Ahmad في مسنده (٦/٢٩٦ و ٣١٧) عن عبد الرحمن بن مهدي عن موسى به مفصلاً وعن عبد الملك بن عمر وثنا موسى به مختصرأ.

وآخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٣٤٠) عن بكر بن سهل ثنا عبد الله بن صالح ثنا موسى بن علي بن رياح به.

١٢٦ - ١٩٣٩ أخبرنا يحيى بن آدم، نا مندل<sup>(١)</sup>، عن يونس حديثي الزهري، عن نبهان<sup>(٢)</sup> مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: استأذن له ابن أم مكتوم على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا وزينب عنده فقال: قوما فاحتاجوا، فقلت: يا رسول الله! إله أعمى لا يبصرنا قال: «إِنْ كَانَ لَا يُبَصِّرُكُمْ فَإِنَّكُمْ تُبَصِّرُنَّهُ».

(١) مندل - مثلث الميم ساكن الثاني ابن علي العتزي أبو عبدالله الكوفي يقال اسمه عمر ومندل لقبه ضعيف، التقريب/٥٤٥.

(٢) هو نبهان المخزومي مولاهم أبو يحيى المدني مولى أم سلمة ومحاتها ذكره ابن حبان في الثقات قال الحافظ ابن حجر: مقبول، قال الذهبي: ثقة، انظر التهذيب (٤١٦/١٠) والتقريب/٥٥٩ والكافش (١٩٨/٣).

١٢٦ - إسناده ضعيف لضعف مندل ولكنه توبع عند أصحاب السنن ونبهان تقدم أن وفته الذهبي وابن حبان وصحح الترمذى حديثه هذا وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٣٧/٩) - بعد ذكره طرفاً من هذا الحديث - «وهو حديث أخرجه أصحاب السنن من رواية الزهري عن نبهان مولى أم سلمة عنها وإسناده قوي». وأكثر ما علل به انفراد الزهري بالرواية عن نبهان، وليس بعلة قادحة، فإن من يعرفه الزهري ويصفه بأنه مكاتب أم سلمة ولم يجرحه أحد لا ترد روایته».

#### تخریجہ:

آخرجه أبو داود في سنته (٤١١٢) اللباس باب وقل للمؤمنين يغضضن من أبصارهن عن محمد بن العلاء والترمذى في سنته (برقم ٢٧٧٩) الأدب باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال عن سويد بن نصر كلاماً عن ابن المبارك والنمسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٥/١٣) من طريق عبدالله بن وهب كلاماً عن يونس به وكذا آخرجه أحمد في مسنده (٢٩٦/٦) عن عبد الرحمن بن مهدي به وأبو يعلى في مسنده (٣٥٤/١٢) ومن طريقه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (برقم ١٨٦٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن المبارك عن يونس به. وانظر حديث ٣٤ وتخریجہ.

١٢٧ - ١٩٤٠ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد بن إسحاق، عن نافع<sup>(١)</sup>، عن صفية<sup>(٢)</sup> ابنة أبي عبيد، عن أم سلمة أو عائشة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا تخل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحْدَى على ميت فوق ثلات إلا على زوج».

١٢٨ - ١٩٤١ أخبرنا بشر هو ابن عمر الزهراوي<sup>(٣)</sup>، نا مالك، عن

(١) هو مولى ابن عمر رضي الله عنها.

(٢) هي صفية بنت أبي عبيد بن مسعود زوج ابن عمر رضي الله عنها قيل لها إدراك وهي ثقة من رواة مسلم، انظر التهذيب (١٢ / ٤٣٠ - ٤٣١).

١٢٧ - في إسناده محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عنون ولكنه توبع كما سيأتي.

#### تخرِّيجه:

أخرجه النسائي في سننه (١٨٩ / ٦) الطلاق باب عدة المتوف عنها زوجها عن عبدالله بن الصباح حدثنا محمد بن سوأ قال أئبنا عن أيوب عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي ﷺ وعن أم سلمة به. وعن محمد بن إسماعيل حدثنا السهمي يعني عبدالله بن بكر حدثنا سعيد عن أيوب عن نافع به إلا أنه قال: عن بعض أزواج النبي ﷺ وهي أم سلمة به نحوه.

قوله: أن تُحْدَى من الإحداد وهو المشهور وهو ترك الزينة للعدة من حاشية السندي على السنن (١٨٨ / ٦).

وقد تقدم الحديث في مسند عائشة رضي الله عنها برقم ١٩٢ و٤٩٤ و٤٩٦ و٧٣٨ وتخرِّيجيه مفصلاً هناك.

(٣) في الأصل يوجد خط على الزهراوي يشبه الضرب ولكنه يبدو أنه حصل فيما بعد أو من التصور، ولذا أثبتته وبشر بن عمر هو الزهراوي والله أعلم.

١٢٨ - في إسناده راو مبهم لم أعرفه والحديث يصح بشهادته.

#### تخرِّيجه:

أخرجه مالك في الموطأ (برقم ١٦) الطهارة باب مala يجب منه الوضوء عن محمد بن عمارة به مثله.

ومن طريقه أخرج أبو داود في سننه (برقم ٣٨٣) باب الأذى يصيب الذيل =

محمد بن عمارة، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أم<sup>(١)</sup> ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنها سألت أم سلمة فقالت: أمر بالمكان القذر، فقالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «يطهره ما بعده».

١٢٩ - ١٩٤٢ أخبرنا عبدالعزيز بن<sup>(٢)</sup> محمد، نا صفوان<sup>(٣)</sup> بن سليم قال: سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن العذرة اليابسة يطهراها الرجل، فقال: «يطهر ذلك المكان الطيب».

١٣٠ - ١٩٤٣ أخبرنا بقية بن الوليد حديثي ثابت بن عجلان حديثي من سمع تميلة وكان من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن أم سلمة كتبت إلى أهل العراق إن الله برىء وبرىء رسوله من بايع وفارق الجماعة فلا تبايعوا ولا تفارقوا، والسلام عليكم ورحمة الله.

---

= والترمذى في سنته (برقم ١٤٣) الطهارة باب ما جاء في الوضوء من الموطأ وابن ماجه في سنته (برقم ٥٣١) الطهارة وستتها باب الأرض يطهر بعضها بعضاً والطبراني في الكبير (٣٥٩/٢٣).

وأخرجه أبى أحمد في مسنده (٢٩٠/٦ و٣١٦) عن عبدالله بن إدريس وعن صفوان بن عيسى كلامها عن محمد بن عمارة به.

وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣٥٦ و٤١٦) عن أبي معمر الهنلى وعن أبي خيثمة كلامها عن عبدالله بن إدريس به. وأخرجه الدارمي أيضاً في سنته (برقم ٧٤٨) وابن الجارود في المتقي (برقم ١٤٢) والطبراني في المصدر السابق له عن عبيد بن غنم عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا عبدالله بن إدريس عن محمد به.

(١) أم ولد عبد الرحمن لا تعرف انظر التقرير/٧٦٥.

(٢) هو أبو محمد المدنى الدراوردى من رجال الجماعة.

(٣) هو صفوان بن سليم المدنى أبو عبدالله من رجال الجماعة.

١٢٩ - إسناده منقطع انظر الحديث السابق.

١٣٠ - في إسناده راوٍ مبهم.

١٣١ - ١٩٤٤ أخبرنا بقية<sup>(١)</sup> قال: وحدثني أرطأة<sup>(٢)</sup> بن المنذر، عن حديثه، عن أم سلمة أنها قالت يوماً لمن عندها كيف أنتم إذا دعاكم داعيان داع إلى كتاب الله وداع إلى / سلطان الله، فقالوا: نجيب الداعي إلى كتاب الله، فقال: لا بل أجيبوا الداعي إلى سلطان الله فإن كتاب الله مع سلطانه.

قال إسحاق<sup>(٣)</sup>: الخوارج يدعون إلى كتاب الله.

١٣٢ - ١٩٤٤ أخبرنا النضر بن شميل، نا حماد بن سلمة، عن أبي حفص<sup>(٤)</sup> سعيد بن جهان، عن سفيينة أبي عبد الرحمن قال: كنا مع

---

(١) هو بقية بن الوليد معروف بالتدليس ولكنه صرّح بالتحديث.

(٢) هو أرطاط بن المنذر بن الأسود الحمصي أبو عدي ثقة، انظر التهذيب (١٩٨/١).

(٣) هو ابن راهويه المؤلف.

١٣١ - في إسناده مبهم.

(٤) هو سعيد بن جهان - بضم الجيم وإسكان الميم - الإسلامي البصري صدوق له أفراد، انظر: التقرير/٢٣٤.

١٣٢ - إسناده حسن.

#### تخریجه:

أخرجه أحد في مسنده (٥/٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٢٢) عن بهز عن حماد بن سلمة وعن عبدالصمد كلّاهما عن سعيد بن جهان وعن زيد بن الحباب وعن عفان وعن أبي كامل جميعهم عن حماد به مفرقاً و مجتمعاً وقصة عتقه في روایة أبي كامل فقط. وكذا عنده بطرق أخرى وألفاظ مختلفة.

وقال الهيثمي: - في مجمع الزوائد (٩/٣٦٦) رواه أحمد والبزار والطبراني بأسانيد ورجال أحمد والطبراني ثقات.

وأخرجه أحمد في مسنده (٥/٢٢٠ و ٢٢١) والترمذى في سنته (برقم ٢٢٢٧) في الفتنة، باب ما جاء في الخلافة وأبو داود في سنته (برقم ٤٦٤٧) في السنة =

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سفر فكان إذا أعا إنسان فألقى  
ُترسه أو سيفه حملته فحملت من ذلك شيئاً كبيراً، فقال لي رسول الله -  
صلى الله عليه وسلم - أنت سفينة قال: سفينة وأعتقدني أم سلمة زوج  
النبي - صلى الله عليه وسلم - واشترطت عليَّ أن أخدم رسول الله -  
صلى الله عليه وسلم - ما عاش فسمعت رسول الله - صلى الله عليه  
وسلم - يقول:

«الخلافة ثلاثون عاماً ثم الملك، ثم قال: أمسك أبو بكر وعمر  
وعثمان وعليٌّ [رضي الله عنهم].

١٣٣ - ١٩٤٥ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه

---

= باب في الخلفاء وابن حبان في صحيحه (٤٨/٩) بترتيب الإحسان جميعهم من طريق سعيد بن جُمهور به فقط ما يتعلّق بالخلافة دون قصة عنته وسبب تسميتها سفينة.

وقال الترمذى: «هذا حديث حسن قد رواه غير واحد عن سعيد بن جُمهور  
ولا نعرف إلا من حديث سعيد بن جُمهور».

قوله ثم قال امسك الخ القائل هو سفينة لسعيد بن جُمهور حيث جاء عند الترمذى مصراً فقال - أى سعيد - ثم قال لي سفينة امسك خلافة أبي بكر إلى وجاء عند ابن حبان وأحمد والبغوي في شرح السنة (٧٤/١٤) «امسك خلافة أبي بكر رضي الله عنه ستين وعمر رضي الله عنه عشر وعثمان رضي الله عنه اثنى عشرة وعلى رضي الله عنه ست» قال علي بن الجعد: قلت لحماد بن سلمة: سفينة القائل امسك؟ قال: نعم».

١٣٣ - رجاله ثقات وقد تقدم من حديث أم سلمة قريباً وهنا ليس لأم سلمة ذكر ولكنه سيأتي في الحديث الآتي برواية أم سلمة مجدها وسؤالها رسول الله ﷺ.

تخریجه:

وحدث زينب أخرجها البخاري في صحيحه (٣٢٨/٣) مع الفتح الزكاة بباب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر عن عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان فذكره به نحوه مختصرأ.

قال : كانت زينب امرأة عبدالله بن مسعود صناع اليدين تصنع الشيء ثم تبيعه ولم يكن لعبدالله مال ولا ولد، فقالت امرأته : ستعلمون أن أتصدق فقال عبدالله : ما أحب إن لم يكن لك أجر فيما تنفقين أن تفعلي فأت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقصّت عليه القصة ، فقال : «أنفقي عليهم فلك أجر فيما أنفقت عليهم».

١٣٤ - ١٩٤٦ أخبرنا يحيى بن آدم ، عن حفص بن غياث ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة

وكذا مع قصة مفصلًا من طريق شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب به نحوه .

وأخرجه مسلم في صحيحه (٦٩٥/٢) الزكاة باب فضل الصدقة والنفقة على الأقربين والزوج عن أبي كريب محمد بن العلاء حدثنا أبوأسامة حدثنا هشام به . وكذا عن سعيد بن سعيد حدثنا علي بن مسهر وعن المؤلف وعبد بن حميد قالا : أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا عمر جيئاً عن هشام به نحوه . وعنده من الطريق الثانية التي عند البخاري ، وكذا هي عند أحمد في مسنده (٥٠٢/٣) و (٣٦٣/٦) وعند الطبراني في الكبير (٢٨٥/٢٤ و ٢٨٦ و ٢٨٧) وجاء عندهم في الطريق الثانية : فقال النبي ﷺ : «أجران أجر الصدقة وأجر القرابة» وفي بعض الروايات «لكل كفلان من الأجر» وفي رواية عند الطبراني : «إن الصدقة على ذي القرابة تضاعف مرتين في الأجر» .

١٣٤ - صحيح رجاله ثقات كلهم .

#### تخریجہ :

أخرجه ابن ماجه في سنته (برقم ١٨٣٥) الزكاة باب الصدقة على ذي قربة عن أبي بكر بن أبي شيبة وكذا عنه أبو يعلى في مسنده (٣٢٦/١٢) عن يحيى بن آدم به نحوه .

وقال البوصيري - في مصباح الزجاجة (٩٣/٢) :- «هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات» . وقد تقدم قريباً .

قالت: جاءت زينب امرأة عبد الله إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: «إن زوجي فقير / وإنبني أخ لي أيتام في حجري وأنا منفقة عليهم هكذا وهكذا، وعلى كل حال فهل لي أجر فيها أنفقت عليهم؟» فقال: نعم، وكانت صناع اليدين.

١٣٥ - ١٩٤٧ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: سمع

١٣٥ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

**تخرجه:**

أخرجه مسلم في صحيحه (بعد رقم ١٧١٣) الأقضية باب الحكم بالظاهر واللحن بالحججة عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق به.

وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٢٤٥٨) المظالم، باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه وفي الأحكام (برقم ٧١٨١)، باب من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه... ومسلم في صحيحه (بعد رقم ١٧١٣) وأحمد في مسنده (٣٠٨/٦) والطحاوي في معاني الآثار (١٥٤/٤) والبيهقي في سننه (١٤٣/١٠) من طرق عن الزهري به، وأخرجه مالك في الموطأ في الأقضية (برقم ١) باب الترغيب في القضاء بالحق عن هشام بن عروة عن أبيه به ومن طريقه الشافعي في الأم (١٩٩/٦) باب الإقرار والاجتهاد والحكم بالظاهر والبخاري في صحيحه برقم (٢٦٨٠) الشهادات بباب من أقام البينة بعد اليمين وفي الأحكام (برقم ٧١٦٩)، باب مويعة الإمام للخصوم والبيهقي في سننه (١٤٣/١٠) آداب القاضي باب من قال ليس للقاضي أن يقضي بعلمه، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٥٤/٤) والبغوي في شرح السنة (١١٠/١٠) به.

وكذا أخرجه البخاري في الحيل (برقم ٦٩٦٧) وأبو داود في سننه (برقم ٣٥٨٣) في الأقضية باب في قضاء القاضي إذا أخطأ من طريق سفيان والحميدى في مسنده (برقم ٢٩٦) عن سفيان عن هشام به وأحمد في مسنده (٣٠٧/٦) وكذا مسلم من طريق ابن ثمير ووكيع وكذا أحمد في (٦ - ٢٩٠/٦) وابن ماجه (برقم ٢٣١٧) في الأحكام من طريق أبي معاوية والترمذى = ٢٩١

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لجنة<sup>(١)</sup> خصم بيابه، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إنكم تختصرون إلى وإنما أنا بشر، ولعل بعضكم أعلم بحجته من بعض وأنا أقضي بينكم بما أسمع وأظنه صادقاً فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فإنما أقطع له قطعة من النار فليأخذها أو ليدعها».

١٣٥ - ١٩٤٨ قال معمر: وقال قتادة في قوله: هُوَ تدلوا بها إلى الحكام<sup>(٢)</sup> قال: لا تخاصل صاحبك وأنت ظالم له فإن قضاه لا يحل لك شيئاً حرم الله عليك.

١٣٦ - ١٩٤٩ أخبرنا النضر<sup>(٣)</sup>، نا شعبة حدثني حميد بن نافع قال:

---

= ومسلم في سنته (برقم ١٣٣٩) الأحكام من طريق عبدة بن سليمان جميعهم عن هشام به.

(١) لجنة وفي بعض الروايات جلة وكلامها صحيحان ومعناهما اختلاط الأصوات. من التعليق على صحيح مسلم (١٣٣٧/٣).

(٢) سورة البقرة: آية ١٨٨.

١٣٥ - أخرجه عبدالرزاق في تفسيره تفسير سورة البقرة آية: ١٨٨ ، ١٧٨ به مثله.

(٣) هو النضر بن شميل المازني.

١٣٦ - إسناده صحيح.

**تخریجه:**

أخرجه النسائي في سنته (٢٠٦/٦) الطلاق، باب النبي عن الكحل للحادية عن يحيى بن حبيب بن عربي حدثنا حماد.

وابن ماجه في سنته (برقم ٢٠٨٤) الطلاق، باب كراهة الزينة للمتوف عنها زوجها عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٥/٣) باب المتوف عنها عن يونس حدثنا علي بن عبد الله حدثنا عبد الله بن عمرو جميعهم عن يحيى بن سعيد وأبو يعلى في مستنه (٣٩٦/١٢) - (٣٩٧) عن أبي خيثمة حدثنا جرير والطبراني في الكبير (٣٤٧/٢٣ - ٣٤٨) =

سمعت زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة أنّ امرأة توفّي عنها زوجها فجاءت تشكوا إلى رسول الله - صلّى الله عليه وسلم - عينها وسألته عن الكحول، فقال: «قد كانت إحداكن تحكث في شرّ بيتها في أحوالها، فإذا كان الحول فمر كلب فرمي خلفه ببرة وخرجت، أفلا أربعة أشهر وعشراً».

١٣٧ - ١٩٥٠ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن يحيى بن سعيد، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة بمثل ذلك، قال: وقد كانت إحداكن في الجاهلية إذا مات زوجها.

١٣٨ - ١٩٥١ أخبرنا محمد<sup>(٢)</sup> بن بكر، نا ابن جرير<sup>(٣)</sup> أخبرني ابن خثيم<sup>(٤)</sup> أن سليمان بن<sup>(٥)</sup> عتيق أخبره أنّ امرأة<sup>(٦)</sup> جاءت إلى أم سلمة

= من طريق عبدالله بن أبي بكر وشعبة جميعهم عن حميد عن نافع به نحوه.  
وقد تقدم الحديث من وجه آخر وتخرجه هناك وشرح رمي البرة.

(١) هو جرير بن عبد الحميد.

١٣٧ - صحيح رجاله رجال الصحيح.

تقدّم تخرّجه من هذه الطريقة في الحديث السابق ومن طريق جرير هذا آخرّجه أبو يعلى في مسنده (١٢ / ٣٩٦ - ٣٩٧).

(٢) هو البرساني أبو عبدالله ويقال أبو عثمان البصري.

(٣) جاء في الأصل أبان بن جرير وهو خطأ والصواب بدون أبان لأنّ محمد بن بكر يروي عن ابن جرير وهو يروي عن ابن خثيم، انظر التهذيب (٧٧ / ٩) و (٥ / ٣١٥) وابن جرير معروف.

(٤) هو عبدالله بن عثمان بن خثيم - بالمعجمة والمثلثة مصغرًا - القاري المكي صدوق من رجال مسلم والأربعة، انظر التقريب (٣١٣ / ٤).

(٥) هو سليمان بن عتيق حجازي من رجال مسلم وقال النسائي : ثقة.  
وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي : ثقة، انظر التهذيب (٤ / ٢١٠) والكافش (١ / ٣٩٨).

(٦) هي أم سليم كما في الروايات الأخرى.

١٣٨ - صحيح على شرط مسلم وقد صرّح ابن جرير بالتحديث. تقدّم تخرّجه.

قالت: إِنِّي رأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَانَ فَلَانَا يَنْكحُنِي فَذَكَرْتُ أُمَّ سَلْمَةَ ذَلِكَ /  
لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتَ الرُّطْبَ فَلْتَغْسِلْ». .

١٣٩ - ١٩٥٢ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ، نَা هَشَّامُ بْنُ عَرْوَةَ، عَنْ  
عُوفٍ<sup>(١)</sup> بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ رُمِيَّةَ<sup>(٢)</sup>، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ -  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَلَمَتُهَا فَقَلَنَ لَهَا: إِنَّ النَّاسَ يَتْهَرِّبُونَ بِهِدَايَاهُمْ يَوْمَ  
عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَكَلَمَيْهِ فِي ذَلِكَ وَقَوْلِي لَهُ إِنَّا نَحْبُ الْخَيْرَ كَمَا تَحْبُّهُ  
عَائِشَةَ، فَكَلَمَتُهُ فَلَمْ يَجِدْهَا ثُمَّ دَارَ إِلَيْهَا فَكَلَمَتُهُ فَقَلَنَ لَهَا: هَلْ كَلَمَتِيَّ؟  
فَقَالَتْ: نَعَمْ فَلَمْ يَرُدْ شَيْئًا فَقَلَنَ: كَلَمَيْهِ فَتَنَظَّرِينَ مَا يَرُدُّ عَلَيْكُمْ، فَلَمَّا دَارَ  
إِلَيْهَا الْثَّالِثَةُ كَلَمَتُهُ فَقَالَ لَهَا: لَا تَؤْذِنِي فِي عَائِشَةَ إِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَنْزَلْ عَلَيَّ  
وَأَنَا فِي حَافَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا فِي حَافَّ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]. .

١٤٠ - ١٩٥٣ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ، نَा هَشَّامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

---

(١) هو عوف بن الحارث بن الطفيلي الأزدي. مقبول قاله الحافظ ابن حجر، وقال  
الذهبـي: وثق، انظر: التقرـيب/٤٣٣) والكافـش (٣٥٦ - ٣٥٧).

(٢) رُميـة هي بـنت الحارـث بن الطـفـيلـي الأـزـديـة أـخت عـوفـ بنـ الـحارـثـ الـراـويـ  
عـنـهاـ رـضـيـعـ عـائـشـةـ مـقـبـولـةـ، انـظـرـ: التـقـرـيبـ/٧٤٧ـ.

١٣٩ - رـجـالـهـ ثـقـاتـ سـوـىـ عـوفـ وـأـخـتـهـ رـمـيـةـ إـنـهـاـ مـقـبـلـانـ وـلـكـنـ الـحـدـيـثـ صـحـيـحـ  
مـنـ حـدـيـثـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهاـ.

#### تـخـرـيـجـهـ:

أخرجـهـ النـسـائـيـ فيـ سـنـتـهـ (٦٨/٧) عـشـرـ النـسـاءـ بـابـ حـبـ الرـجـلـ بـعـضـ نـسـائـهـ  
أـكـثـرـ مـنـ بـعـضـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ آـدـمـ عـنـ عـبـدـةـ وـأـحـمـدـ فـيـ مـسـنـدـهـ (٢٩٣/٦) عـنـ  
أـبـيـ أـسـامـةـ وـعـنـ عـفـانـ عـنـ حـمـادـ بـنـ سـلـمـةـ كـلـاـهـمـاـ عـنـ هـشـّامـ بـهـ وـكـذـاـ الطـبـانيـ  
فـيـ الـكـبـيرـ (٢٣/٣٦٢ وـ٤٠٦ - ٤٠٧) مـنـ طـرـيقـ أـبـيـ أـسـامـةـ وـحـادـ مـنـ طـرـيقـ  
عـلـيـ بـنـ مـسـهـرـ عـنـ هـشـّامـ بـهـ مـخـتـصـرـاـ الجـمـلـةـ الـأـخـرـةـ لـاـ تـؤـذـيـنـيـ . . . إـلـخـ، وـتـقـدـمـ  
تـخـرـيـجـ قـوـلـهـ: «إـنـ النـاسـ يـتـهـرـّبـونـ بـهـدـاـيـاهـ يـوـمـ عـائـشـةـ» بـرـقـمـ ٢٦٦ـ مـنـ مـسـنـدـ  
عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهاـ، وـكـذـاـ بـرـقـمـ ٣٢٨ـ القـصـةـ بـكـامـلـهـ بـنـحـوـهـاـ.

١٤٠ - صـحـيـحـ، أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ صـحـيـحـهـ (برـقـمـ ١٤٦٧ـ) الـزـكـاـةـ، بـابـ الـزـكـاـةـ =

زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: قلت: يا رسول الله! هل لي من أجر أن أنفق على بني أم سلمة فإنهم مني فقال: نعم لك فيهم أجر فيما أنفقت عليهم.

١٤١ - ١٩٥٤ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم حدثني هشام صاحب الدستوائي، عن قتادة، عن صالح<sup>(١)</sup> أبي الخليل، عن صاحب<sup>(٢)</sup> له، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «سيكون اختلاف عند موت خليفة فيخرج رجل من المدينة هارباً إلى مكة، فیأتيه ناس من أهل مكة فيخرجونه وهو كاره فيبایعونه بين الركن والمقام، ويبعث إليه بعث من أهل الشام فيخسف بهم بالبيداء فإذا سمع بذلك الناس أتاهم أبدال أهل الشام وعصائب أهل العراق فيبایعونه، ثم ينشأ

---

على الزوج عن عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة فذكره به. وقد تقدم تخرجه قريباً.

(١) هو صالح بن أبي مريم الضبعي مولاهم أبو الخليل البصري من رجال الجماعة وثقة ابن معين والنسائي وأغرب ابن عبدالبر فقال: لا يمحى به، انظر: التقريب/٢٧٣.

(٢) قال الحافظ في التقريب/٧٣٣ - صالح أبو الخليل عن صاحب له وهو عبدالله بن الحارث قلت هو ابن نوفل - أبو محمد المدني روى عن أم سلمة وعنده صالح أبو الخليل ثقة من رجال الجماعة، انظر التهذيب (٥/١٨٠ - ١٨١) والتقريب/٢٩٧.

١٤١ - رجاله ثقات كلهم.

#### تخرجه:

أخرجه أبو داود في سنته (٤ - ٤٧٥/٤) المهدى باب (رقم ١) عن محمد بن المثنى حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن صالح به. وأحد في مسنده (٦/٣١٦) عن عبدالصمد وحرمي المعنى قالا: حدثنا هشام فذكره به قال الحرمي: تسع سنين أو سبع.

وجاء عندهم: «فيقسم المال ويعمل في الناس سنة نبيهم ﷺ».

رجل من قريش أخواه من كلب فيبعث إليهم بعثاً فيظهر عليهم وينمون غنيمة والخيبة لمن لم يشهد غنيمة كلب، فيقسم / بينهم فيئهم ويقيم فيهم سُنة نبيهم ويلقي الإسلام بجرانه<sup>(١)</sup> إلى الأرض فيثبت سبع سنين».

١٤٢ - ١٩٥٥ أخبرنا معاذ بن هشام حدثني أبي، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن مجاهد، عن أم سلمة مثل ذلك سواء.

١٤٣ - ١٩٥٦ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا هشام بن عروة، عن أبيه

---

(١) قوله بجرانه: الجران مقدم العنق، وأصله في البعير إذا مَدَ عنقه على وجه الأرض فيقال ألقى البعير جرانه، وإنما يفعل ذلك إذا طال مقامه في مناخه فضرب الجران مثلًا للإسلام إذا استقر قراره فلم يكن فتنه ولا هيج، وجرت أحكامه على العدل والاستقامة من شرح الخطابي على السنن لأبي داود (٤٧٦/٤).

١٤٢ - رجاله ثقات.

#### تخریجہ:

أخرج أبو يعلى في مسنده (١٢/٣٦٩ - ٣٧٠) عن أبي هشام الرفاعي حدثنا وهب بن جرير حدثنا هشام بن أبي عبدالله به وفيه ربيا قال صالح: عن مجاهد عن أم سلمة.

والطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٣٩٠) عن حفص بن عمر بن الصباح الرقبي حدثنا عبيد الله بن عمرو عن معمراً عن قتادة عن مجاهد عن أم سلمة به. وقال عبيد الله: فحدثت به ليثاً فقال: حدثيه مجاهد.

وكذا الطبراني (٢٣/٣٨٩ - ٣٩٠) عن يعقوب بن إسحاق المخرمي ثنا عفان بن مسلم ثنا عمرانقطان عن قتادة عن أبي الخليل عن عبدالله بن الحارث به مختصرًا.

١٤٣ - رجاله ثقات.

تقدّم هذا الحديث وتخریجہ.

أنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَمْرَ أُمَّ سَلَمَةَ أَنْ تَصْلِي الصُّبْحَ يَوْمَ النَّحرِ بِكَةَ كَانَ يَوْمَهَا فَأَحَبَّ أَنْ يَوْافِقَهُ.

١٤٤ - ١٩٥٧ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، نَّا حَمَادُ وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ، أَنَا الْأَزْرَقُ<sup>(١)</sup> وَهُوَ ابْنُ قَيْسٍ، عَنْ ذَكْوَانَ<sup>(٢)</sup>، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِيِّ، فَقَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَيْنِ؟ قَالَ: «كُنْتَ أَصْلِيَّهُمَا بَعْدَ الظَّهَرِ»<sup>(٣)</sup> فَجَاءَنِي مَا لَفَظَتِهِمَا فَشَغَلَنِي فَصَلَّيْتُهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ».

١٤٥ - ١٩٥٨ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، نَّا إِسْرَائِيلُ، نَّا عُثْمَانُ بْنُ

---

(١) هُوَ الْأَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ الْحَارَثِيُّ مِنْ رِجَالِ الْبَخَارِيِّ ثَقَةٌ رُوِيَّ عَنْ ذَكْوَانَ مُولَى عَاشَةَ وَعَنْهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، افْتَرَى: تَهْذِيبُ الْكَهَافِ (٣١٨/٢).

(٢) هُوَ ذَكْوَانُ أَبُو عُمَرٍ وَمُولَى عَاشَةَ ثَقَةٌ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخِيْنِ افْتَرَى: التَّقْرِيبُ/٢٠٣.

(٣) فِي الْأَصْلِ «بَعْدَ الْعَصْرِ» وَهُوَ خَطْأٌ وَالصَّوَابُ «بَعْدَ الظَّهَرِ» كَمَا أَثَبَهُ مِنْ مَصَادِرِ التَّخْرِيجِ.

١٤٤ - صَحِيحُ رِجَالِهِ ثَقَاتُ كُلِّهِمْ.

#### تَخْرِيجُهُ:

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٦/٣١٥) عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ وَأَبْوِي عَلَى فِي مَسْنَدِهِ (١٢/٤٥٧ - ٤٥٨) عَنْ أَبِي خَيْثَمَةَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ حَمَادِ بْنِ وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنِ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ كَمَا فِي الْمَوَارِدِ (بِرْقَمٌ ٦٢٣) بِزِيادةِ «فَقَلَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفْنَقْضِيهِمَا؟ إِذَا فَاتَنَا قَالَ: لَا» وَذِكْرُهُ الْمَهِيمِيُّ فِي جَمِيعِ الزَّوَادِ (٢/٢٢٣ - ٢٢٤) وَقَالَ: «هُوَ فِي الصَّحِيحِ خَلَا قَوْلَهَا أَفْنَقْضِيهِمَا إِذَا فَاتَنَا قَالَ: لَا»، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ وَرِجَالُ أَحْمَدٍ رِجَالُ الصَّحِيحِ».

وَكَذَا الطَّحاوِيُّ فِي مَعَانِي الْأَثَارِ (١/٣٠٢، ٣٠٦) وَابْنُ حَزْمٍ فِي الْمُحَلَّ (٢/٢٦٧) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي سَنْتَهِ (٤٥٧/٢) مِنْ طَرِقِ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ بِمَثْلِهِ.

وَقَدْ تَقْدَمَ تَخْرِيجُهُ مِنْ وَجْهِ آخَرِ.

١٤٥ - صَحِيحُ رِجَالِهِ ثَقَاتُ.

وَقَدْ تَقْدَمَ بِرْقَمٌ ١٠٠ وَانْظُرْ تَخْرِيجَهُ هَنَاكَ.

موهّب قال: كانت عند أم سلمة جلجل من فضة فيه شعرات من  
شعرات النبي - صلى الله عليه وسلم - فكان إذا أشتكى إنسان أو أصحابه  
عين بعث بإيّاه فحصص فيه ثم شرب منه، وتوضأ.

قال عثمان<sup>(١)</sup>: فععنّي أهلي بإيّاه فذهبت فاطلعت فإذا فيه شعرات  
حر.

١٤٦ - ١٩٥٩ أخبرنا أبو معاوية<sup>(٢)</sup>، نا هشام بن عروة، عن أبيه،

---

(١) هو الراوي المذكور في الإسناد ونسب إلى جده وهو عثمان بن عبد الله بن  
موهّب التيمي أبو عبدالله تقدم وهو ثقة.

(٢) هو محمد بن خازم الضرير.  
١٤٦ - صحيح رجاله ثقات.

#### تخرّيجه:

آخرجه أحمّد في مستنه (٣٩١/٦) عن أبي معاوية به مثله سوى تفاوت يسير  
وأبو يعلى في مستنه (٤٣٣/١٢) عن أبي خيشمة عن أبي معاوية به وأخرجه  
الحميدي في مستنه (١٤٧/١) عن سفيان ومن طريقه البخاري في صحيحه  
(برقم ٥١٠٦) النكاح، باب وربائكم اللاتي في حجوركم، ومسلم في  
صحيحه (برقم ١٤٤٩) الرضاع، باب تحريم الريبة وأخت المرأة عن أبي  
كريّب محمد بن العلاء حدثنا أبوأسامة وعن سعيد بن سعيد حدثنا يحيى بن  
زكريّا بن أبي زائدة والنسياني في سنّته (٩٦/٦) النكاح، باب تحريم الجمع  
بين الأخرين عن هناد عن عبيدة وأبو داود في سنّته (برقم ٢٠٥٦) النكاح،  
باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب، عن زهير وابن ماجه في سنّته  
(برقم ١٩٣٩) النكاح، باب يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب عن أبي  
بكر بن أبي شيبة عن ابن ثمير وكذا أحمّد في مستنه (٣٠٩/٦) عن ابن ثمير في  
(٢٩١/٦) عن يونس بن محمد حدثنا ليث بن سعد وعن يعقوب عن أبيه عن  
ابن إسحاق والبيهقي في سنّته (٧٥/٧) النكاح، والبغوي في شرح السنّة  
(٧٥/٩) من طريق الشافعي أخبرنا أنس بن عياض جميعهم عن هشام بهذا  
الإسناد مثله.

=

عن زينب بنت أم سلمة قالت: جاءت أم حبيبة بنت أبي سفيان إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت: هل لك في أختي؟ فقال: وما أصنع بها؟ فقالت: تتزوجها، فقال: أو تخفين ذلك؟ فقالت: نعم لست بمحلية بك وأحق من شاركتني في خير أختي، فقال: فإنها لا تحل لي، قالت: فإني أخبرت أنك تخطب درة بنت أبي سلمة بنت أم سلمة فقال: إنها لوم تكن / ربيبي في حجري لم تحل لي بعد أرضعتني وإياها دوبية مولاة لبني هاشم فلا تعرِضنَّ عليَّ بناتك وآخواتك.

١٤٧ - ١٩٦٠ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصبح جنباً من الواقع ثم يتم صومه ذلك اليوم.

١٤٨ - ١٩٦١ أخبرنا حاتم بن إسماويل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله! امرأة توفى عنها زوجها أفتاذن

---

= وأخرج البخاري (برقم ٥١٠١) النكاح، وكذا برقم (٥١٠٧) وفي النفقات (برقم ٥٣٧٢) ومسلم في صحيحه (برقم ١٤٤٩) وابن ماجه (برقم ١٩٣٩) وأحمد في مسنده (٢٩١/٦ و٤٢٨) جميعهم بطرق عن الزهري عن عروة بن الزبير به.

١٤٧ - صحيح رجاله ثقات تقدم من غير هذا الوجه وتخرجه.  
تخرجه:

وأخرجه الطبراني في المجمع الكبير (٢٩١/٢٣) عن الحسين بن إسحاق حدثنا عثمان حدثنا عبدة بهذا الإسناد مثله.

وكذا في (٣٨٤/٢٣) من طريق نافع أيضاً به مع قصة فيه.

١٤٨ - رجاله بين ثقة وصدق.

تقديم برقم ٧١ وفي مواضع وتخرجه أيضاً.

ها في الكحل؟ فقال: «قد حسبك فكتن إذا توفى زوج المرأة أخذت بعرة فرمي بها خلفها ولا تكتحل حتى الحول، وإنما حسبك بأربعة أشهر وعشراً».

١٤٩ - ١٩٦٢ أخبرنا المخزومي<sup>(١)</sup>، نا وهيب<sup>(٢)</sup>، عن هشام بن عروة، عن فاطمة<sup>(٣)</sup> ابنة المنذر، عن أم سلمة قالت: لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء وكان<sup>(٤)</sup> الثدي قبل الفطام.

---

(١) هو أبو هشام المغيرة بن سلمة المخزومي البصري ثقة ثبت من رجال مسلم.

(٢) هو وهيب - بالتصغير - ابن خالد بن عجلان أبو بكر البصري من رجال الجماعة، ثقة.

(٣) هي زوج هشام بن عروة بن الزبير ثقة من رواة الجماعة.

(٤) عند الترمذى «في الثدي وكان قبل الفطام» (أي الفصال).

١٤٩ - صحيح ورجاله ثقات كلهم.

#### تخریج:

أخرجه الترمذى في سنته (٤٤٩/٣) الرضاع.. باب أن الرضاعة لا تحرم إلا في الصغر دون الحولين، عن قتيبة عن أبي عوانة عن هشام به نحوه. وقال: «حسن صحيح».

وآخرجه ابن حزم في المحتل (٢٠/١٠) من طريق أحمد بن شعيب النسائي عن قتيبة به، قاله الحافظ في النكت الظراف (٦٠/١٣) بذيل تحفة الأشراف وقال أيضاً وجرى عبد الحق ومن تبعه على ظاهر ذلك فنسبوه لتأثیر النسائي ولم أره في الصغرى ولا في الكبرى وأظنه في حديث قتيبة عن أبي عوانة فهو مفرد في جزء وهو من رواية النسائي عن قتيبة... قوله: فتق الأمعاء: أي شقّها ودخل فيها بحيث صار غذاء للولد.

١٥٠ - ١٩٦٣ أخبرنا وكيع بن الجراح، نا القاسم<sup>(١)</sup> بن الفضل، عن محمد<sup>(٢)</sup> بن علي، عن أبي سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «الحج جهاد كل ضعيف».

١٥١ - ١٩٦٤ أخبرنا النضر بن شميل، نا القاسم بن الفضل، عن محمد بن علي، عن أم سلمة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «الحج جهاد كل ضعيف».

---

(١) هو القاسم بن الفضل الحَدَانِي - بضم المهملة والتشديد أبو المغيرة البصري ثقة من رجال مسلم، انظر: التقرير/٤٥١.

(٢) هو محمد بن علي بن الحسين أبو جعفر الباقي ثقة.

١٥١ - ١٩٦١ - رجال الإسنادين ثقات غير أنه منقطع حيث إن أبي جعفر الباقي لم يسمع من أم سلمة ومن أبي سلمة - من باب أولى - كما قال الإمام أحمد وأبو حاتم، والمزي و قال: لم يدركها، والذهبي انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٨٥) وتحفة الأشراف (٣١/١٣) وسير النبلاء (٤٠١/٤) إلا أنه يشهد له حديث عائشة رضي الله عنها وهو صحيح وقد تقدم حديث عائشة (برقم ٤٧١ و ٤٧٢).

#### تخریجه:

آخرجه ابن ماجه في سنته (برقم ٢٩٠٢) المناسك باب جهاد النساء عن أبي بكر بن أبي شيبة.

وأحمد في مسنده (٢٩٤/٦) كلامها عن وكيع به مثله. وكذا أحمد في (٣٠٣/٦ و ٣١٤) عن محمد بن يزيد وعبد الواحد بن واصل ويزيد وأبو يعلى في مسنده (٣٤٧/١٢ - ٣٤٨) عن شيبان، والقضاعي في مسنده (برقم ٨٠) من طريق عبدالله بن مسلمة جميعهم عن القاسم بن الفضل به مثله. وكذا أبو يعلى (٤٥٨/١٢) عن أبي خيثمة عن محمد بن يزيد عن القاسم به. وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة عند أحمد في مسنده (٤٢١/٢) وعن النساء (١١٤/٥ - ١١٣) المناسك باب فضل الحج.

١٥٢ - ١٩٦٥ أخبرنا عبد الرزاق، نا معمر، عن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «من جر ثوبه من الخلياء لم ينظر الله إليه يوم القيمة»، فقالت أم سلمة: يا رسول الله! فكيف تصنع النساء بذيلهن؟ فقال: «يرخيته»<sup>(١)</sup>، فقالت: إِذَاً ينكشف عنهن<sup>(٢)</sup>، قال: «فَزدْ<sup>(٣)</sup> ذراعاً لَا يزدن عليه».

١٥٣ - ١٩٦٦ أخبرنا النضر<sup>(٤)</sup>، نا صخر بن جويرية، عن نافع أن مروان أَقى المدينة حُدُثَ أَن أبا هريرة - رضي الله عنه - كان يقول: من

(١) في المصنف (١١/٨٣) قال: «يرخين شبراً».

(٢) في المصدر نفسه «إِذَا تُنكشف أَقدامهن».

(٣) في المصدر نفسه «قال: فِيرخِينَهْ ذراعاً لَا يزدن عليه».

١٥٢ - صحيح رجاله ثقات.

#### تَحْرِيْجَهُ:

آخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١/٨٢ - ٨٣) الجامع، باب في إسبال الإزار عن معمر به مثله سوى المغایرات التي أشرت إليها.

والترمذى في سنته (٤/٢٢٣) اللباس باب ما جاء في جر ذيول النساء عن الحسن بن علي الخلال والنسائي في سنته (٨/٢٠٩) الزينة، باب ذيول النساء عن نوح بن حبيب كلاهما عن عبد الرزاق بهذا الإسناد مثله.

وقال الترمذى: «حديث حسن صحيح».

والحديث تقدم من حديث أم سلمة بدون ذكر حديث ابن عمر رضي الله عنهم جميعاً، وأخرجه النسائي في سنته (٨/٢٠٩) من طريق الأوزاعي حدثنا يحيى بن أبي كثير عن نافع عن أم سلمة به.

(٤) هو النضر بن شميم المازني.

١٥٣ - صحيح رجاله ثقات.

وقد تقدم من حديث أم سلمة.

وكذا من مسند عائشة رضي الله عنها (برقم ٥٣٩ - ٥٤٦) وجاء ذكر أم سلمة في بعض الروايات أيضاً مع عائشة رضي الله عنها وقد خرجته هناك.

أصبح جنباً وهو يريده / الصوم فلا يصوم فأخبره عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وأخبر أنَّ أم سلمة زوج النبيَّ - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أخبرتها أنَّ رسولَ اللهِ - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان يصبح جنباً من غير احتلام ثم يغتسل ويصوم فعزم مروان على عبد الرحمن بن الحارث أن يأتي أبي هريرة فيخبره، فأتاه فأخبره، فقال: حدثني بهذا الحديث الفضل بن العباس.

١٥٤ - ١٩٦٧ أخبرنا الملائي<sup>(١)</sup>، نا سفيان<sup>(٢)</sup>، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: إنَّ ابن الصياد ولدته أمَّه [أعور مختوناً<sup>(٣)</sup> مسروراً] يعني السرة.

١٥٥ - ١٩٦٨ أخبرنا جرير<sup>(٤)</sup>، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أم سلمة مثله.

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) هو الثوري.

(٣) ما بين الحاجزين جاء في الأصل هكذا (أعور مختون مسرور وتنقضى القواعد ما أثبته والله أعلم. ومعنى مسروراً كما فسره المصنف مقطوع السرة كما في النهاية لابن الأثير ٣٥٩/٢).

(٤) هو جرير بن عبد الحميد.

١٥٥ - رجال الإسنادين ثقات ولكنَّه موقوف على أم سلمة.  
تخرجه:

وآخرجه أحد في مسنده (٥١/٥ - ٥٢) عن مؤمل حدثنا حماد أنا على بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبي إبيه قال: وصف رسول الله ﷺ ذات يوم صفة الدجال وصفة أبيوه قال: يمكث أبو الدجال ثلاثين سنة لا يولد لها ثم يولد لها ابن مسرور مختون أقل شيء نفعاً وأصره تنام عيناه ولا ينام قلبه، فذكره إلا أنه قال: ثم ولد لنا هذا أعور مسروراً مختوناً أقل شيء نفعاً وأصره».

ولكن في إسناده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

١٥٦ - ١٩٦٩ أخبرنا الملائي<sup>(١)</sup>، نا سفيان<sup>(٢)</sup>، عن حبيب<sup>(٣)</sup> بن أبي ثابت، عن وهب مولى أبي أحمد، عن أم سلمة أنَّ رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - دخل على بعض نسائه وهي تختمر وقال مرة على أم سلمة، فقال: «لية لاليتين».

١٥٧ - ١٩٧٠ أخبرنا يعلى بن عبيده، نا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: دخل علىَّ رسولُ اللهِ - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بعد العصر فصلَّى ركعتين، فقلت: يا رسول الله! ما هذه الصلاة؟ فما كنت تصليها، فقال: «قدم علىَّ وقد بني تميم فشغلوه عن ركعتين كنت أركعهما بعد الظهر».

---

(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٢) هو الشوري.

(٣) هو الأستاذ مولاهم أبو يحيى الكوفي ثقة فقيه ولكنه كثير الإرسال والتدليس وقد عنون هنا.

١٥٦ - رجاله ثقات سوى وهب مولى أبي أحمد قال الحافظ ابن حجر مجہول. ووثقه ابن حبان وقال الذہبی: وثق كما تقدم الكلام عليه برقم ٨٩ وكذا تخریجہ.

١٥٧ - صحيح رجاله ثقات كلهم.  
تخریجہ:

آخرجه أحد في مستنده (٢٩٣/٦) عن يعلى بن عبيده به مثله. وقد تقدم من روایة ذکوان وغيره عن أم سلمة.

تبیه: ذکر لأم سلمة رضی الله عنها عدد من الأحادیث تحت عنوان بقیة أحادیث أزواج النبي ﷺ أم سلمة وغيرها عن رسول الله ﷺ وهي المذکورة بعد رقم ١٥٧.

١٥٨ - ١٩٧١ أخبرنا<sup>(١)</sup> جرير<sup>(٢)</sup>، عن يزيد بن أبي زياد، عن امرأة مولاة لهم قالت: سمعت أم سلمة تقول: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلّي وأنا أقرب إلى القبلة منه.

١٥٩ - ١٩٧٢ أخبرنا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن هند<sup>(٣)</sup> بنت الحارث - قال الزهري: وكان هند أزرار في كمها - عن أم سلمة قالت: استيقظ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات ليلة فجعل يقول: «لا إله إلا الله ما فتح الليل من الخزائن لا إله إلا الله / ماذا أنزل الله من الفتنة ثم<sup>(٤)</sup> يوقظ صاحب الحجر رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة».

---

(١) تنبئه: جاء في الأصل في (أ/ ٢٤٣) العنوان الآتي قبل حديث رقم (١٥٩) بقية أحاديث أزواج النبي ﷺ - أم سلمة وغيرها عن رسول الله ﷺ فالحفت حديث كل واحدة منها فمن رقم ١٥٩ فما بعد مما ذكر في العنوان المذكور بخصوص مسند أم سلمة - رضي الله عنها.

(٢) هو جرير بن عبد الحميد.

١٥٨ - في إسناده راوٍ مبهم.

(٣) وهي هند بنت الحارث الفراسية ويقال القرشية، من رواة البخاري ثقة، روت عن أم سلمة، وعنها الزهري، انظر التهذيب (٤٥٧/١٢).

(٤) في المصنف «من يوقظ صاحب الحجرة، يا رب كاسية...».

١٥٩ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخریجه:

آخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١/٣٦٣) عن معمر به.  
ومن طريقه آخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٧) به مثله سوى ما أشرت إليه من المغایرات.

وآخرجه البخاري في صحيحه كتاب العلم (١١٥) باب العلم واليقظة بالليل. عن صدقة عن سفيان بن عيينة وكذا الحميدي في مسنده (١/١٤٠) =

١٦٠ - ١٩٧٣ أخبرنا الملايي<sup>(١)</sup>، نا مسمر، عن أبي بكر بن عمارة، عن امرأة من قريش، عن أم سلمة قالت: كانت إحدانا تغسل فتبقي ضفرتها.

١٦١ - ١٩٧٤ أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن صفية، عن أم سلمة أو عائشة - رضي الله عنهن -، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا تخل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحْدَى على ميت فوق ثلاث إلا على زوج».  
وقال محمد بن إسحاق: والإحداد أن لا تمتليط ولا تكتحل ولا تختصب ولا تلبس ثوباً مصبوغاً ولا تخرج من بيتها.

---

عن ابن عيينة وأبو يعلى في مسنده (٤٢١/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا ابن عيينة وإسماعيل بن إبراهيم كلاماً عن عمر بهذا الإسناد مثله.  
وهو عند البخاري في صحيحه في مواضع في التهجد (١١٢٦)، باب تحريم النبي ﷺ على صلاة الليل وكذا في اللباس (برقم ٥٨٤٤) وفي المناق (برقم ٣٥٩) وعند الترمذى في سنته (برقم ٢١٩٧) التفسير باب ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم وقال: «حسن صحيح»، وعند الحميدي (١٤٠/١)  
وعن ابن حبان برقم ٦٨٠ و ٦٨٦ من طرق عن الزهرى به نحوه.  
(١) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.  
١٦٠ - في إسناده راوٍ مبهم.

#### تخریجه:

أخرجه الطبراني في الكبير (٤١٧/٢٣) عن أحمد بن عمرو الخلال ثنا يعقوب بن حميد ثنا سفيان بن عيينة عن مسمر به غير أنه قال: عن أبي بكر بن عمارة عن عمته. والبيهقي في سنته (١/٣٣٧ - ٣٣٨) من طريق جعفر بن عون عن مسمر به إلا أنه قال: عن أبي بكر بن عمارة بن رويبة عن أخت أبي بكر بن عمرو بن عتبة عن أم سلمة به.  
وقد تقدم الحديث برقم ١٠٣ و ١٠٢ .

١٦١ - رجاله ثقات سوى محمد بن إسحاق صدوق مدلّس وقد عنون ولكنه توبع والحديث صحيح من غير هذا الوجه وقد تقدم ١٢٧ .

١٦٢ - ١٩٧٥ أخبرنا بشر بن عمر الزهراي، نا مالك بن أنس، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: شكت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنني أشتكي فقال: «طوفي من وراء الناس»، فففت من وراء الناس، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلّي إلى البيت وهو يقرأ **«والطور وكتاب مسطور»**.

١٦٣ - ١٩٧٦ أخبرنا عبدالرّزاق، أنا ابن جريج أخبرني عطاء<sup>(١)</sup> قال: بلغني أنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - أمر أم سلمة أن تطوف راكبة في خدرها من وراء المصلين في جوف المسجد، فقلت: أليلاً أم نهاراً؟ فقال: لا أدرى، فقلت في أي سبع؟ فقال: لا أدرى.

١٦٤ - ١٩٧٧ أخبرنا روح بن عبادة، نا حماد بن سلمة، عن هشام بن

١٦٢ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

وقد تقدم تخریجه في حديث رقم ١٢٠.

(١) هو ابن أبي رباح.

١٦٣ - مرسل.

#### تخریجه:

أخرج عبد الرزاق في مصنفه (٥/٦٨) المنسك، باب طواف النساء والرجال معابه مثله وانظر حديث رقم ١٢٠.

وأخرج البخاري في صحيحه (٣/٤٩٠) مع الفتح كتاب الحج باب المريض يطوف راكباً من طريق عروة عن زينب ابنة أم سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: شكت إلى رسول الله ﷺ أنني أشتكي، فقال: طوفي من وراء الناس وأنت راكبة الحديث.

١٦٤ - رجاله ثقات إلا أنه مرسل لأنَّ عروة لم يسمع من رسول الله ﷺ بل ولم يدركه.

#### تخریجه:

أخرج أحمد في مسنده (٥/٣٩٣) من حديث حذيفة مرفوعاً أنَّ رسول الله ﷺ دعاه وبعثه للاستطلاع فذكر الحديث بطوله.

عروة، عن أبيه أنَّ رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بعث ليلة الأحزاب الزبير ورجلًا آخر في ليلة فقال قرة: فنظروا ثم جاءوا ورسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في مطر لأنَّ سلمة فادخلهما / في المطر النزق رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بأم سلمة.

١٦٥ - ١٩٧٨ أخبرنا موسى<sup>(١)</sup> القاري، نا زائدة<sup>(٢)</sup>، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب ابنة أم سلمة قالت: رأيت بنت جحش وكانت تستحاض فiginتسلي في المركب مملوءاً ماءً ثم يخرج والدم قال ثم يُصلّى، وكانت عند عبدالرحمن<sup>(٣)</sup> بن عوف.

١٦٦ - ١٩٧٩ أخبرنا عبد الله<sup>(٤)</sup> بن يزيد، نا حبيبة بن شريح قال: سمعت يزيد بن أبي حبيب يقول: حدثني أبو عمران<sup>(٥)</sup> التجيبي أنه حج

(١) هو موسى بن عيسى القاري الكوفي ثقة من رجال مسلم.

(٢) هو زائدة بن قدامة.

(٣) هو عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف القرشي الذهري أحد العشرة المبشرين بالجنة أسلم قدماً ومناقبه شهيرة انظر التقريب/٣٤٨.

١٦٥ - صحيح رجاله ثقات ولكنه موقوف. تقدم مرفوعاً.

(٤) جاء في الأصل «عبدالرازق بن يزيد المقرئ» وهو سهو من الناسخ فيما يبدو والله أعلم.

(٥) هو أسلم بن يزيد التجيبي المصري ثقة كما في التقريب/١٠٤.

١٦٦ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخریجه:

أخرجه أحد في مسنده (٣١٧/٦) عن يزيد بن عبد الله المقرئ به اختصاراً وأبو يعلى في مسنده (٤٤٢/١٢) عن أبي خيثمة حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا حبيبة وابن هبعة قالا: سمعنا يزيد بن أبي حبيب فذكره به وجاء عنده «قال: ثم إني أتيت صفيحة أم المؤمنين فسألتها: فقالت لي مثل ما قالت لي أم سلمة، قال: ثم جئت أم سلمة فأخبرتها بقول صفيحة» فيبدو لي أن في روایة المؤلف سقطاً بعد قوله أبداً بما شئت وقبل قوله ثم جئت أم سلمة... =

مع مواليه قال: فلقيت أم سلمة أم المؤمنين فقلت لها: إني لم أحج قطْ فبأيَّها أبدأ أبالحج أم بالعمرة؟ فقالت: ابدأ بما شئت، فقلت لها إنَّ الناس يقولون إذا لم يكن حجَّ قطْ فليبدأ بالحج، فقالت لي: ابدأ بِأيَّها شئت ثم جئت إلى أم سلمة فأخبرتها بقول صفيه فقالت أم سلمة: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: يا آل محمد من حجَّ منكم فليجعل عمرة مع حجة أو مع حجه.

١٦٧ - ١٩٨٠ أخبرنا عبد الرزاق، نا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة أنها قالت: يا رسول الله! إن بني أم سلمة في حجري وليس لهم شيء إلا ما أنفقتم عليهم ولست

---

فأخبرتها بقول صفيه، والله أعلم. ومن طريق أبي يعلى أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٦/٨٩ - ٩٠) بمثيل إسناده وكذا عن محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ به وجاء عنده «الجنوني» بدل التجيبي خطأ، وأخرجه أبو حمزة ثقة في مسنده (٦/٢٩٧ - ٢٩٨) عن حجاج عن ليث بن سعد المصري عن يزيد بن أبي حبيب به نحوه وكذا البيهقي في سنته (٤/٣٥٥) الحج، باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة من طريق الليث عن يزيد به.

وعزاه الحافظ ابن حجر في المطالب العالمية (١/٣٣٠) إلى المؤلف. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٣٥) وقال: «رواه أبو حمزة وأبو يعلى بن نحوه وقال: فسألت صفيه أم المؤمنين، والطبراني في الكبير باختصار إلا أنه قال: أهلوا يا أمَّةُ مُحَمَّدٍ بحجٍّ وعمرَةٍ ورجالَ أَهْمَدَ ثقَاتٍ».

١٦٧ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخریجہ:

أخرجه مسلم في صحيحه (بعد رقم ١٠٠١) الزكاة بباب فضل النفقة والصدقة على الأقربين وأحمد في مسنده (٦/٣١٠) والبغوي في شرح السنة (٦/١٨٥) ثلاثة من طريق عبد الرزاق به. وقد تقدَّم تخریجہ من غير وجه برقم ٤٠ و ١١٩ و ١٣٣.

بتاركيمه كذا وكذا، أفل أجر إن أنفقت عليهم؟ فقال: نعم لك أجر فيها أنفقت عليهم، فانفقي عليهم.

١٦٨ - أخبرنا الثقفي<sup>(١)</sup>، عن يحيى بن<sup>(٢)</sup> سعيد، عن حميد بن نافع أنه أخبره عن أم سلمة أو أم حبيبة أن امرأة أتت النبي - صلى الله عليه وسلم - فذكرت أن ابنتها توفّي زوجها وهي تشتكى عينها فزعم حميد أن زينب قالت:

قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كانت إحداكن ترمي بالبررة عند رأس / الحول وإنما هي أربعة أشهر وعشراً.

---

(١) هو عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي.

(٢) هو يحيى بن سعيد الأنصاري.

١٦٨ - رجاله ثقات كلهم.

#### تخریجه:

آخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣ / ٢٢٧ - ٢٢٨) عن علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج بن المنهال، (ح) وحدثنا أحمد بن عمرو القطوانى حدثنا محمد بن أبي عون أبو عون الزيادى قالا: حدثنا حماد بن سلمة وكذا عنده من طريق حماد بن زيد ومن طريق يزيد بن هارون ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد به. وقد تقدم الحديث وتخریجه مفصلاً من غير وجه. انظر: حديث ١٣٦ و ١٣٧.

[مسند أم المؤمنين حفصة بنت عمر<sup>(١)</sup> بن الخطاب رضي الله عنها]

ما يُروى عن حفصة ابنة عمر بن الخطاب زوج النبي - صلى الله عليه وسلم -، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

١ - ١٩٨٢ أخبرنا عبدة بن سليمان قال: سمعت عبيد الله بن عمر يحدّث عن نافع، عن ابن عمر قال: حفظت عن رسول الله - صلى الله

. (١) العنوان ليس في الأصل وضعته للتوضيح فقط.  
١ - صحيح

**تخرّجه:**

آخرجه البخاري في صحيحه (٥٠٣) مع الفتح كتاب التهجد بباب التطوع بعد المكتوبة عن مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله به نحوه وأوله صلّيت مع رسول الله ﷺ قبل الظهر ركعتين... الحديث وأخرجه من طريق أبيه عن نافع بلفظ: «حفظت من النبي ﷺ» في صحيحه (٥٠٤) صلاة المسافرين، باب فضل السنن الرابعة من طرق عن عبيد الله به نحوه والطرف الآخر (وأخبرتني حفصة...) أيضاً أخرجه في (٥٠٠/١) من طريق عبيد الله وأبيه به نحوه.

والحديث أخرجه غيرهما أيضاً بعضهم مفرقاً وبعضهم مجتمعاً وإلى هذا أشار المزي في تحفة الأشراف (٢٨٢/١١).

وآخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤٧١/٢) من طريق عبيد الله وأبيه مطولاً بمثل رواية المؤلف وعزاه للبخاري ومسلم.

عليه وسلم - عشر ركعات، ركعتين قبل الظهر وركعتين / بعد الظهر وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين بعد الجمعة<sup>(١)</sup>، فاما المغرب والعشاء والجمعة ففي بيته صلى، قال ابن عمر: وأخبرتني حفصة برకعتين لم أشهد هما بعد طلوع الفجر.

٢ - ١٩٨٣ أخبرنا جرير<sup>(٢)</sup>، عن منصور<sup>(٣)</sup>، عن مسلم بن صبيح أبي الضحى ، عن شُتَّير<sup>(٤)</sup> بن شَكْلَ ، عن حفصة بنت عمر قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقبل وهو صائم.

٣ - ١٩٨٤ أخبرنا أبو معاوية<sup>(٥)</sup>، نا الأعمش، عن مسلم بهذا الإسناد مثله.

(١) كلمة «الجمعة» وقعت مكرراً في الأصل حذفت إدحهاها.

(٢) هو جرير بن عبد الحميد.

(٣) هو منصور بن المعتمر.

(٤) شُتَّير - بفتح شينه مصغراً - ابن شكل بفتح المعجمة والكاف - العبسي بموجدة الكوفي يقال إنه أدرك الجاهلية ثقة من رجال الصحيح، انظر التقريب/٢٦٤.

(٥) هو محمد بن خازم الفزير.

٢ و٣ - صحيح رجال الإسنادين ثقات.

#### تخریجه:

أخرج مسلم في صحيحه (بعد رقم ١١٠٧) الصيام، باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محمرة على من لم تحرّك شهوته عن أبي بكر بن أبي شيبة وعن المؤلف كلاما عن جرير به مثله وهو عند ابن أبي شيبة في مصنفه (٦٠/٣) به مثله وأبو يعلى في مسنده (٤٧٨/١٢) عن أبي خيثمة عن جرير به مثله. والحميدى في مسنده (١٣٧/١ - ١٣٨) عن سفيان وأحمد في مسنده (٢٨٦/٦) أيضاً عنه وكذلك من طريق أبي عوانة عنده وعند مسلم والطحاوى في شرح معاي الآثار (٩٠/٢) باب القبلة للصائم كلاماً أعني سفيان وأبا =

٤ - ١٩٨٥ أخبرنا يحيى بن آدم، نا زهير<sup>(١)</sup> وهو أبو خيثمة، نا زيد بن جبير الجُحْشِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرَ وَسَالَهُ رَجُلٌ مَا يَقْتَلُ الْمَحْرُمَ مِنَ الدَّوَابِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍ: أَخْبَرْتِنِي إِحْدَى<sup>(٢)</sup> نِسْوَةُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: يَقْتُلُ الْمَحْرُمَ الْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْحَدَّاءُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَأَظْنَهُ قَالَ وَالْغَرَابُ.

---

عوانة - عن منصور به وكذا الطبراني في الكبير (٢٠٣/٢٣) من طريق سفيان، وشعبة كلاهما عن منصور به مثله.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٧٧٨/٢) عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ثلاثتهم عن أبي معاوية وأحد في مستنه (٢٨٦/٦) عن أبي معاوية وابن ماجه في سننه (برقم ١٦٨٥) الصيام، باب ما جاء في القبلة للصائم عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا: حدثنا أبو معاوية والطحاوي في معاني الأثار (٩٠/٢) والبيهقي في سننه (٤/٢٣٤) جميعهم من طريق أبي معاوية عن الأعمش به مثله وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها وقد تقدم.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٤/٢٣) من طريق ابن عيينة وجرير عن منصور به.

(١) هو زهير بن حرب أبو خيثمة.

(٢) الحديث روتته عائشة وحفصة وجاء التصریح بتعيين المبهم عند مسلم.

٤ - صحيح رجاله رجال الصحيح.

#### تخریجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (٨٥٨/٢) الحج، باب ما ينذر للمحرم وغيره قتلها عن أحد بن يونس حدثنا زهير فذكره به ولم يقل عنده وأظنه قال والغراب، بل ذكره بالجزم وعن شيبان حدثنا أبو عوانة عن زيد بن جبير به غير أنه زاد (اللحية) على ما ذكر.

وأخرجه أيضاً من حديث ابن عمر نفسه من طريق نافع عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: خمس من الدواب لا جُناح على من قتلهم .. الحديث.

قلت: جاء هنا هكذا بالإيمان وجاء التصریح باسم المبهم عند مسلم

٥ - ١٩٨٦ أخبرنا أبو معاوية<sup>(١)</sup>، نا الأعمش، عن أبي سفيان<sup>(٢)</sup>، عن جابر<sup>(٣)</sup>، عن أم مبشر<sup>(٤)</sup>، عن حفصة قالت:

---

(٢/٨٥٨) من طريق الزهري عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنها - قال: قالت حفصة زوج النبي ﷺ قال رسول الله ﷺ - فذكر الحديث.

ففعلاً سمع الحديث أولاً من أخته حفصة ثم سمعه من رسول الله ﷺ فرواه بالوجهين.

وقد تقدم تخریجه من حديثه ضمن تخریج حديث (١٤٥، ١٤٦) من مستند أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

(٢) هو طلحة بن نافع من رجال الجماعة.

(٣) هو جابر بن عبد الله الأنصاري.

(٤) هي أم مبشر الأنصارية.

٥ - صحيح رجاله ثقات.

#### تخریجه:

آخرجه ابن ماجه في سنته (١٤٣١/٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة وأحمد في مستنه (٢٨٥/٦) وأورده ابن كثير في تفسيره (٤٧٨/٤) بإسناد أحمد كلاهما عن أبي معاوية به مثله وفي الروايد حديث حفصة صحيح إن كان أبو سفيان سمع من جابر بن عبد الله» والطبرى في تفسيره (١١٢/١٦) عن أبي كريب حدثنا أبو معاوية به مثله. وكذا أحمد في مستنه (٣٦٢/٦) والطبرى في المصدر السابق من طريق ابن إدريس عن الأعمش به. وزاد فيه وهو - رسول الله ﷺ - في بيت حفصة...). وكذا الطبرى عن الحسن بن مدرك حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عوانة عن الأعمش به. والطبراني في الكبير (٢٠٦ و ٢٠٨/٢٣) من طريق أبي معاوية به مثله.

وآخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢٤٩٦) فضائل الصحابة باب فضائل أصحاب الشجرة من طريق حجاج بن محمد وكذا أحمد في (٤٢٠/٦) عنه أخبرنا ابن جرير أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أخبرتني

قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إِنِّي لَأُرْجُو أَنْ لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ شَهِدَ بِدَرَأً وَالْحَدِيبَيْةَ قَالَتْ : فَقَلَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلِيْسَ يَقُولُ اللَّهُ [تَعَالَى] : ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارَدُهَا كَانَ عَلَى رِبِّكَ حَتَّىٰ مَقْضِيَاهُ﴾ [مَرِيمٍ : ٧١] قَالَ : أَلَا تَرِينَ إِنَّهُ يَقُولُ : ﴿فَئُمْ نَتَجِيَ الَّذِينَ اتَّقُوا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيَّا﴾ [مَرِيمٍ : ٧٢].

٦ - ١٩٨٧ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ<sup>(١)</sup> ، نَا حَمَادُ وَهُوَ ابْنُ سَلْمَةَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي<sup>(٢)</sup> التَّجْوِدِ ، عَنْ سَوَاءِ<sup>(٣)</sup> ، عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -

أَمْ مُبَشِّرٌ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وسلم - يَقُولُ عَنْدَ حَفْصَةَ لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدُ الَّذِينَ بَاعُوا تَحْتَهَا - الْحَدِيثُ .

(١) هُوَ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ .

(٢) هُوَ عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ صَدُوقٌ لِهِ أَوْهَامٌ .

(٣) هُوَ سَوَاءُ الْخَزَاعِيُّ أَخْوَهُ مَغِيْثُ ذَكْرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي الثَّقَاتِ وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبْرٍ : مَقْبُولٌ ، وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ : وَثَقَ ، وَصَحَّ ابْنُ خَزِيْمَةَ الْحَدِيثَ - انْظُرْ : التَّهْذِيْبَ (٤/٢٦٥) وَالتَّقْرِيْبَ (٢٥٩) ، وَالْكَاشِفَ (١١٠/٤) .

٦ - رَجَالَهُ بَيْنَ ثَقَةٍ وَصَدُوقٍ .

#### تَخْرِيْجُهُ :

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي سَنْتِهِ (٤/٢٠٣) عَنْ زَكَرِيَا بْنِ يَحْيَى عَنِ الْمُؤْلَفِ بِمِثْلِ إِسْنَادِهِ وَلَكِنَّهُ مُخْتَصِراً عَلَى الْطَّرْفِ الْآخِرِ الْمُتَعَلِّقِ بِالصَّوْمِ .

وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٦/٢٨٧) عَنْ عَفَانَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ بِهِ بَتْهَامَهُ وَكَذَا عَنْهُ عَنْ أَبِي كَامِلٍ عَنْ حَمَادٍ مَا يَتَعَلَّقُ بِالصَّوْمِ فَقَطْ وَكَذَا عَنْ رُوحِهِ . وَعَنْ يَزِيدٍ عَنْ حَمَادٍ مَا يَتَعَلَّقُ بِالنُّومِ وَدُعَائِهِ . وَكَذَا أَخْرَجَهُ عَنْ حَسِينِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الْمُسِبِّبِ عَنْ حَفْصَةَ بَتْهَامَهُ وَلَكِنَّهُ قَالَ : كَانَ يَصُومُ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي مَسْنَدِهِ (١٢/٤٦٥) عَنْ إِبْرَاهِيمِ بْنِ الْحَجَاجِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بِهِ فَقَطِ الْطَّرْفُ الْأَوَّلُ وَفِيهِ تَبَعُثُ عَبَادَكَ بَلْ تَجْمَعُ . . . وَكَذَا مِنْ طَرِيقِ أَبِي أَيُوبَ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الْمُسِبِّبِ بْنِ رَافِعٍ وَمَعْبُدٍ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخَزَاعِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي حَفْصَةُ نَحْوَهُ فَقَطْ قَوْلُهُ الْمُتَعَلِّقُ بِالْيَمِينِ وَالْأَخْذِ بِهَا . وَكَذَا عَنْ =

صلى الله عليه وسلم - إذا اضطجع على فراشه اضطجع على شقه الأيمن ويقول: «اللَّهُمَّ قنِي عذابك يوْمَ تَجْمَعُ عبادك وَكَانَتْ يَمِينَهُ لِطَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَثِيَابِهِ وَأَخْذَهُ وَإِعْطَاهُ وَشَهَادَةَ لِطَهْوَرِهِ، وَكَانَ / يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِّنْ كُلِّ شَهْرٍ، يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ وَفِي الْجُمُعَةِ الثَّالِثِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ».

٧ - أخبرنا عبد الرزاق، نا معمراً، عن الزهرى، عن سالم، عن أبيه قال: كان الرجل في حياة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا رأى رؤيا فقصها على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فكانت أتفى أن أرى رؤيا فأقصها على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكانت غلاماً شاباً عزيزاً، فكانت أنام في المسجد فرأيت في المنام كأن ملكين أخذاني فذهبوا بي إلى النار وإذا هي مطوية كطي البئر وإذا لها قرنان وإذا فيها

= زهير عن يزيد بن هارون عن حماد به ما يتعلق بالنوم (٤٨٣/١٢) وفي (٤٨٤/١٢) عن أبي خيثمة عن روح عن حماد ما يتعلق بالصوم، والطبراني في الكبير (٢٠٤/٢٣) عن علي بن عبدالعزيز عن حجاج بن المهاجر عن حماد به ما يتعلق بالصوم.

٧ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخریجه:

آخرجه البخاري في صحيحه (برقم ١١٢١، ١١٢٢) التهجد، باب فضل قيام الليل وفي فضائل الصحابة (برقم ٣٧٣٨، ٣٧٣٩)، باب مناقب عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنها ومسلم في صحيحه (برقم ٢٤٧٩) فضائل الصحابة، باب من فضائل عبدالله بن عمر رضي الله عنها. وأحمد في مسنده (١٤٦/٢) وأبو نعيم في الحلية (٣٠٣/١) جميعهم من طريق عبد الرزاق به مثله سوى فرق يسير.

وآخرجه البخاري في التعبير برقم (٧٠٣٠، ٧٠٣١) باب الأخذ على اليمين في النوم وابن ماجه في سننه (برقم ٣٩١٩) في التعبير بباب تعبير الرؤيا من طريق أخرى عن عمر بمثل إسناده. وله طرق أخرى عند البخاري ومسلم وغيرهما من طريق نافع عن ابن عمر رضي الله عنها.

أناس قد عرفتهم، فجعلت أقول: أعوذ بالله من النار مرتين فلقيهما ملك آخر، فقال لي: لن ترع فقصصتها على حفصة فقصصتها حفصة على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: «نعم الرجل عبدالله بن عمر غير أنه لا يُصلّى من الليل إلّا قليلاً»، قال سالم: وكان ابن عمر بعد ذلك لا ينام من الليل إلّا قليلاً.

٨ - ١٩٨٩ أخبرنا النضر<sup>(١)</sup>، نا حماد وهو ابن سلمة، نا أنس بن سيرين، عن أبي مجلز<sup>(٢)</sup>، عن حفصة بنت عمر بن الخطاب أن حاجب بن عطارد أو عطارد بن حاجب جاء إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بدبياج كسه إيه كسرى فقال عمر لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - اشتريها فالبسها، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إنما يلبس هذا من لا خلاق له.

٩ - ١٩٩٠ أخبرنا جرير<sup>(٣)</sup>، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن

---

(١) هو النضر بن شميل.

(٢) هو لاحق بن حميد أبو مجلز السدوسي.

- ٨ صحيح، رجاله ثقات.

#### تَخْرِيجُهُ:

آخرجه النسائي في الكبرى عن أحمد بن سليمان عن عفان عن حماد بن سلمة به، كما في تحفة الأشراف (١١/٢٩١).

والطبراني في الكبير (٢٣/٢٠٦) عن علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج بن المنهال ثنا حماد بن سلمة به.

(٣) هو جرير بن عبد الحميد.

- ٩ صحيح، رجاله ثقات.

#### تَخْرِيجُهُ:

آخرجه مسلم في صحيحه (بعد رقم ١٤٩٠) الطلاق، باب وجوب الإحداد عن أبي غسان المسمعي وحمد بن المني قالا: حدثنا عبد الوهاب قال:

صفية<sup>(١)</sup>، عن حفصة بنت عمر، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحْدَى على ميت فوق ثلاث أيام إلا على زوج».

١٠ - ١٩٩١ أخبرنا / عبدة بن سليمان، نا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن صفية، عن حفصة بنت عمر، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مثله وقال : «تؤمن بالله واليوم الآخر أو تؤمن بالله ورسوله».

---

سمعت يحيى بن سعيد يقول فذكره مثله، وزاد : «فإنها تحذى عليه أربعة أشهر = وعشراً».

وابن ماجه في سنته (برقم ٢٠٨٦) الطلاق، باب هل تحذى المرأة على غير زوجها وأحمد في مستنه (٢٨٦/٦).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٨/٢٣) جميعهم من طريق يحيى بن سعيد به مثله. وأخرجه مسلم (بعد رقم ١٤٩٠) وأحمد (٢٨٦/٦ - ٢٨٧) ومالك في الموطأ (برقم ١٠٤) الطلاق، باب ما جاء في الإحداد والنمسائي في سنته (١٨٩/٦) الطلاق، باب عدة المتوف عنها زوجها والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٥/٣) باب المتوف عنها زوجها... والبيهقي في سنته (٤٣٨/٧) وأبو يعلى في مستنه (٤٦٤/١٢) والطبراني في الكبير (٢٠٧/٢٣ - ٢٠٨).

من طرق عن نافع به مثله.

(١) هي صفية بنت أبي عبيد.

١٠ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخریجہ:

أخرجه أبو يعلى في مستنه (٤٦٦/١٢) عن عثمان بن أبي شيبة والطبراني في الكبير (٢٠٧/٢٣) عن الحسين بن إسحاق التستري عن عثمان بن أبي شيبة عن عبدة بن سليمان ومسلم في صحيحه (بعد رقم ١٤٩٠) الطلاق عن ابن نمير عن أبيه كلاماً عن عبيد الله بن عمر به، إلا أنه جاء عند أبي يعلى والطبراني عبدالله وهو محرف عن عبيد الله والصواب ما جاء عند المؤلف ومسلم، فتضعيف محقق أبي يعلى للحديث بسبب عبدالله وقال هو عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري - غير سليم في نظري.

**١١ - ١٩٩٢** أخبرنا محمد بن عبيد أو غيره، نا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن حفصة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبرته قالت: فقلت: يا رسول الله! ما شأن الناس حلوا ولم تُحل من عمرتك؟ فقال: «إني لبدت رأسي وقلدت هدي فلم أكن أحل حتى أنحر».

**١٢ - ١٩٩٣** أخبرنا يعلى بن عبيد، عن محمد بن إسحاق، عن نافع،

**١١** - رجاله ثقات قلت: وقد جاء الحديث من طريق يحيى بن سعيد وأبيأسامة عن عبيد الله به فالحديث صحيح.

#### **تخریجه:**

آخرجه البخاري في صحيحه (برقم ١٦٩٧) الحج، باب فتل القلائد للبدن والبقر ومسلم في صحيحه (برقم ١٢٢٩) الحج باب بيان أن القارن لا يتخلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد، والنمساني في سننه (١٣٦/٥) المناسك، باب التلبيد عند الإحرام وأحمد في مسنده (٣٨٣/٦) جميعهم من طريق يحيى بن سعيد عن عبيد الله به. وأخرجه مسلم وابن ماجه في سننه (٣٠٤٦) المناسك عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبيأسامة وأبو يعلى في مسنده (٤٧٧/١٢) من طريق مالك بن سعيد بن الخميس جميعهم عن عبيد الله به. وأخرجه مالك في الموطأ في الحج (١٨٩) باب ما جاء في النحر في الحج عن نافع به ومن طريقه أخرجه أحمد في مسنده (٢٨٤/٦) والبخاري في صحيحه (برقم ١٥٦٦) الحج باب التمتع والقران والإفراد بالحج وفي (١٧٢٥) باب من لبد رأسه عند الإحرام وحلق، وفي اللباس (برقم ٥٩١٦) باب التلبيد ومسلم (برقم ١٢٢٩) وأبو داود في المناسك (١٨٠٦) باب في الإقران والنمساني في سننه (١٧٢/٥) المناسك، باب تقليد الهدى وأبو يعلى في مسنده (٤٨١/١٢) والبغوي في شرح السنة (٧٨/٧) جميعهم من طريق مالك به.

**١٢** - صحيح ومحمد بن إسحاق صدوق مدلّس وقد عنون ولكنه صرّح بالتحديث عند أحمد وتابعه غير واحد كما سيأتي في التخريج.

#### **تخریجه:**

آخرجه عبد بن حميد في المتخب من مسنده (برقم ١٥٤٤) (٢٥٠/٣) عن يعلى بن عبيد به مثله.

=

عن ابن عمر، عن حفصة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ينخفف الركعتين قبل الفجر.

قال: حدثني نافع فذكره به نحوه والطبراني في الكبير (٢١١/٢٣) عن

عبد بن غنم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يعلى بن عبيد به مثله.

أخرجه مالك في الموطأ (٢٩) صلاة الليل، باب ما جاء في ركعتي الفجر من

طريق نافع به، ومن طريق مالك أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٦١٨)

الأذان، باب الأذان بعد الفجر ومسلم في صحيحه (برقم ٧٢٣) صلاة

المسافرين باب استحباب ركعتي سنة الفجر والنسائي في سننه (٢٥٥/٣) قيام

الليل، باب وقت ركعتي الفجر وأحمد في مستنه (٢٨٤/٦) وأبو عوانة في

مستنه (٢٧٤/٢) والدارمي في سننه (٣٣٦/١) والبيهقي في سننه (٤٨١/٢)

والطبراني في الكبير (١٩٢/٢٣).

وأخرجه عبدالرزاق (٥٥/٣) عن عبدالله بن عمر عن نافع ومن طريقه

أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٢/٢٣) به.

وأيضاً عبدالرزاق (برقم ٤٨١١) والبخاري (برقم ١١٨١) التهجد بباب

الركعتان قبل الظهر ومسلم في المسافرين (بعد رقم ٧٢٣) والترمذى في سننه

(برقم ٤٣٣) الصلاة، باب ما جاء أنه يُصلِّيهَا في بيته والطبراني في الكبير

(١٩٢/٢٣) والبغوي في شرح السنة (٤٤٤/٣) وأبو عوانة في مستنه

(٢٧٥/٢) من طريق أيوب عن نافع به. وأخرجه البخاري (برقم ١١٧٣)

التهجد بباب التطوع بعد المكتوبة ومسلم (بعد ٧٢٣) والنسائي (٢٥٥/٣)

والدارمي في سننه (٣٣٦/١) وأبو يعلى في مستنه (٤٨٠/١٢) والطبراني في

الكبير (١٩٣/٢٣ و ٢١١/٢١) وأبو عوانة في مستنه (٢٧٥/٢) جميعهم من طريق

عبد الله عن نافع به.

وأخرجه الحميدى في مستنه (١٣٨/١) عن سفيان قال: حدثني من لا

أحصى من أصحاب نافع عن نافع به وله طرق عددة عن نافع غير ما ذكرت

في المصادر نفسها.

١٣ - ١٩٩٤ قال إسحاق<sup>(١)</sup>: قلت لأبي أسامة<sup>(٢)</sup> أحدثكم إسماعيل<sup>(٣)</sup> بن أبي خالد، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال: قالت حفصة بنت عمر بن الخطاب لعمر لو لبست ثياباً ألين من ثيابك وأكلت طعاماً أطيب من طعامك، فقال عمر لها: ألم تعلمين من أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كذا وكذا فبكت، فقال: إني أريد أن أشاركهما في عيشهما الشديد لعلي أشاركتها في عيشهما الرخى، فأقرّ به أبو أسامة وقال: نعم.

١٤ - ١٩٩٥ أخبرنا عبدالله بن إدريس، أنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبد الله، عن أم مبشر امرأة زيد بن حارثة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال يوماً وهو في بيت حفصة أنه لا يدخل النار أحد شهد بدرأ والحدبية فقالت حفصة: يا رسول الله! أليس يقول الله [تعالى]: «وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارْدَهَا» [مريم: ٧١] قال: فمه «ثُمَّ نَجِيَ الَّذِينَ اتَّقُوا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِئْنَاهَا» [مريم: ٧٢].

---

(١) هو ابن راهوية المؤلف.

(٢) هو حماد بن أسامة بن زيد شيخ المؤلف.

(٣) هو الأحسى مولاهم البجلي ثقة.

١٣ - رجاله ثقات كلّهم إلّا أنه لم يذكر في مصادر ترجمة مصعب فيما وقفت أنه سمع من حفصة بذلك يحتمل الانقطاع.

١٤ - صحيح تقدم رجال الإسناد في حديث رقم ٥ سوى عبدالله بن إدريس وهو ثقة أيضاً.

#### تخریجه:

آخرجه أحد في مسنده (٣٦٢) والطبراني في تفسيره (١١٢/١٦) من طريق عبدالله بن إدريس به.

وانظر تخریجه كاملاً في تخریج حديث رقم ٥ من مسنند حفصة.

١٥ - ١٩٩٦ أخبرنا أبو معاوية<sup>(١)</sup>، نا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر، عن حفصة، عن النبي / - صلى الله عليه وسلم - مثله.

١٦ - ١٩٩٧ أخبرنا وكيع، نا جعفر<sup>(٢)</sup> بن برقان، عن ميمون بن مهران<sup>(٣)</sup>، عن ابن عمر قال: حفظت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثلث ركعات، ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر، وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء، قال ابن عمر: فأخبرني حفصة ركعتين قبل الفجر ولم أرها.

١٧ - ١٩٩٨ أخبرنا وكيع، نا العمري<sup>(٤)</sup>، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة أنَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يُصلِّي ركعتي الفجر يخففهما.

---

(١) هو محمد بن خازم الضرير.

١٥ - صحيح رجاله ثقات، انظر تخریج حديث رقم ٥ وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٢٠٨) عن عبید بن غنام عن أبي بكر بن شيبة حدثنا أبو معاوية به.

(٢) هو جعفر بن بُرقان - بضم المونde ويعدها قاف - الكلابي أبو عبدالله الرّقبي صدوقهم في حديث الزهرى من رجال مسلم والأربعة، انظر التقريب/١٤٠.

(٣) هو أبو أيوب الجزري أصله كوفي نزل الرقة، ثقة فقيه وكان يرسل من رجال مسلم والأربعة، المصدر السابق نفسه/٥٥٦.

١٦ - رجاله بين ثقة وصدق وقد تقدم برقمنا حديث ١ من مستند حفصة.  
تخریجه:

آخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٢١٢) عن علي بن سعيد الرّازى ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن جعفر بن بُرقان به وعن العمري عن ميمون بن مهران به. وهو الإسناد الآتى عند المؤلف.

(٤) هو عبدالله بن عمر بن حفص أو عبید الله بن عمر الأول ضعيف والثانى ثقة.

١٨ - ١٩٩٩ أخبرنا عبد الرزاق، نا معمر، عن الزهرى، عن سالم<sup>(١)</sup>، عن أبيه قال: لقيت ابن صياد يوماً ومعه رجل من اليهود وقد طفشت عينه وكانت عينه خارجة مثل عين الجمل فلما رأيتها قلت: أنسدك الله متى طفيت<sup>(٢)</sup> فمسحها أو نحو هذا وقال: لا أدرى والرَّحْمَنُ، فقلت: كذبت لا تدري وهي في رأسك<sup>(٣)</sup>؛ فنخر ثلاثة، فقال الرجل الذي معه من اليهود إني ضربت يدي في صدره فلا أدرى إني فعلت ذلك، فكان ما كان فذكر شيئاً لا أحفظه فقلت: إحس فلم تعدو قدرك، فقال: أجل<sup>(٤)</sup> لا أعدوا<sup>(٥)</sup> قدرى فدخلت على حفصة فذكرت ذلك لها فقالت اجتب هذا الرجل فإنما كان تتحدث أنَّ الدجال يخرج عند غضبة يغضبها.

١٩ - ٢٠٠٠ أخبرنا النضر<sup>(٦)</sup>، نا ابن<sup>(٧)</sup> عون، عن نافع<sup>(٨)</sup>، عن ابن

(١) هو سالم بن عبد الله بن عمر.

(٢) في المصنف بزيادة «عينك» بعد متى طفيت.

(٣) في المصدر نفسه بزيادة «قال فمسحها» بعد قوله «رأسك».

(٤) زاد في المصدر السابق بعد قوله (أجل) «العمري».

(٥) في الأصل «يعدوا وأعدوا» بالألف في الموضعين والصواب بدونها.

١٨ - رجاله ثقات كلهم.

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١١/٣٩٦ - ٣٩٧) به مثله سوى فرق يسير

أشرت إلى أهمها.

(٦) هو النضر بن شمبل.

(٧) هو عبدالله بن عون الفقيه المشهور.

(٨) هو مولى ابن عمر رضي الله عنهم.

١٩ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخریجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٩٩) (٤/٢٢٤٦) الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر ابن صياد عن محمد بن المثنى حدثنا حسين (يعنى ابن حسن بن يسار حدثنا ابن عون فذكره به نحوه وأحمد في مسنده (٦/٢٨٤) عن روح بن عبادة عن ابن عون به.

=

عمر قال: لقيت ابن صياد يوماً ذكر نحوه وزاد في الحديث قال: لقيته مرة ومعه أصحاب له فقلت لأحدهم أشدقك الله لتصدقني إن سألك فقال: نعم، فقلت: أتحدثون أنه هو؟ فقال: لا، فقلت: كذبت والله لقد أخبرني بعضهم وليس<sup>(١)</sup> له / يومئذ مال إنه لا يموت حتى يكون أكثر مالاً وهو اليوم كذلك، قال: فدخلت على أم المؤمنين يعني حفصة فذكرت ذلك لها، فقالت ما تريده إلى هذا إنه قال إنه يعيش على الناس عند غضبة يغضبها قال وذكر عن النضر<sup>(٢)</sup> أنَّ رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «إِنَّهُ يَعْشُ فِي النَّاسِ غَضْبَةً يَغْضِبُهَا».

٢٠ - ٢٠٠١ أخبرنا عبد الرزاق، نا معمر، عن الزهرى أنَّ حفصة جاءت بكتاب إلى رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - من قصص يوسف في كتف فجعلت تقرأ والنبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يتلوَّن وجهه، فقال رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَا كُمْ يُوسُفُ<sup>(٣)</sup> فَاتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي لَضَلَالَتِّمْ». 

---

= وأخرجه أَحَدٌ في مسنده (٦/٢٨٣) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٦٨ - ٤٦٩) و (٤٨٥ - ٤٨٤) والطبراني في الكبير (٢٣/٢١٠ و ٢١١) ولكن الطرف الآخر فقط عند الطبراني وكذا الموضع الأول من أبي يعلى.

(١) جملة (وليس له) وقعت مكرراً.

(٢) هو الذي في أول الإسناد وهو شيخ المؤلف.

(٣) في المصنف زاد بعد أناكم يوسف (وأنا بينكم).

٢٠ - رجاله ثقات، ولكن الزهرى رواه بقوله أنَّ حفصة جاءت بكتاب مما يوقع احتيال الانقطاع بينه وبين حفصة ولم تذكر حفصة في شيوخ الزهرى ولا الزهرى في تلاميذهما بالإضافة إلى ذلك قال العلائى في جامع التحصل (٣٣١/٣٣١) عن الزهرى كان يُدَلِّسُ أَيْضًا... ويرسل أيضًا. فالغالب أنه لم يسمع منها والله أعلم.

آخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١١/١١٠) عن معمر به مثله سوى فرق يسير جداً أشرت إليه.

٢٠٠٢ - ٢١ أخبرنا أبو عامر<sup>(١)</sup> العقدي، نا أفلح وهو ابن سعيد من أهل فتيا، نا عبدالله بن رافع وهو مولى أم سلمة قال: كانت أم سلمة<sup>(٢)</sup> تُحَدِّثُ أَنَّهَا سمعت رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ عَلَى النَّبْرِ وَهِيَ تَمْتَشِطُ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ» فَقَالَتْ لِمَا شَطَطَتْهَا لُفْيَ رَأْسِي قَالَتْ: فَدِيْتُكِ إِنَّمَا يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ فَقَالَتْ: وَيَحْكِ أَفْلَسْنَا مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَلَفَتْ رَأْسَهَا وَقَامَتْ فِي حِجْرَتِهَا فَسَمِعَتْهُ يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ بَيْنَا أَنَا عَلَى الْخَوْضِ إِذْ مَرَّ بِكُمْ زَمِرًا فَيَرْقُبُكُمُ الطَّرِيقَ فَنَادَيْتُكُمْ أَلَا هَلَّمَا إِلَى الطَّرِيقِ فَنَادَانِي مَنَادِي مِنْ وَرَائِي أَوْ قَالَ مَنْ بَعْدِي إِنَّهُمْ بَذَلُوا بَعْدَكَ، فَقَلَّتْ: أَلَا سُحْقًا أَلَا سُحْقًا».

---

(١) هو عبد الملك بن عمر والقيسي.

(٢) هذا الحديث من مسنده أم سلمة وما أدرى لماذا ذكره المؤلف في مسنده حفصة.

٢١ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخریجه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٩٧) عن أبي عامر العقدي به مثله.

ما يُروى<sup>(١)</sup> عن حفصة زوج النبيِّ -  
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، عن النبِيِّ -  
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

٢٢ - ٢٠٠٣ أخبرنا روح<sup>(٢)</sup>، نا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة، عن حفصة قالت: ما رأيت رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صلَّى سبحته قاعداً حتى كان

---

(١) وقد تقدم هذا العنوان في (ق/٢٣٠/أ) وأعاده هنا وذكر تحته حديثين وذلك في (ق/٢٤٣/أ) بعد انتهاء صفيحة وجويرية رضي الله عنهم فألحقها بمسندها.

(٢) هو روح بن عبادة.

٢٢ - صحيح رجاله رجال الصحيح كلهم.

تخرِيجه:

آخرجه مالك في الموطأ (١٣٧/١) صلاة الجماعة (برقم ٢١) عن الزهرى به مثله.

ومن طريقه أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٧٣٣) صلاة المسافرين، باب جواز النافلة قاعداً وقائماً وأحمد في مسنده (٢٨٥/٦) وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٨/٢) والترمذى في سنته (٣٧٣) الصلاة، باب ما جاء في الرجل يتضرع جالساً وقال: «حسن صحيح» والنمسائي في سنته (٣/٢٢٣) قيام الليل، باب صلاة القاعد في النافلة.

والدارمى في سنته (٣٢٢/١) وأبو يعلى في مسنده (٤٨٠/١٢) والبيهقي في سنته (٤٩٠/٢) والبغوى في شرح السنة (٤/١٠٧) به.

وآخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤٦٣/٢) عن معمر عن الزهرى به. ومن طريقه مسلم في صحيحه (بعد رقم ٧٣٣) وأحمد في مسنده (٢٨٥/٦) وأبو عوانة في مسنده (٢١٩/٢) به.

ومن طرق أخرى عن الزهرى عند أحمد (٦/٢٨٥) وفي المصادر السابقة.

قبل وفاته بعام، فكان يُصلّي في سبحته قاعداً ويقرأ السورة فيرتلها حتى يكون أطول من أطول منها.

٢٣ - ٢٠٠٤ أخبرنا عبدالرازق، أنا معمّر، عن الزهرى، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة السهمي، عن حفصة قالت: لم أر رسول الله - صلّى الله عليه وسلم - صلّى الله عليه وسلم قاعداً قطعاً قبل وفاته بعام أو عامين، فكان يُصلّي في سبحته قاعداً ويترّك السورة حتى تكون في قراءته أطول من أطول منها.

٢٤ - ٢٠٠٥ أخبرنا<sup>(١)</sup> وكيع، عن العمرى، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة أنَّ رسول الله - صلّى الله عليه وسلم - رکعهما حين طلع الفجر.

٢٥ - ٢٠٠٦ أخبرنا سليمان بن حرب، نا حداد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب قال: آمنت<sup>(٢)</sup> حفصة من

---

٢٣ - صحيح رجاله ثقات.

#### تخریجه:

تقدّم تخریجه في الحديث السابق من هذه الطريقة أيضاً وهي عند عبدالرازق ومسلم وغيرهما.

(١) هذا الحديث (٢٤) والذي يأتي بعده ذكرها المؤلف تحت عنوان بقية أحاديث أزواج النبي ﷺ أم سلمة وغيرها، فألحقت حديث كل واحدة منهن بمسندها تسهيلاً للقارئ ولحصرها في موضوع واحد.

٢٤ - تقدّم الحكم عليه وتخریجه في رقم (١٧) راجعه إن شئت.

(٢) الآيتين من لا زوج له بعد أن كان له ذلك.

٢٥ - إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان والحديث صحيح من غير هذا الوجه.

#### تخریجه:

أخرج البخاري في صحيحه (١٧٥/٩ - ١٧٦) مع الفتح النكاح، باب =

زوجها<sup>(١)</sup> وآم عثمان من رقية فمر عمر بعثمان فقال: هل لك في حفصة فقد انقضت عدتها فلم يجب<sup>(٢)</sup> إليه شيئاً فأق النبي - صلى الله عليه وسلم - فذكر ذلك له، قال: فأنا أتزوج حفصة، وأزوج عثمان أختها أم كلثوم، قال: فقال عمر: فنعم فتزوج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حفصة وزوج عثمان أم كلثوم.

عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير عن عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال أخبرني سالم بن عبد الله أنه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنها يُحدِّث أن عمر بن الخطاب حين تأيت حفصة بنت عمر من خنيس بن حداقة السهمي وكان من أصحاب رسول الله ﷺ فتوفي بالمدينة - فقال عمر بن الخطاب أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال: سأنظر في أمري، فلبثت ليالي، ثم لقيني فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا، قال عمر: فلقيت أبو بكر الصديق فقلت: إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر، فصمت أبو بكر فلم يرجع إلي شيئاً وكانت أوجد عليه مني على عثمان، فلبثت ليالي، ثم خطبها رسول الله ﷺ فأنكحتها إياها، فلقيني أبو بكر فقال: لعلك وجدت على حين عرضت علي حفصة فلم أرجع إليك شيئاً؟ قال عمر: قلت: نعم قال أبو بكر: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيها عرضت علي إلا أنك كنت علمت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ ولو تركها رسول الله ﷺ قبلتها».

أخرجه النسائي في سنته (٨٣/٦) عن محمد بن عبد الله بن المبارك حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن صالح به.

(١) هو خنيس بن حداقة السهمي ، وكان من أصحاب النبي ﷺ شهد بدراً فتوفي بالمدينة من المعجم الكبير (١٨٦/٢٣) وصحح البخاري.

(٢) في الأصل فلم يحر هكذا يحمل أن يقرأ فلم يجب أو فلم يخبر فأثبت ما استظهرته وفي مصادر التخريج فلم يرجع إلى.

ما يروى عن ميمونة زوج النبي -  
صلى الله عليه وسلم -، عن رسول الله -  
صلى الله عليه وسلم -

١ - ٢٠٠٧ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيدة الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم -

١ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخریجه:

أخرجه الحميدي في مسنده (١٤٩/١) عن ابن عيينة به مثله ومن طريقه البخاري في صحيحه (برقم ٥٥٣٨) الذبائح والصيد، باب إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب والطبراني في المعجم الكبير (٤٢٩/٢٣) والبيهقي في سنته (٣٥٣/٩) باب السمن أو الزيت تموت فيه الفأرة.

أخرجه أبو داود في سنته (برقم ٣٨٤١) الأطعمة باب في الفأرة تقع في السمن عن مسدد، والترمذني في سنته (برقم ١٧٩٨) (٢٥٦/٤) الأطعمة باب ما جاء في الفأرة تموت في السمن عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وأبي عمار، وقال: «حسن صحيح»، والنسائي في سنته (١٧٨/٧) الفرع باب الفأرة تقع في السمن عن قتيبة وأحد في مسنده (٣٢٩/٦) وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٣٨٠/٨) وأبو يعلى في مسنده (٥٠٦/١٢) عن أبي خิشمة والدارمي في سنته (١٨٨/١) في الوضوء باب الفأرة تقع في السمن، والطبراني في المعجم الكبير (٤٣٠/٢٣) عن العباس بن الفضل الأسفاطي ثنا علي بن المديني جميعهم عن ابن عيينة به مثله.

وأخرجه مالك في الموطأ (برقم ٢٠) من كتاب الاستئذان باب ما جاء في الفأرة تقع في السمن عن الزهري به ومن طريقه البخاري في صحيحه (برقم ٢٣٥، ٢٣٦) الوضوء، باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء والنسائي =

أنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سُئِلَ عَنِ الْفَأْرَةِ وَقَعَتْ فِي سِمَنٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «الْفَوْهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُوهُ».

٢ - ٢٠٠٨ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقُ، نَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ، عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُثْلِهِ.

---

= في سننه (١٧٨/٧) وأحمد في مسنده (٣٣٥/٦) والبيهقي في سننه (٣٥٣/٩) والطبراني في الكبير (٢٤٩/٢٣). وله طرق عدة عن الزهربي به.

٢ - رجاله ثقات وهو غير محفوظ من هذه الطريق كما ذكر العلماء وسيأتي في التخريج.

#### تَخْرِيجَهُ:

آخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٤/١) (برقم ٢٧٨) عن معمر به ولفظه: «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي سِمَنٍ قَالَ: إِذَا كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَايَأْنَا فَلَا تَقْرِبُوهُ» وهو عند ابن حبان من طريق المؤلف كما في الموارد/٣٣١. ومن طريق عبد الرزاق آخرجه أبو داود في سننه (٤/١٨١) الأطعمة، باب في الفأرة تقع في السمن وأحمد في مسنده (٢/٢٦٥) به وأبو يعلى في مسنده (١٠/٢١٣ - ٢١٦) من طريق عبد الواحد عن معمر به. ومن طريق أبي داود آخرجه البيهقي في سننه (٩/٣٥٣) وابن حزم في المحل (١/١٤٠) والبغوي في شرح السنة (١١/٢٥٧ - ٢٥٨) وصححه ابن حبان برقم (١٣٧٩ - ١٣٨١).

وقال الترمذى: «وَقَدْ رُوِيَ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ وَهُوَ حَدِيثٌ غَيْرٌ مَحْفُوظٌ، قَالَ: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: وَهُدْيَتِي مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ... هَذَا خطأً أَخْطَأْتُ فِيهِ، قَالَ: وَالصَّحِيفَ حَدِيثُ الزَّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبْنَ عَيَّاسٍ عَنْ مِيمُونَةَ «أَه». انظر سنن الترمذى (٤/٢٥٧).

قال ابن أبي حاتم في علل الحديث (٢/١٢) وسألته عن حديث رواه ابن أبي مريم عن عبدالجبار عن عمر الأيلى عن الزهرى عن سالم، عن أبيه عن =

٣ - ٢٠٠٩ أخبرنا عبد الرزاق، قال: وأخبرني عبد الرحمن بن بوذويه<sup>(١)</sup> أنّ معمراً كان يذكره عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس - رضي الله عنها -، عن ميمونة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

=  
النبي ﷺ في الفارة تقع في السمن قال: إن كان جاماً، . . . الحديث قال أبو محمد: ورواه معمر، وال الصحيح الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي ﷺ. وقال أبو داود: بعد ذكره الحديث عن معمر من طريق أبي هريرة - قال الحسن: قال عبد الرزاق: وربما حدث به معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي ﷺ قال عبد الرزاق: وقد كان معمراً أيضاً يذكره عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن ميمونة وكذلك أخبرناه ابن عبيته، فهذا يدل على أنّ معمراً كان يرويه بالطريقين وحفظه هكذا والله أعلم. وقد تكلمت على هذا الحديث في كتابي الإمام إسحاق وكتابه المسند في مبحث ما ذكر من تغير إسحاق في آخر عمره.

وذكر الحافظ ابن حجر: عن الذهلي في الزهريات قوله: «الطريقان عندنا محفوظان، لكن طريق ابن عباس عن ميمونة أشهر» انظر: الفتح (٣٤٤/١) وفي (٦٦٨/٩) قال: جزم الذهلي بأن الطريقتين صحيحتان» والله أعلم.

(١) عبد الرحمن بن بوذويه - بضم المثلثة وسكون الواو بعدها معجمة - ذكر الأثر عن أبي عبدالله أحمد بن حنبل أنه أثني عليه خيراً، وقال الذهبي في الكاشف (١٥٨/٢) ثقة وقال الحافظ ابن حجر: مقبول، قلت: هو لا ينزل عن درجة الصدوق مع ما ذكر من الثناء عليه وتوثيقه، والله أعلم. انظر الجرح والتعديل (٢١٧/٥) والتقريب (٣٣٧).

٤ - إسناده حسن إن لم يكن صحيحاً.

#### تخریجه:

آخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٨٤/١) ولكنه عن معمر بقوله: قال عبد الرزاق: وقد كان معمراً أيضاً يذكره عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن ميمونة وكذلك أخبرناه ابن عبيته. وأخرجه أبو داود في سنته (١٨٢/٤) عن أحمد بن صالح والنمسائي في سنته =

٤ - ٢٠١٠ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن الشيباني<sup>(٢)</sup>، عن عبدالله بن شداد، عن ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تبسط له الخمرة<sup>(٣)</sup> في المسجد فيصلّي عليها فإذا سجد أصاب ثوبه ثيابي وأنا حائض.

(٧) عن خُشَيْشِ بْنِ أَصْرَمْ وَأَحَدْ فِي مُسْنَدِهِ (٢٦٥/٢) جَمِيعُهُمْ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ أَخْرَنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُوزَيْهِ بْنِ

ومن طريق أحد عن عبدالرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (٤٣٠/٢٣) به.  
وكذا البيهقي في سنته (٣٥٣/٩) من طريق عبدالرزاق به غير أنه قال:  
أخبرني عبد الرحمن بن عمر بدل عبد الرحمن بن بوذيه فلعل بوذيه لقبه واسمه  
عمر والله أعلم.

وآخرجه أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٦/٣٣٠) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُصْعَبٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ الزَّهْرِيِّ بْنِ سَعْدٍ. وَانْظُرْ فِي تَفْسِيرِ الْبَارِيِّ لِشَرْحِ الْحَدِيثِ وَبِيَانِ صَحَّةِ طَرْقَهَا (١/٣٤٤) وَ(٩/٦٦٨).

(١) هو جعفر بن عبد الحميد.

(٢) هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان فیروز أو خاقان أو عمرو- يعني اسم أبي سليمان - الكوف، ثقة من رجال الجماعة.

(٣) الخمرة: هي السجادة مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه، انظر النهاية لابن الأثير (٧٧/٢).

تخت سحر

آخرجه أبو يعلى في مسنده (١٣/٥ و ١١) من طريق هشيم وابن عيينة عن الشياف به نحوه مفرقاً.

آخرجه البخاري في صحيحه (٣٧٩) الصلاة، باب إذا أصاب ثوب المصلي أمرأته إذا سجد ومسلم في صحيحه (٥١٣) في الصلاة (برقم ٢٧٣) باب الاعتراض بين يدي المصلي.

وأبو داود في سنته (٦٥٦) الصلاة باب الصلاة على الخمرة من طريق  
خالد بن عبد الله وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٥١٧) الصلاة باب إذا =

٥ - ٢٠١١ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن الشيباني<sup>(٢)</sup>، عن عبدالله بن شداد، عن ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يباشر النساء وهن حُيَّضَنْ يأمرهن أن يتزرن.

صلى إلى فراش فيه حائض وأحمد في مسنده (٦/٣٣٠ و٣٣٦) وأبو يعلى في مسنده (٥/١٣) والبغوي في شرح السنة (٤٣٩/٢) جميعهم من طريق هشيم. وأخرجه الطیالسی في مسنده (١/٨٥) ومن طريقه ابن خزيمة في صحيحه (٢/١٠٤) من طريق شعبة والبخاری (برقم ٣٨١) باب الصلاة على الخمرة والنمسائي في سنته (٢/٥٧)، باب الصلاة على الخمرة والدارمي في سنته (١/٣١٩) الصلاة، باب الصلاة على الخمرة وأحمد في مسنده (٦/٣٣٥) والبیهقی في (٢/٤٢١) باب الصلاة على الخمرة جميعهم من طريق شعبة. وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/٣٩٨) ومن طريقه مسلم في صحيحه (١٣/٥) من طريق عباد بن العوام وعلي بن مسهر، جميعهم عن أبي إسحاق الشیبانی به. وله طرق أخرى عن الشیبانی.

(١) هو ابن عبد الحميد.

(٢) هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان الكوفي.

٥ - صحيح.

#### تخریجہ:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢/٥١٣) عن أبي خيثمة حدثنا جرير به مثله. وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٣٠٣) الحيض، باب مباشرة الحائض عن أبي النعمان، قال حدثنا عبد الواحد وأحمد في مسنده (٦/٣٣٥) عن عبد الرحمن بن مهدي كلاماً عن سفيان عن الشیبانی به.

وكذا مسلم في صحيحه (برقم ٢٩٤) الحيض، باب مباشرة الحائض فوق الإزار من طريق خالد بن عبد الله وكذا منه الدارمي في سنته (١/٢٤٤) والبیهقی في سنته (١/٣١١) والبخاري في الحيض أيضاً (برقم ٣٠٣) من طريق عبد الواحد بن زياد وكذا منه البیهقی وأخرجه أحد في مسنده (٦/٣٣٦) وأبو عوانة في مسنده (١/٣٠٩ - ٣١٠) من طريق أسباط جميعهم عن أبي إسحاق الشیبانی به.

٦ - ٢٠١٢ - أخبرنا مروان بن معاوية الفزارى، نا عبیدالله<sup>(١)</sup> بن عبد الله بن الأصم قال: أخبرني يزيد<sup>(٢)</sup> بن الأصم، عن ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا سجد خوى<sup>(٣)</sup> بيديه يعني جنح [حتى]<sup>(٤)</sup> يُرى وضع إبطيه [من ورائه]<sup>(٤)</sup> وكان إذا قعد اطمأن على فخذه اليسرى.

---

وكذا أبو يعلى في مسنده (١٣/٧) من طريق عبد الواحد بن زياد عن الشيباني = به نحوه.

(١) هو ابن أخي يزيد بن الأصم روى عنه عمّه يزيد بن الأصم وعنده مروان بن معاوية وابن عبيدة وعبد الواحد بن زياد، ذكره ابن حبان في الثقات وأخرج له مسلم وأصحاب السنن سوى الترمذى، وتابعه أخوه عبد الله بن عبد الله بن الأصم العامرى وهو ثقة أيضاً قاله الذهبى في الكافش (٢٠٠/٢) وانظر التهذيب (٣/٢٠ - ٢١).

(٢) هو ابن أخت ميمونة أم المؤمنين، يقال له رؤية ولا يثبت ثقته، انظر التقريب (٥٩٩).

(٣) قال النووي: «التفريج والتجمیع والتخریج بمعنى واحد ومعناه كلّه باعد مرافقه وغضبه عن جنبه، قوله وضع إبطيه أي بياضهما» انظر شرح النووي على صحيح مسلم (٤/٢١١، ٢١٢).

(٤) ما بين الحاجزين من مصادر التخریج التي أخرجت الحديث عن المؤلف.  
٦ - إسناده صحيح على شرط مسلم.

#### تخریجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٤٩٧/١) الصلاة، باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويختتم به... والدارمى في سنته (٣٠٦/١) الصلاة، باب التجانی في السجود كلامها عن المؤلف إسحاق به مثله وكذا البىهقى في سنته (١١٤/٢) الصلاة، باب يجافي مرافقه عن جنبه من طريق إسحاق به مثله.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١١/١٣) عن أَحْمَدَ بْنَ مُنْيَعَ وَأَبْوَ عَوَانَةَ في مسنده (٢/١٨٤) عن عَبَادَ بْنَ مُوسَى كلامها عن مروان بن معاوية بمثيل إسناده.

٧ - ٢٠١٣ أخبرنا وكيع، نا جعفر بن بُرقان، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - / قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا سجد جافا حتى يُرى بياض إيطيه.

غير أنه وقع عند أبي يعلى عبدالله بدل عبيد الله فقط وقال النووي: - في رواية مسلم - «هكذا وقع في بعض الأصول عبيد الله بن عبدالله بتصغر الأول في الروايتين - يعني رواية سفيان ومروان وفي بعضها عبدالله مكبراً في الموضعين وفي أكثرهما بالتكبير في الرواية الأولى - يعني رواية سفيان والتصغر في الثانية - يعني رواية مروان - وكله صحيح فعبد الله وعيده الله آخوان وهما ابنا عبدالله بن الأصم وعبد الله بالتكبير أكبر من عبيد الله وكلاهما روايا عن عمه يزيد بن الأصم» انظر شرح النووي (٤/ ٢١١، ٢١٢).

أخرجه مسلم من طريق سفيان عن عبيد الله بن عبدالله به . وأخرجه الحميدي (١٥٠/١) عن سفيان ومن طريق الحميدي هذه أبو عوانة في مسنده (١٨٤/٢).

وأخرجه عبدالرازاق في مصنفه (١٧٠/٢) عن ابن عيينة ومن طريق عبدالرازاق أحمد في مسنده (٣٣١/٦) وأبو عوانة في مسنده (١٨٤/٢) وأخرجه أبو داود في سنته (برقم ٨٩٨) الصلاة بباب صفة السجود ومن طريقه أبو عوانة (١٨٤/٢) وأخرجه النسائي في سنته (٢١٣/٢) الإفتتاح بباب التجافي في السجود والبغوي في شرح السنة (١٤٥/٣) من طريق قتيبة والدارمي في سنته (٣٠٦/١) عن يحيى بن حسان وابن ماجه في سنته (برقم ٨٨٠) الإقامة بباب السجود عن هشام بن عمار وأبو يعلى في مسنده (١٣/١٣) عن سعيد بن سعيد . وابن خزيمة في صحيحه (٣٢٩/١) جميعهم عن ابن عيينة عن عبيد الله بن عبدالله وعند بعضهم عن عبدالله بن عبدالله به .

٧ - صحيح على شرط مسلم ، أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢٣٩) (بعد رقم ٤٩٧) عن المؤلف وأبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٧/١) وأحمد في مسنده (٣٣٢/٦، ٣٣٥) وأبو يعلى في مسنده (١٩/١٣) عن أبي خيثمة جميعهم عن وكيع ، والدارمي في سنته (٣٠٦/١) عن أبي نعيم وكذا الطبراني في الكبير =

٢٠١٤ - ٨ أخبرنا النضر<sup>(١)</sup>، نا شعبة، عن الحكم<sup>(٢)</sup> قال: قلت لقاسم<sup>(٣)</sup>: إني أوتر بثلاث ثم أخرج إلى الصلاة فقال: لا توثر إلا بسبع أو بخمس، فلقيت مجاهداً ويحيى بن الجزار فذكرت ذلك لها فقالا: سله عمن<sup>(٤)</sup> فقال: عن الثقة عن عائشة وميمونة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

٩ - ٢٠١٥ أخبرنا محمد بن جعفر، نا شعبة بهذا الإسناد مثله.

---

(٤٣٥/٢٣) عن علي بن عبدالعزيز عن أبي نعيم وأحمد في مسنده (٣٣٣/٦) = عن كثير بن هشام وعلي بن ثابت وأبو عوانة (١٨٤/٢ - ١٨٥) عن أبي عمر الإمام ثنا الحسين بن عياش جميعهم عن جعفر بن بُرقان به مثله.

(١) هو النضر بن شمبل.

(٢) هو الحكم بن عتبة الكندي مولاهم أبو محمد.

(٣) هو القاسم بن خيمرة الهمداني أبو عروة الكوفي.

(٤) في الأصل «عن من».

٨ - رجال الإسنادين ثقات وقول الراوي حديثي الثقة أو عن الثقة مختلف في قبوله فعلى قول من يعتبره حجة الإسناد صحيح وعلى قول من لا يعتبره ففي الإسناد إبهام، والله أعلم، أخرجه أحمد في مسنده (٣٣٥/٦) عن محمد بن جعفر ويحيى بن سعيد.

والنسائي في الكبرى كما ذكره المزري في تحفة الأشراف (٣٨٤/١٢) عن إسحاق بن مسعود عن يزيد بن زريع، وأبو يعلى في مسنده (٢٤/١٣ - ٢٥) عن زهير حديثنا هاشم بن القاسم جميعهم عن شعبة به.

وأخرجه النسائي في سنته (٢٣٩/٣ - ٢٤٠) قيام الليل وتطوع النهار، باب كيف الوتر بخمس وذكر الاختلاف على الحكم في حديث الوتر عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم عن يزيد قال: حدثنا سفيان بن الحسين عن الحكم عن مقسم قال: الوتر سبع فلا أقل من خمس، فذكرت ذلك لإبراهيم فقال: عمن ذكره؟ قلت: لا أدرى قال الحكم: فحججت فلقيت مقسمًا. قلت له: عمن؟ قال عن الثقة عن عائشة وعن ميمونة».

٢٠١٦ - أخبرنا يحيى بن آدم، نا شريك<sup>(١)</sup>، عن سماك<sup>(٢)</sup>، عن عكرمة، عن ميمونة أو عن ابن عباس، عن ميمونة قالت: اغتسلت من الجنابة في جفنة وأفضلت فيها فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يريد أن يغتسل فقلت إني قد اغتسلت منه فقال: «ليس على الماء جنابة».

وكذا الطبراني في الكبير (٤٤١/٢٣) عن عثمان بن عمر الضبي حدثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن الحكم قال: سألت مقبساً قال قلت: إني أوتر بثلاث ثم أخرج إلى الصلاة والباقي مثله.

(١) هو شريك بن عبد الله القاضي تغير بعد توليه القضاء.

(٢) سماك هو ابن حرب وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخره كما في التقريب (٢٥٥).

١٠ - إسناده ضعيف.

#### تخرجه:

آخرجه الطیالسی في مستنه (٤٢/١) عن شريك به ومن طريقه أخرجه أحمد في مستنه (٣٣٠/٦) وابن ماجه في سنته (برقم ٣٧٢)، باب الرخصة بفضل وضوء المرأة والدارقطنی في سنته (٥٣/١) برقم (٧).

وآخرجه أحمد في (٣٣٠/٦) عن هاشم بن القاسم والطبری في تهذیب الآثار (برقم ١٠٣٢) من مستند ابن عباس (٦٩٥/٢) عن أبي كریب حدثنا أسود (برقم ١٠٣٤) عن محمد بن سهل بن عسکر حدثني يحيى بن حسان والحسن بن الربيع (وبرقم ١٠٣٥) عن عبیدالله بن عبدکریم حدثنا الحسن بن عطیة القرشی، وأخرجه الدارقطنی في (٥٢/١) عن علی بن احمد حدثنا عیسی بن ابی حرب الصفار حدثنا يحيى بن ابی بکر جمیعهم عن شريك بهذا الإسناد وجاء عندهم شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن ميمونة بدون الشک.

وقال الدارقطنی: «اختلف في هذا الحديث على سماك ولم يقل فيه عن ميمونة غير شريك».

١١ - ٢٠١٧ أخبرنا وكيع، نا سفيان، عن سماك، عن عكرمة أنَّ ميمونة اغتسلت من الجنابة فتوضأ رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بفضلها وقال: «الماء لا ينجسه شيءٌ».

قال إسحاق: زاد وكيع بعد «نا» فيه عن ابن عباس.

١٢ - ٢٠١٨ قال أبو محمد بن شيرويه، نا وكيع، نا سفيان، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أنَّ ميمونة اغتسلت من الجنابة فتوضأ رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - من فضلها وقال: «الماء لا ينجسه شيءٌ».

١٣ - ٢٠١٩ أخبرنا أبو عامر<sup>(١)</sup> العقدي، نا زهير وهو ابن محمد

---

١١ - تقدم الحكم على الإسناد في الحديث السابق ويريد المؤلف بقوله: زاد وكيع فيه عن ابن عباس يعني عكرمة عن ابن عباس عن ميمونة وهو الحديث الآتي الذي ساقه أبو محمد بن شيرويه راوي المسند برقم ١٢.

١٢ - تقدم الحكم عليه وتخرجه في حديث رقم (١٠).

(١) هو عبد الملك بن عمرو.

١٣ - إسناده حسن وصحيح على ضوء احتجاج المؤلف بعبد الله بن عقيل، ورواية غير أهل الشام عن زهير صحيحه والراوي عنه بصري.

آخرجه أحمـد في مسنـده (٣٣٢/٦ - ٣٣٣) وفي الأشربة (١٠) عن عبد الرحمن بن مهدي، وأبي عامر العقدي به مثله.

وأبو يعلى في مسنـده (١٩/١٣ - ٢٠) عن أبي خيثمة حدثنا أبو عامر العقدي به مثله، دون ذكر قوله عن القاسم عن عائشة.

وقد تقدم تخرجه في مسنـد عائشة رضي الله عنها برقم ٤٠٥، راجـعـه إن شـتـتـ.

وآخرجه الطبراني في الكبير (٤٣٩/٢٣) عن حفص بن عمر الرقي ثنا أبو حذيفة ثنا زهير بن محمد (ح) وحدثنا عبد الله بن أـحمدـ بن حـنـبـلـ حدـثـيـ أبيـ ثـناـ عبدـ الرـحـمـنـ بنـ مـهـدـيـ ثـناـ زـهـيرـ بنـ مـهـدـيـ بهـ.

العنزي ، عن عبدالله<sup>(١)</sup> بن محمد بن<sup>(٢)</sup> عقيل عن عطاء بن يسار ، عن ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - وعن القاسم بن محمد ، عن عائشة ، عن النبي / - صلى الله عليه وسلم : « لا تتبذلوا في الدباء والملفت ولا في الجر والنمير وكل شراب أسكر فهو حرام ».

١٤ - ٢٠٢٠ أخبرنا جرير<sup>(٣)</sup> ، عن منصور بن<sup>(٤)</sup> المعتمر السلمي ، عن

(١) جاء في الأصل « عن عقيل » والصواب ما أثبته من مصادر التخريج والترجمة .

(٢) عبدالله بن محمد بن عقيل متكلم فيه قال أبو أحمد الحاكم : كان أبو أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية يتحاجان بحديثه وليس بذلك المتن المعتمد ، وقال الترمذى : صدوق وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه ، وسمعت محمد بن إسحاعيل يقول - وهو البخارى - : « كان أبو أحمد وإسحاق والحميدى يتحاجون بحديث ابن عقيل ، وقال : هو مقارب الحديث » .

انظر : تهذيب التهذيب (٦/١٣ ، ١٥) وتاريخ الثقات للعجمى (٢٧٧) وأحوال الرجال للجوزجانى / ١٣٨ .

(٣) هو جرير بن عبد الحميد .

(٤) هو منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمي .

١٤ - في إسناده مقبول والحديث يتقوى بشواهده وقد تابع عمران بن حذيفة عبد الله بن عبدالله عند النسائي وصحيح على شرط ابن حبان .

آخرجه النسائي في سنته (٣١٥/٧) البيوع ، باب التسهيل في الدين عن محمد بن قدامة وابن ماجه في سنته (برقم ٢٤٠٨) الصدقات باب من إدان ديناً وهو ينوي قضاءه عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا عبيدة بن حميد وأبو يعلى في مسنده (١٢/٥١٤ - ٥١٥) عن أبي خيثمة ومن طريقه ابن حبان في صحيحه كما في المward (٢٨٢) (برقم ١١٥٧) والحاكم في المستدرك (٢٢/٢) من طريق المؤلف وأبي الوليد الطيالسي والبيهقي في سنته (٥/٣٥٤) البيوع ، باب ما جاء في جواز الاستقراض من طريق أبي الوليد الطيالسي وهشام جميعهم عن جرير بهذا الإسناد مثله .

وآخرجه البخاري في التاريخ (٣٦٣/٣) قال موسى بن حزام حدثنا أبوأسامة عن زائدة عن منصور به .

=

زياد<sup>(١)</sup> بن عمرو بن هند، عن عمران<sup>(٢)</sup> بن حذيفة قال: كانت ميمونة تدّان وكثير الدين فلامها أهلها في ذلك ووجدوا عليها، فقالت: لا أدع الدين وقد سمعت خليلي ونبي عليه السلام يقول: ما أحد يدان ديناً يعلم الله أنه يريد قصائه إلا قضاه الله عنه في الدنيا.

= وأخرجه أحمد في مستنته (٣٣٢/٦) عن يحيى بن أبي بكر حدثنا جعفر بن زياد قال حسبته عن سالم عن ميمونة وكذا في (٣٣٥/٦) عن يحيى بن آدم حدثنا جعفر بن زياد عن منصور عن رجل عن ميمونة به.

وأخرجه النسائي في سنته (٣١٥/٧ - ٣١٦) عن محمد بن المثنى حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي عن الأعمش عن حسين بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عبد الله أن ميمونة... ورجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري في صحيحه (برقم ٢٣٨٧) الاستقرار، باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها، والبيهقي في سنته (٣٥٤/٥) والبغوي في شرح السنة (٢٠١/٨) بلفظ وهو للبخاري «من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله».

كما يشهد له حديث عبد الله بن جعفر عند ابن ماجه (برقم ٢٤٠٩) والحاكم في المستدرك (٢٣/٢) وصححه وقال البوصيري في الزوائد: «إسناده صحيح» وقال الحافظ في الفتح (٥٤/٥) «إسناده حسن». وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها وقد تقدم في مستندها برقم (٥٦٨ و ٥٦٩) انظر تخرّجها هناك إن شئت وهو حسن أيضاً.

(١) هو الجمل الكوفي ذكره ابن حبان في الثقات، والبخاري في التاريخ الكبير (٣٦٣/٣) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥٣٩/٣) ولم يذكرها فيه جرحاً ولا تعديلاً وقال الذهبي في الكاشف (٣٢٣/١) وثق، انظر التهذيب (٣٨٠/٣).

(٢) ذكره في التهذيب (١٢٥/٨) فقال: أحد المجاهيل، وقال الحافظ ابن حجر: قلت ذكره مسلم في الطبقة الثانية من أهل الكوفة وذكره ابن حبان في ثقات التابعين وأخرج حديثه في صحيحه وكذا الحاكم، وقال الذهبي: لا يعرف، وقال الحافظ في التقريب (٤٢٩) - مقبول.

١٥ - ٢٠٢١ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن الأعمش، عن سالم<sup>(٢)</sup>، عن كريب<sup>(٣)</sup>، عن ابن عباس - رضي الله عنها -، عن ميمونة قالت: اغسل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الجنابة فغسل فرجه، ثم ذلك يده بالحائط أو بالأرض ثم توضأ وضوءه للصلوة ثم أفاض<sup>(٤)</sup> على رأسه وساير جسده الماء ثم تنحى فغسل رجليه ثم أتيته بخرقة ينشف فيها أو يمسح بها فقال بيده هكذا وأبى أن يأخذها ونفض الماء عنه.

(١) هو ابن عبد الحميد.

(٢) هو ابن أبي الجعد.

(٣) هو مولى ابن عباس.

(٤) توجد في الأصل كلمة «الماء» مضروبة عليها فحذفتها.

١٥ - صحيح رجاله ثقات.

#### تخریجه:

أخرجه النسائي في سنته (٢٠٨/١) الغسل، باب الغسل مرة واحدة عن المؤلف به مثله وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٢٦٠) الغسل، باب مسح اليد بالتراب لتكون أ نقى و(برقم ٢٤٩) باب الوضوء قبل الغسل و(برقم ٢٦٦) باب من أفرغ بيمنيه على شمائله و(برقم ٢٥٧) و(برقم ٢٦٥) باب الغسل مرة واحدة وباب تفريق الغسل والوضوء وبرقم (٢٥٩) باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة وبرقم (٢٧٤)، باب من توضأ في الجنابة وبرقم (٢٧٦)، باب نفض اليدين من الغسل من الجنابة من طريق سفيان وأبى عوانة ومن طريق عبد الواحد وحفص بن غياث والفضل بن موسى وأبى حزرة جميعهم عن الأعمش بمثل إسناده.

وأخرجه مسلم في صحيحه (بعد رقم ٣١٧) الحيض، باب صفة غسل الجنابة عن طريق المؤلف ومحمد بن الصباح وأبى كريب والأشج عن وكيع به وهو الإسناد الآتي عند المؤلف. أخرجه أبو داود في سنته (برقم ٢٤٥) الطهارة باب الغسل من الجنابة عن مسدد ثنا عبد الله بن داود والننسائي في سنته (١٣٧/١) الطهارة، باب غسل الرجلين في غير المكان الذي يغسل فيه من طريق عيسى بن يونس ومن طريق عيسى هذا مسلم في صحيحه (٣١٧) =

١٦ - ٢٠٢٢ أخبرنا وكيع، نا الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب قال: نا ابن عباس، عن ميمونة قالت: وضعت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - غسلاً فاغتسل من الجنابة فاكفأ الإناء بشماله على يمينه فغسل يديه ثلاثاً ثم أدخل يده الإناء فأفاض على فرجه فغسله ثم دلك يده بالحائط أو بالأرض ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه، ثم أفاض الماء على جسده ثم تنحى فغسل رجليه.

= أيضاً وابن حبان في صحيحه (برقم ١١٧٧) والطبراني في الكبير (٤٢٣/٢٣) والبيهقي في سنته (١٧٣/١) وأخرجه الحميدي في مسنده (١٥١/١) ومن طريقه البخاري (برقم ٢٦٠) الغسل، باب مسح اليدين بالترباب والبيهقي (١٧٣/١)، باب ذلك اليد بالأرض بعده وغسلها، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٦١/١) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٤٢٣/٢٣) عن الثوري وأخرجه الطيالسي في مسنده (٦١/١) وأحمد في مسنده (٣٢٩/٦ - ٣٣٠) وأخرجه أبي عوانة وأحمد من طريق أبي معاوية أيضاً وطريق أبي معاوية عند مسلم (بعد رقم ٣١٧) والنمسائي (٢٠٤/١) وأبي عوانة في المسندي (١٢٠/١ - ٢٩٩ - ٣٠٠) وعند ابن خزيمة في صحيحه (١٢٠/١) وعند البيهقي (١٧٣/١)، وعند ابن خزيمة بطرق أخرى أيضاً.

وأخرجه الدارمي في سنته (١٩١/١) الطهارة عن أبي الوليد عن زائدة وأبو عوانة في مسنده (٢٩٩/١ - ٣٠٠) عن طريق محمد بن فضيل وأبي بحبي الحماني والبغوي في شرح السنة (١٢/٢) من طريق أبي حمزة جميعهم عن الأعمش بهذا الإسناد مثله.

١٦ - صحيح رجاله رجال الصحيح.

#### تخریج:

أخرجه مسلم في صحيحه (٣١٧) الحيس، باب صفة غسل الجنابة عن المؤلف ومحمد بن الصباح وأبي كريب والأشج عن وكيع به.

وأخرجه الترمذى في سنته (برقم ١٠٣) الطهارة، باب ما جاء في الغسل من الجنابة عن هناد وابن ماجه في سنته (٥٧٣) الطهارة، باب ما جاء في الغسل من الجنابة عن أبي بكر بن أبي شيبة وهو في المصنف له (٦٩/١) ومن طريقه =

١٧ - ٢٠٢٣ أخبرنا عبد الله بن إدريس قال: سمعت الأعمش يحذث عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس، عن ميمونة قالت: كنت [عند]<sup>(١)</sup> النبي - صلى الله عليه وسلم - فأتي بغسل فأفاض على جسده ثم أتي بمنديل فلم يمسه وقال: «بالماء هكذا»، قال إسحاق: يعني نفضه عن نفسه.

١٨ - ٢٠٤٤ أخبرنا أبو معاوية<sup>(٢)</sup>، نا الأعمش، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس، عن ميمونة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا اغتسل من الجنابة بدأ فتوضاً وضوءه للصلوة ثم أفاض على رأسه وعلى ساير جسده ثم تنحى فغسل رجليه.

---

آخرجه مسلم أيضاً وكذا ابن ماجه من طريق علي بن محمد وأحمد في مستنه (٣٣٥ - ٣٣٠) وعبدالله في زوائد المسند (٦/٣٣٠) عن أبي الريبع وأخرجه أبو يعل في مستنه (١٣/١٧) عن زهير ومن طريق أبي يعل البيهقي في سنته (١/٧٧) وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/١٢٠) عن سلم بن جنادة وأبو عوانة في مستنه (١/٢٩٩ - ٣٠٠) من طريق الأحس وعلي بن حرب جميعهم عن وكيع بمثل إسناده المذكور هنا.

(١) ما بين الحاجزين ليس في الأصل أضفته لتفصي السياق.

١٧ - صحيح رجاله رجال الصحيح.

#### تخریجه:

آخرجه مسلم في صحيحه (٣١٧) الحيض، باب صفة غسل الجنابة (٣٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالله بن إدريس به.  
وكذا أبو يعل في مستنه (١٣/٢٦ - ٢٥) عن أبي خيثمة عن عبدالله بن إدريس به. انظر حديث ١٥ و ١٦ وتخریجهما.  
(٢) هو محمد بن خازم الضرير.

١٨ - صحيح رجاله رجال الصحيح تقدم تخریجه من هذه الطريق في حديث ١٥  
راجحه إن شئت.

٢٠٢٥ — أخبرنا عبد الرّزاق، نا معمر، عن الزّهري، عن ندبة<sup>(١)</sup> مولاًة ميمونة قالت: دخلتُ على ابن عباس وأرسلتني ميمونة فإذا في بيته فراشان فرجعت إلى ميمونة فقلت لها: ما أرى ابن عباس إلا مهاجرًا أهلَه، فأرسلت ميمونة إلى ابنة ابن مشرح الكندي تسألاها فأخبرتها أنه ليس بيبي وبينه هجرة، ولكنني حائض فأرسلتني ميمونة إلى ابن عباس أترغب عن سنة رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا حاضت المرأة من نسائه أمرها فاتزرت إلى الرّكبة أو إلى نصف الفخذ ثم يباشرها.

٢٠٢٦ — أخبرنا محمد<sup>(٢)</sup> بن بكر، أنا ابن جرير، حدثني

---

(١) ندبَة - بضم أولها ويقال بفتحها وسكون الدال بعدها موحدة، مولاًة ميمونة، قال الحافظ ابن حجر: مقبولة... ويقال إن لها صحبة، وجاء بدية أيضاً اسمها انظر الكاشف (٤٨٢/٣) والتقريب (٧٥٤).  
١٩ — في إسناده مقبولة.

**تخریجه:**

أخرجَه عبد الرّزاق في مصنفه (٣٢١/١) ومن طريقه أَحْمَد في مسنده (٣٣٦/٦) بهذا الإسناد مثله، وعند أَحْمَد «بدية» ولفظه «إلى الركبتين» أو «إلى أنصاف الفخذين».

(٢) هو البرساني.

٢٠ — في إسناده أم منبود مقبولة.

**تخریجه:**

أخرجَه عبد الرّزاق في مصنفه (٣٢٥/١) عن ابن جرير ومن طريق عبد الرّزاق أَحْمَد في مسنده (٣٣٤/٦) وكذا عن محمد بن بكر كلامها عن ابن جرير به مثله.

والحميدي في مسنده (١٤٩/١) عن سفيان عن منبود به بلفظ مقارب من لفظ المؤلف.

منبوز<sup>(١)</sup>، عن أمّه<sup>(٢)</sup> أنها أخبرته أنّه بينما هي جالسة عند ميمونة إذ دخل ابن عباس - رضي الله عنها - عليها فقالت: يا بُنْيَةَ مالي أراك شعثاً فقال: إنّ أمّه عمار مرجلتي هي حائض، فقالت: يا بُنْيَةَ وأين الحيضة من اليد، لقد كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يدخل على إحدانا وهي حائض فيتكتئ عليها ويتلوا القرآن وهو متكتئ عليها، ويدخل عليها وهي قاعدة فيتكتئ في حجرها ويتلوا القرآن وهو متكتئ في حجرها ويسقط له / الخمرة في مصلاه فيصلئ عليها أي بُنْيَةَ وأين الحيضة من اليد.

٢٠٢٧ - أخبرنا سفيان<sup>(٣)</sup>، عن منبوز<sup>(٤)</sup>، عن أمّه<sup>(٢)</sup> قالت: كنا

---

(١) هو منبوز - بنون ساكنة وموحدة مضمومة وآخرة معجمة - ابن أبي إسحاق المكي ويقال اسمه سليمان ومنبوز لقبه، قال ابن معين ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن سعد كان قليل الحديث، ولم يجرحه أحد، وقال الحافظ: مقبول، انظر التهذيب (٢٩٧/١٠) والتقريب (٥٤٥).

(٢) قال الحافظ ابن حجر: والدة منبوز بن أبي سليمان مقبولة، انظر التقريب (٧٥٩).

(٣) هو ابن عبيدة جاء تعيينه عند عبدالرازق.

(٤) جاء في الأصل عن منصور عن أبيه قالت والصواب ما أثبته من مصادر التخريج ومن السياق.

٢١ - تقدم الحكم على الإسناد حيث إن فيه أم منبوز وهي مقبولة.

#### تخریجه:

أخرجه عبدالرازق في مصنفه (٨٨/١) عن ابن عبيدة بهذا الإسناد مثله. والبيهقي في سنته (٢٥٩/١) عن أبي سعيد الإسفارائي أنا أبو بحر ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي حدثنا سفيان به . ولفظه «كنا نسافر مع ميمونة فتمر بالغدير فيه البعر والجعلان فتشرب منه أو تتوضأ به».

نسافر مع ميمونة فتنزل على الغدران فيها الجعلان والبعر فستقى لها منه لا يرى بذلك بأساً.

٢٢ - ٢٠٢٨ - أخبرنا محمد بن بكر، أنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: أخبرتني ميمونة أن شاة لهم ماتت فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ألا دبغتم إهابها فانتفعتم به.

٢٣ - ٢٠٢٩ - أخبرنا عبدة بن سليمان، نا محمد بن إسحاق، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن سليمان بن يسار<sup>(١)</sup>، عن ميمونة زوج

---

٢٢ - صحيح بطرقه ورجاله ثقات وابن جريج وإن كان مدلساً غير أنه جاء التصريح بسباعه عند عبدالرزاق وغيره.

تخریجه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٦٣ - ٦٤) عن ابن جريج به وفي طريق لم يذكر ميمونة ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (٤٢٦ / ٢٣) وأحمد في مسنده (٣٣٦ / ٦) وكذا أحمد عن يزيد كلّاهما عن ابن جريج به. وأخرجه سلم في صحيحه (٢٧٧ / ١) الحيض، باب طهارة جلود الميّة بالدباغ عن أحمد بن عثمان التوفلي حدثنا أبو عاصم حدثنا ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار، أخبرني عطاء منذ حين قال أخبرني ابن عباس به نحوه. وكذا من طريق سفيان عن عمرو عن عطاء به نحوه ومن طرق أخرى أيضاً عن ابن عباس به. وكذا عند الطبراني في المصدر السابق نفسه.

(١) هو أيوب ويقال أبو عبدالله، ويقال أبو عبد الرحمن المدنى من رجال الجماعة وأحد الفقهاء السبعة.

٢٣ - رجاله ثقات سوى محمد بن إسحاق وهو صدوق مدلّس وقد عنون ولكنه تابعه غير واحد من الثقات.

أخرجه أحمد في مسنده (٣٣٢ / ٦) عن يعلى وأبو داود في سنته (برقم ١٦٩٠) الزكاة، باب في صلة الرحم (٣٢٠ - ٣١٩ / ٢) عن هنّاد بن السري عن عبدة كلّاهما عن محمد بن إسحاق به.

النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: كانت لي جارية فأعتقتها فدخلت على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأخبرته فقال: «لو كنتِ أعطيتنيها أحوالكِ كان أعظم لأجركِ».

٢٤ - ٢٠٣٠ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن طاووس<sup>(١)</sup>، عن ابن عباس أن ميمونة أعتقت جارية لها فقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «ما فعلت فلانة؟» فقالت: أعتقتها، فقال: «لو كنتِ أعطيتنيها أختكِ الأعرابية كان خيراً لكِ»، قال إسحاق: هكذا قال سفيان أو نحوه.

= والحاكم في المستدرك (٤١٤/١ - ٤١٥) عن أبي العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا أسد بن موسى ثنا أبو معاوية وعن أبي زكريا يحيى بن محمد العنبري ثنا إبراهيم بن أبي طالب عن هناد عن عبدة كلامهما عن محمد بن إسحاق به وقال: صحيح على شرط مسلم ولم ينرجاه ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٢٥٩٢) الهبة، بباب هبة المرأة لغير زوجها عن يحيى بن بكر عن الليث عن يزيد بن حبيب ومن طريقه الغاوي في شرح السنة (١٩٥/٦)، وأخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٩٩٩) الزكاة، بباب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والنسماني في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٤٩٤ - ٤٩٥) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (برقم ٣٣٤٤) والبيهقي في سنته (٤/١٧٩) من طريق هارون بن سعيد الأيلي، حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث وأحمد في مسنده (٣٣٢/٦) عن الحسن بن موسى وأبو يعلى في مسنده (١٣/٢٦) عن زهير حدثنا الحسن بن موسى حدثنا ابن هليعة ثلاثتهم عن بكير بن عبدالله بن الأشج عن كريب مولى ابن عباس قال: سمعت ميمونة الحديث.

انظر الفتح (٥/٢١٩) لمعرفة اختلاف طرق الحديث.

(١) هو عبدالله بن طاووس بن كيسان البهاني الكوفي أبو محمد ثقة.

٢٤ - رجاله ثقات والحديث صحيح، انظر: تخریج الحديث السابق.

٢٥ - ٢٠٣١ أخبرنا وهب بن جرير حديث أبي<sup>(١)</sup>، عن أبي فزاره<sup>(٢)</sup>، عن يزيد بن الأصم أنَّ رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تزوج ميمونة وهو حلال وبني بها وهو حلال فماتت بسرف<sup>(٣)</sup> فحضرت جنازتها فدفنتها في الظلَّةِ التي فيها البناء، فدخلت أنا وابن عباس - وهي خالي - قبرها فلما وضعناها في اللحد مال رأسها فجمعنا ردائِي فجعلته تحت رأسها فأخذه ابن عباس فرمى به ووضع تحت رأسها كذانة<sup>(٤)</sup>، قال إسحاق: حجر وكانت قد حلقت رأسها في الحج وكان محماً<sup>(٥)</sup>.

(١) أبوه هو جرير بن حازم.

(٢) أبو فزاره هو راشد بن كيسان العبيسي بالموحدة الكوفي ثقة من رجال مسلم انظر: التقريب (٢٠٤).

(٣) سرف: بفتح السين المهملة وكسر الراء - وهي قرية قريبة من مكة في حدود عشرة كيلوًاء أو زيادة يعني ستة أميال منها وقيل أكثر وبه تزوج رسول الله ﷺ ميمونة بنت الحارث وهناك بني بها وهناك توفيت، انظر: معجم البلدان (٢١٢/٣).

(٤) الكذانة - بفتح الكاف وتشديد الذال المعجمة - هي حجارة - رخوة إلى البياض انظر النهاية (١٦٠/٣).

(٥) أي مسود الرأس بعد الحلق بنبات شعره، انظر المصدر نفسه (٤٤٤/١ - ٤٤٥).

٢٥ - رجاله ثقات كلهم ولكنه مرسل لأنَّ يزيد بن الأصم لم يسمع من رسول الله ﷺ ولكن جاء تعين الواسطة عند غير المؤلف وهي ميمونة رضي الله عنها كما سيأتي في التخريج.

#### تخریجه:

أخرجه الترمذى في سنته (برقم ٨٤٥) الحج، باب ما جاء في الرخصة في ذلك عن إسحاق بن منصور وأحمد في مستنه (٣٣٣/٦) والطحاوى في شرح معانى الآثار (٢٧٠/٢) باب نكاح المحرم عن يونس، وأبو يعلى في مستنه (٢٢/١٣) عن زهير جميعهم عن وهب بن جرير بهذا الإسناد مثله غير أنه جاء عندهم عن يزيد بن الأصم عن ميمونة.

=

٢٦ - ٢٠٣٢ أخبرنا وكيع، عن وهب بن عقبة، عن يزيد بن الأصم أن ميمونة حلقت رأسها يعني من داء برأسها.

وجاء عند الطحاوي بزيادة «ابن» «قبل» «وهب» خطأ.  
وقال الترمذى : هذا حديث غريب ، وروى غير واحد هذا الحديث عن  
يزيد بن الأصم مرسلًا أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال .  
قلت : قضية الإرسال في الطرف الذى ذكره الترمذى وفي قوله : وبين بها وهو  
حلال ، أمّا الطرف الآخر : وماتت بسرف إلى آخره فهو حضر وشاهد وشارك  
في دفناها فهو موصول . وأخرج هذا الطرف أبو يعلى في مسنده (٢٧/١٣) -  
(٢٨) بإسناد صحيح . قال الهيثمى في جمجم الروايات (٩/٤٩) : رواه أبو يعلى  
في مسنده ورجاله رجال الصحيح .  
وأخرجه مسلم في صحيحه (برقم ١٤١١) باب تحريم نكاح المحرم وابن  
ماجاه في سنته (١٩٦٤) النكاح ، باب المحرم يتزوج والبيهقي في سنته  
(٦٦/٥) الحج ، باب المحرم لا ينكح ولا ينكح جميعهم من طريق أبي  
بكر بن أبي شيبة ، حدثنا يحيى بن آدم حدثنا جرير بن حازم به وكذا الطبراني  
في الكبير (٤٣٧/٢٣) من طريق عثمان بن أبي شيبة عن يحيى به .  
وأخرجه أبو داود في سنته (١٨٤٣) المنساك ، باب المحرم يتزوج وأحمد في  
مسنه (٣٣٥/٦) والطحاوى في شرح معانى الآثار (٢/٢٧٠) من طريق  
hammad bin سلمة عن حبيب بن الشهيد وكذا منه أبو يعلى في مسنده (١٣/٢٤)  
وعزاه الحافظ في الفتح (٩/١١٣) إلى ابن سعد بإسناد صحيح . وهل يمنع  
المحرم من النكاح أم لا يمنع ؟  
قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤/٥٢) : « وانختلف العلماء في هذه المسألة  
فاجمehor على المنع لحديث عثمان » (لا ينكح المحرم ولا ينكح) أخرجه  
مسلم .  
ويراجع لذلك الشروح .

٢٦ - رجال ثقات سوى وهب بن عقبة لم يتبعني لي وترجم في التهذيب (١١/١٦٥)  
لشخصين بهذا الاسم أحدهما البكاني والثاني العجلي ، الأول مستور ، والثاني  
وثقة ابن معين ، والأول ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/٢٦) .

٢٧ - ٢٠٣٣ — أخبرنا محمد بن بكر، أنا ابن جريج ، عن عطاء<sup>(١)</sup> قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف ، فقال ابن عباس : إذا حلتكم نعشها فلا تزعزعوا بها ولا تزلزلوا وأرفقوا بها ، فقد كان عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تسع<sup>(٢)</sup> نسوة فقسم منهن لثيابن ولا يقسم لواحدة . قال ابن جريج : فقلت لعطاء من التي كان لا يقسم لها ، فقال: صفية بنت حبي بن أخطب .

(١) هو عطاء بن يسار مولى ميمونة .

(٢) أي عند موته وهن سودة وعائشة وحفصة وأم سلمة وزينب بنت جحش وأم حبيبة وجويرية وصفية وميمونة وهذا ترتيب تزويمجه إياهن رضي الله عنهم ، انظر: الفتح (١١٣/٩) .

٢٧ — صحيح رجاله ثقات وصرّح ابن جريج بالتحديث عند عبدالرازق . أخرجه عبدالرازق في مصنفه (٤٤٢/٣) عن ابن جريج به نحوه وجاء عنده أخبرني عطاء قال: حضر نافع مع ابن عباس جنازة ميمونة الحديث وهذا خالف لما جاء عند المؤلف والبخاري حيث جاء عنده كما هو عند المؤلف . أخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٥٠٦٧) النكاح ، باب كثرة النساء عن إبراهيم بن موسى ، أخبرنا هشام بن يونس أن ابن جريج أخبرهم به دون قوله: قال ابن جريج قلت لعطاء إلخ . وأخرجه مسلم في صحيحه (١٠٨٦/٢) الرضاع باب جواز هبتها نوبتها لضرتها عن المؤلف ومحمد بن حاتم وقال محمد: حدثنا محمد بن بكر به مثله .

في الفتح (١١٣/٩) قال عياض: قال الطحاوي: هذا وهم - يعني قول عطاء التي كان لا يقسم لها صفة - وصوابه سودة كما تقدم أنها وهبت يومها لعائشة وإنما غلط فيه ابن جريج روایة عن عطاء كذا قال: وقال الحافظ: والراجح عندي ما ثبت في الصحيح ولعل البخاري حذف هذه الزيادة عمداً .

٢٨ - ٢٠٣٤ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن أبي زياد، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة قالت: أهدي لنا ضبّ، فصنعته فدخل عليها رجلان من قومها فاختفتهما به، فدخل النبي - صلى الله عليه وسلم - فوضع يده ثم رفعها، فقلت: ضبّ أهدي لنا فذهبا<sup>(٣)</sup> يطرحان ما في أيديهما، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «كلوه فإنكم أهل نجد تأكلونها، وإننا أهل تهامة نعافها».

٢٩ - ٢٠٣٥ أخبرنا النضر بن شميل، نا حماد وهو ابن سلمة، عن

(١) هو جرير بن عبد الحميد.

(٢) هو يزيد بن أبي زياد القرشي أبو عبدالله، ضعيف كبر فتغىّر وصار يتلقن وكان شيئاً، انظر التقريب (٦٠١).

(٣) في الأصل ما رسمه (يدهان) وفي أبي يعل وغيرة «فأراد الرجال أن يطرحوا

٢٨ - ضعيف به.

#### تخریجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٨/٨) عن عبد الرحيم بن سليمان وأبو يعل في مسنده (٥١٧/١٢) عن أبي خيثمة عن جرير والطبراني في المعجم الكبير (٤٣٦/٢٣) عن الحسين بن إسحاق التستري حدثنا عثمان بن أبي شيبة عن جرير كلاماً عن يزيد بن أبي زياد به.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٤) وقال: «رواه الطبراني في الكبير وفيه يزيد بن أبي زياد، وهو من يكتب حديثه مع ضعفه».

وعزاه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٢٩١/٢) إلى أبي بكر بن أبي شيبة والزيلعي في نصب الرأية (١٩٦/٤) إلى أبي يعل.

٢٩ - ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان وجهة عمر بن أبي حربة.

#### تخریجه:

أخرجه أبو داود في سنته (١١٦/٤) الأشربة، باب ما يقول إذا شرب اللبن عن مسدد حدثنا حماد بن زيد (ح) وحدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد -

علي بن زيد بن جدعان، عن عمر<sup>(١)</sup> بن أبي حرملة، عن ابن عباس - رضي الله عنها - قال: أهدت خالي إلى أختها ميمونة وطبا<sup>(\*)</sup> من لبن وأصب على ثمام<sup>(٢)</sup> فتفل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على الضب ثم قال: «كلوه»، فقالوا:

تفل فيه يا رسول الله؟ ونأكله، فقال: «إني قد قدرته»، ثم أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بلبن وأنا عن يمينه وخالد عن يساره، فشرب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم قال: «أنت أحق بها وإن رأيت أن تؤثر / خالداً فعلت» فقلت يا رسول الله! ما أثر على سؤرك أحداً فشربت ثم شرب خالد ثم قال - صلى الله عليه وسلم -: «إذا أكل أحدكم طعاماً، فليقل اللهم بارك لنا فيه وإذا شرب فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه، فإنه ليس بمحبٍ من الطعام والشراب إلا اللبن».

---

= يعني ابن سلمة - عن علي بن زيد به والترمذى في سننه (٥٠٦/٥) (برقم ٣٤٥٥) الدعوات، باب ما يقول إذا أكل طعاماً عن أحمد بن منيع حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا علي بن زيد به وليس عنده قصة أكل الضب والتقدّر منه، وقال الترمذى: «حديث حسن» وعند البعض عمرو بن حرملة قال الترمذى: لا يصح».

وآخرجه الطيالسي في مسنده (٣٥٥ - ٣٥٦) عن شعبة وغيره عن علي بن زيد به نحوه.

وأحمد في مسنده (٢٢٥/١) عن إسماعيل أنا علي بن زيد وعن عفان عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد به وكذا في (٢٢٠/١) عن سفيان عن ابن جدعان فقط قصة شرب اللبن. ومن طريق سفيان أخرجه الحميدي في مسنده (٢٢٥ - ٢٢٦) به مطولاً.

وحدث شرب اللبن في الصحيحين وغيرهما من غير طريق ابن جدعان عن عمر بن أبي حرملة.

(١) هو عمر بن حرملة أو ابن أبي حرملة وقيل اسمه عمرو: مجھول انظر التقریب (٤١١).

(٢) الثمام: شجر دقيق العود ضعيفه من الخطابي بذيل سنن أبي داود (٤/١١٦).

(\*) الوطب: سقاء اللبن، لسان العرب (١/٧٩٧).

٣٠ - ٢٠٣٦ أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، عن علي بن زيد بن جدعان قال: حدثني عمر بن أبي حربة، عن ابن عباس - رضي الله عنها - قال: دخلت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنا وخالد بن الوليد على ميمونة بنت الحارث، فقالت: ألا أطعمكم من هدية أهدت أم عقيق لنا، فقال: بلى، فجيء بضيئن مشويتين فبزق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال خالد بن الوليد: كأنك قدرته، فقال: أجل، فقالت: ألا نسقيكم من لبن أهدته لنا، فقال: بلى، فجيء بإياء فيه لبن فشرب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا عن يمينه وخالد بن الوليد عن يساره، فقال لي: الشربة لك، وإن شئت آثرت خالداً، فقلت: ما كنت لأؤثر على سؤر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحداً، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا منه، وإذا شرب فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه، فإنه ليس شيء يجزئه من الطعام والشراب غير اللبن».

٣١ - ٢٠٣٧ أخبرنا بشر بن عمر أو غيره، عن ليث بن سعد، عن

٣٠ - حسن الترمذى فلعله بشواهده لأن ابن جدعان ضعيف، انظر: تخریج الحديث السابق.

٣١ - صحيح على شرط مسلم والحديث متافق عليه من حديث أبي هريرة وقد تقدم تخریجه برقم (٥٣٠) راجعه إن شئت وكذا له شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنها في الصحيح.

#### تخریجه:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ١٣٩٦) المحج بباب فضل الصلاة بمسجدى مكة والمدينة عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمُح والنمسائي في سنته (٢٣٢/٢) المساجد، باب فضل الصلاة في المسجد الحرام وأحمد في مسنده (٣٣٣/٦) - (٣٣٤) والبخاري في التاريخ الكبير (٣٠٢/١) والبيهقي في سنته (٨٣/١٠) النذور. جميعهم من طريق الليث بن سعد به غير أنه زاد في الإسناد عند مسلم ابن عباس بين إبراهيم وميمونة وفي أوله قصة عنده وعند البيهقي . وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٢١/٥) ومن طريقه أحادى في مسنده =

نافع، عن إبراهيم<sup>(١)</sup> بن عبد الله بن معبد، عن ميمونة زوج النبي -  
صلى الله عليه وسلم - قال:

---

(٦/٣٣٤) عن ابن جرير به مع زيادة ابن عباس وأخرجه البخاري في  
المصدر السابق نفسه عن المكي عن ابن جرير به وقال: «لا يصح فيه ابن  
عباس» كما تقدم.

وأخرجه البخاري في المصدر نفسه عن أبي عاصم وأحمد في مسنده (٦/٣٣٤)  
عن علي بن إسحاق عن عبدالله وأبو يعلى في مسنده (١٣/٣٠ - ٣١) عن  
يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبو عاصم كلامها عن ابن جرير به بدون ذكر  
ابن عباس في الإسناد. وانظر: تحفة الأشراف (١٢/٤٨٤ - ٤٨٥).

(١) وهو من رجال مسلم وذكره المزي في تهذيب الكمال (٢/١٣٠) وقال: روى  
عن ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ.

وذكره ابن حبان في الثقات (٦/٦) في اتباع التابعين فقال: «وقد قيل إنه  
سمع من ميمونة زوج النبي ﷺ وليس ذلك ب صحيح عندنا فلذلك أدخلناه في  
اتباع التابعين».

وذكر البخاري في التاريخ الكبير (١/٣٠٢ - ٣٠٣) فقال بعد أن ذكر الحديث  
المذكور عن عبدالله بن صالح عن الليث وعن أبي عاصم عن ابن جرير  
كلاهما عن نافع بمثل إسناده عند المؤلف، ثم ساقه عن المكي عن ابن جرير  
سمع نافعاً أن إبراهيم بن عبد الله بن معبد حدثه أن ابن عباس حدثه عن  
ميمونة عن النبي ﷺ: «ولا يصح فيه ابن عباس» يعني زيادة ابن عباس في هذا  
الإسناد لم يصح ولذلك قال الحافظ ابن حجر في التهذيب (١/١٣٧) «فهذا  
مُشير لصحة روايته عن ميمونة عند البخاري وقد عُلم مذهبه في التشديد في  
هذه المواطن» هكذا ذكر الإمام البخاري مع أنّ بزيادة ابن عباس في هذا  
الإسناد أخرجه مسلم كما سيأتي في التخريج، ولذا قال النووي، في شرحه  
على صحيح مسلم (٩/١٦٦): «هذا الحديث مما أنكر على مسلم بسبب  
إسناده، قال الحافظ: ذكر ابن عباس فيه وهم وصوابه عن إبراهيم بن  
عبد الله عن ميمونة، هذا هو المحفوظ من رواية الليث وابن جرير عن  
نافع...، من غير ذكر ابن عباس وكذلك رواه البخاري في صحيحه -

«صلاة في مسجدي هذا - يعني مسجد المدينة - أفضل من ألف صلاة فيها سواه إلا المسجد الحرام» /.

٣٢ - ٢٠٣٨ . أخبرنا سليمان بن حرب، نا حماد بن سلمة، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كنت عند خالي ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - فدخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لقضاء الحاجة فأتيته بماء، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لميمونة من فعل هذا؟ فقال عبدالله بن عباس، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل».

---

قلت: هذا وهم إنما رواه في التاريخ كما سبق...، وقال الدارقطني في كتاب العلل وقد رواه بعضهم عن ابن عباس عن ميمونة وليس ثبت... والأول أصح يعني رواية إبراهيم بن عبدالله عن ميمونة كما قال الدارقطني والله أعلم، ثم قال: ويحتمل صحة الروايتين جميعاً كما فعله مسلم وليس هذا الاختلاف المذكور نافعاً من ذلك ومع هذا فالمن صحح بلا خلاف». =  
٣٢ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخریجه:

آخرجه أحمد في مسنده (١/٣٢٨ و ٣٣٥) عن عفان وعن عبد الصمد كلامها عن حماد بن سلمة، وابن سعد في الطبقات (٢/١٢٠) وأيضاً أحمد في (١/٣٤٦ و ٣١٤) عن حسن بن موسى وعن يحيى بن آدم كلامها عن زهير كلامها عن عبدالله بن عثمان به مثله.

والحاكم في المستدرك (٣/٥٣٤) من طريق سليمان بن حرب وأبي سلمة كلامها عن حماد به مثله وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . وأخرجه أحمد أيضاً (١/٢٦٩) وابن ماجه في المقدمة (برقم ١٦٦) من سننه، باب فضل ابن عباس من طريق خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ: «اللهم أعط ابن عباس الحكمة وعلمه التأويل» وهو عند البخاري في =

٣٣ - ٢٠٣٩ أخبرنا النضر بن شمبل ، نا إسرائيل ، عن أبي فزارة<sup>(١)</sup> ، عن يزيد بن عبد الله بن الأصم قال: دخلت على ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - وقد أذن المؤذن فدعت لي بشراب فقلت: إني أريد الصوم وقد أصبحت ، فقالت: إنك لا تدرى فشربت ولو رأيت بسهم لرأيته .

٣٤ - ٢٠٤٠ أخبرنا موسى<sup>(٢)</sup> القاري ، نا زائدة<sup>(٣)</sup> ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن كريب ، عن ابن عباس ، عن ميمونة قالت: وضعت للنبي - صلى الله عليه وسلم - ماءً فأفرغ على يديه

---

صحيحه (برقم ٣٧٥٦) فضائل الصحابة ، باب ذكر ابن عباس ، وعند الترمذى (برقم ٣٨٢٤) المناقب مناقب عبد الله بن عباس وعند أحمد (٢١٤/١) من طريق خالد أيضاً عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ «اللهم علّمه الحكمة» وعند البخارى في العلم (برقم ٧٥) باب قول النبي علّمه الكتاب وكذا في فضائل الصحابة (برقم ٣٧٥٦) ، باب ذكر ابن عباس وفي الاعتصام (برقم ٧٢٧٠) بلفظ: «اللهم علّمه الكتاب» .

و جاء عند البخارى في كتاب الوضوء (برقم ١٤٣) ، باب وضع الماء عند الخلاء وكذا عند مسلم (برقم ٢٤٧٧) فضائل الصحابة من طريق عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس بلفظ: «اللهم فقهه في الدين» وهو للبخارى .

(١) هو راشد بن كيسان العبيسي .

٣٣ - رجاله ثقات وهو موقف .

(٢) هو موسى بن عيسى الليثي القاري من رواة مسلم .

(٣) وهو زائدة بن أبي قدامة .

٣٤ - صحيح رجاله من رجال الصحيح .

#### تخریجہ:

وقد تقدم تخریجہ في حديث رقم ١٥ وهو عند الدارمي وغيره من طريق زائدة ، انظر: حديث رقم ١٥ و ١٦ و ١٧ .

فغسلهما ثم صب على شماليه بيمنيه فغسل فرجه بشماله فلما فرغ مسح بالحائط أو بالأرض - شك سليمان - ثم تضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم صب على رأسه وعلى جسده، فلما فرغ تنحى فغسل قدميه، فأتيته بملحنة فأبى أن يأخذها، ونفض يديه، قالت: وستره فاغتسل.  
قال الأعمش وقال سالم: كان غسل النبي - صلى الله عليه وسلم -  
هذا من الجناة.

ما يُروى عن أم حبيبة زوج النبي / -  
صلى الله عليه وسلم -، عن رسول الله -  
صلى الله عليه وسلم -

١ - ٢٠٤١ أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن النعيمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن عنبة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم -، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «من صلى في يوم اثني عشرة ركعة سوى المكتوبة بني الله له بيتأ في الجنة، قالت أم حبيبة: فما تركتهن من ذممتهن، وقال عنبة: مثل ذلك، وقال عمرو بن أوس: مثل ذلك، وقال النعيمان: مثل ذلك.

---

١ - صحيح رجاله رجال الصحيح.

**تخریجه:**

آخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٧٢٨) المسافرين، باب فضل السنن الراية قبل الفرائض وبعدها (١٠٣) والطيالسي في مسنده (١١٣/١) (برقم ٥١٩) وأحمد في مسنده (٣٢٧/٦) والدارمي في سنته (٣٣٥/١)، باب في صلاة السنة وأبو عوانة في مسنده (٣٦١/٢) والطبراني في الكبير (٢٢٩/٢٣) والبخاري في تاريخه الكبير (٣٧/٧) والخطيب في تاريخ بغداد (٢٩٤/٣) جميعهم من طريق شعبة به وكذا منه البهقي في سنته (٤٧٢/٢). وأخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢٠٤/٢) وأحمد في مسنده (٤٢٦/٦) وأبو داود في سنته (برقم ١٢٥٠) الصلاة، باب تفريع أبواب التطوع وركعات السنة ومن طريقه أبو عوانة في مسنده (٢٦١/٢) وأبو يعلى في مسنده (٤٤/٤٣ - ٤٣/١٣) =

٢٠٤٢ - أخبرنا المؤمل<sup>(١)</sup>، نا سفيان<sup>(٢)</sup>، عن أبي إسحاق<sup>(٣)</sup>، عن

جيعهم من طرق عن داود بن أبي هند عن النعمان بن سالم به. وصححه =  
الحاكم (٣١١/١) وأقره الذهبي، وأخرجه النسائي في سنته (٢٦٢/٣) قيام  
الليل، باب ثواب من صلَّى في اليوم والليلة ثنتي عشرة ركعة وابن خزيمة في  
صحيحه (٢٠٣/٢) وابن حبان كما في موارد الظمان (برقم ٦١٤) من طريق  
أبي إسحاق عن عمرو بن أوس به.

وأخرجه الترمذى في سنته (٤١٥) باب ما جاء فيمن صلَّى في يوم وليلة ثنتي  
عشرة ركعة من السنة - وقال الترمذى: «وحدثت عنبة عن أم حبيبة في هذا  
الباب حديث صحيح». عن محمد بن غilan حدثنا مؤمل بن إسماعيل به  
وهي الطريق الآتى (برقم ٢) عند المؤمل ومن طريق الترمذى أخرجه البغوى  
في شرح السنة (٤٤٣/٣).

والنسائى في سنته (٢٦٣ - ٢٦٢/٣)، باب ثواب من صلَّى في اليوم والليلة  
ثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة من طريق سهيل بن أبي صالح وزهير كلها  
عن أبي إسحاق به.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢٠٣/٢) عن يزيد بن هارون عن  
إسماعيل بن أبي خالد عن المسيب به ومن طريق أبي بكر بن أبي شيبة ابن  
ماجه في سنته (٣٦١/١) (برقم ١١٤١) به وكذلك من طريق إسماعيل بن أبي  
خالد أحمد في مسنده (٣٢٦/٦) والبيهقي في سنته (٢٧٧/٢) وابن خزيمة في  
صحيحه (برقم ١١٨٩) من طريق المسيب بن رافع به. والطبراني في الكبير  
(٢٢٠) من طريق محمد بن عجلان عن أبي إسحاق به.

(١) هو المؤمل بن إسماعيل البصري أبو عبدالرحمن الكوفي نزيل مكة صدوق سيء  
الحفظ، انظر: التقرير (٥٥٥).

(٢) سفيان هو الثوري جاء عند الترمذى تعينه.

(٣) وأبو إسحاق هو السبئي.

٢ - في إسناده المؤمل صدوق سيء الحفظ ولكنه توبع فمن هنا صحق الترمذى  
الحديث وهو من طريق المؤمل بإسناده هذا.

تخریجہ:

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٣١/٢٣) من طريق مؤمل بن إسماعيل به مثله =

المسيب بن رافع، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة زوج النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، عن النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «من صلَّى في يوم وليلة الثَّقْي عَشَرَةً رَكْعَةً سَوِيَّ المَكْتُوبَةِ، بَنِيَ اللَّهِ لَهُ بَيْتًا<sup>(١)</sup> فِي الْجَنَّةِ أَرْبَعًا قَبْلَ الظَّهَرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَشَاءِ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاتِ الصَّبَحِ».

٣ - ٢٠٤٣ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، نَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ، عَنْ الْمُسِيبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَنْبَسَةَ، عَنْ أَمِ حَبِيبَةَ قَالَتْ: «مِنْ صَلَّى فِي يَوْمِ الثَّقْي عَشَرَةً رَكْعَةً تَطْوِعاً بَنِيَ اللَّهِ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، أَرْبَعًا قَبْلَ الظَّهَرِ فَذَكَرَهُ مُثْلِ حَدِيثِ الْمُؤْمَلِ عَنْ سَفِيَانٍ وَلَمْ يَرْفَعْهُ».

٤ - ٢٠٤٤ أَخْبَرَنَا عَيسَى بْنُ يُونُسَ، نَا ابْنُ جَرِيجَ، عَنْ عَطَاءِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: «أَخْبَرَنِي ابْنُ<sup>(٢)</sup> شَوَّالٍ أَنَّ أَمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْبَرَتْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ بَعَثَ بَهَا مَنْ جَمَعَ بِلَلِيلِ».

---

= «وكذا من طرق عن المسيب بن رافع وعن عنبسة به انظر: (٢٣٠ / ٢٣) - (٢٣٧).

(١) جاء في الأصل «بيت» والصواب ما أثبته حسب مقتضى القواعد وجاء في بعض الروايات في هذه الطريقة بدون لفظ الجلالة فعندها يستقيم.

٣ - رجال ثقات غير أنه موقوف. وكذا أخرج النسائي في سنته (٢٦٣ / ٣ - ٢٦٤) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن المسيب بن رافع به موقوفاً. وانظر حديث (رقم ١) وتخریجه.

(٢) هو سالم بن شوال - بلفظ الشهر - المكي مولى أم حبيبة ثقة من رواة مسلم، انظر: التقرير (٢٢٦).

٤ - صحيح على شرط مسلم.

#### تَخْرِيجُهُ:

آخرجه مسلم في صحيحه (٩٤٠ / ٢) (برقم ١٢٩٢) الحج، باب استجواب تقديم دفع الضرفة من النساء وغيرهن - عن محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد، ح وحدثني علي بن خشرم، أخبرنا عيسى جيئاً عن ابن جرير مثله به =

٥ - ٢٠٤٥ أخبرنا محمد بن بكر، نا ابن جريج أخبرني عطاء، عن ابن شوال أخبره أنَّ أم حبيبة أخبرته أنَّ النبيَّ - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بعث بها من جمع بليل.

٦ - ٢٠٤٦ أخبرنا سفيان<sup>(١)</sup>، عن عمرو بن دينار، عن سالم بن شوال، عن أم حبيبة أنَّه سمعها تقول: كنا في عهد رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نغلَّس من جمع بليل، قال إسحاق<sup>(٢)</sup>: وَبَيْتَنِي فِيهِ غَيْرِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَحْدَهُ.

---

وكذا عنده من طريق عمرو بن دينار عن سالم بن شوال به بلفظ «نغلَّس من جمع بليل». وأخرجه الحميدي في مسنده (برقم ٣٥٥) وأحد في مسنده (٤٢٦/٦ و٤٢٧) كلامها عن سفيان عن عمرو بن دينار وأحمد أيضاً عن يحيى وروح ومحمد بن بكر ثلاثتهم عن ابن جريج عن عطاء كلامها عن ابن شوال به مثله.

وأخرجه النسائي في سنته (٥/٢٦١ - ٢٦٢) الحج، باب تقديم النساء والصبيان إلى منازلهم بمزدلفة من طريق يحيى بن سعيد والبيهقي في سنته (٥/١٢٤) من طريق أبي عاصم كلامها عن ابن جريج أخبرني عطاء أنَّ ابن شوال أخبره فذكره.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٤٢) من طريق الحميدي، وأحمد بن حنبل عن ابن عيينة به وأبو يعلى في مسنده (١٣/٤٢) والبيهقي في سنته (٥/١٢٤) من طريق ابن عيينة به نحوه.

٥ - صحيح على شرط مسلم.

#### تخریجه:

وقد تقدم تخریجه في الحديث السابق (٤).

(١) هو ابن عيينة الملاوي.

(٢) هو المؤلف.

٦ - صحيح كسابقه.

#### تخریجه:

انظر تخریج الحديث ٤.

٧ - ٤٧٠ أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، نا شعبة، عن أبي بشر جعفر بن أبياس، عن أبي المليح<sup>(١)</sup>، عن أم حبيبة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه كان إذا سمع المؤذن يقول ما يقول المؤذن ثم يسكت.

٨ - ٤٨٠ أخبرنا النضر<sup>(٢)</sup>، نا شعبة، عن أبي بشر جعفر بن أبياس، عن أبي المليح، عن أم حبيبة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله. قال إسحاق: وأدخل أبو عوانة، بين أبي المليح وأم حبيبة عبدالله<sup>(٣)</sup> بن عتبة.

---

(١) هو أبو المليح بن أسماء الahlili من رجال الجماعة ثقة، ولكنه لم يسمع من أم حبيبة بينها عبدالله بن عتبة كما ذكر المؤلف وسيأتي تخرّيجه من طريقه.

(٢) هو النضر بن شميل.

(٣) هو عبدالله بن عتبة بن أبي سفيان روى عن عمته أم حبيبة وعن أبو المليح بن أسماء قال الحافظ ابن حجر: أخرج ابن خزيمة حديثه في صحيحه فهو ثقة عنه، انظر التهذيب (٣١٠/٥) وترجم له البخاري في التاريخ (١٥٧/٥) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٢٤/٥) ولم يذكرها فيه جرحاً ولا تعديلاً وصححه حديثه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

٧ - ٨ - رجال الإسنادين ثقات غير أنه منقطع ولكن ذكرت الواسطة وعرفت.  
تخرّيجه:

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٥٤) (برقم ٣٧) عن محمد بن بشار عن محمد وأحد في مسنده (٣٢٦/٦) عن محمد بن جعفر وكذا أبو يعلى في مسنده (٦٣/١٣) عن محمد بن بشار حدثنا محمد حدثنا شعبة به بدون ذكر عبدالله بن عتبة.

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٥٣ - ١٥٤) عن قتيبة حدثنا أبو عوانة وعن زياد بن أيوب قال: حدثنا هشيم كلامها عن ابن بشر به مع ذكر الواسطة عبدالله بن عتبة، وقال النسائي: «وَخَالَفَهُ شَعْبَةُ، رَوَى عَنْ أَبِي بَشَرِّ... وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدَاللهِ بْنَ عَتْبَةَ» قلت: ذكره في بعض الروايات ولم يذكره أحياناً، فأنخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٣/١٣) عن بندار قال: حدثني =

٢٠٤٩ - أخبرنا النضر<sup>(١)</sup>، نا شعبة، نا حميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة أَنَّ حمِيَا - أباها - أو ذا قرابة مات فدعت بصرفة فتمسحت بها، وقالت: إِنِّي إِنَّما فَعَلْتُ هَذَا لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِسَلَمَةَ تَؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تَحْدُّ فَوْقَ ثَلَاثَ إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا». قالت زينب<sup>(٢)</sup>: وَحْدَشَنِي أُمِّي<sup>(٣)</sup> وَأَخْرِي<sup>(٤)</sup> مِنْ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِمِثْلِ ذَلِكَ.

= عبد الرحمن وبهز والطبراني في الكبير (٢٢٨/٢٣) عن علي بن عبد العزيز ثنا أبو الوليد الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٧/٢) من طريق شعبة وأبي عوانة كلّاهما عن ابن بشر به وأخرجه ابن ماجه في سننه (٧١٩) الأذان باب ما يقال إذا أدن المؤذن وأحمد في مسنده (٤٢٥/٦ - ٤٢٦) من طريق هشيم عن أبي بشر به وكذا ابن خزيمة في صحيحه (٢١٥/١) والحاكم في المستدرك (٢٠٤/١) من طريق شعبة به وصححه وأقره الذهبي.

قال البوصيري في مصابح الزجاجة زوائد سنن ابن ماجه (٩١/١): «هذا إسناد صحيح عبدالله بن عتبة أخرج له ابن خزيمة في صحيحه وذكره ابن حبان في الثقات ويأتي رجاله ثقافت...» فالحديث صحيح على شرط ابن حبان وابن خزيمة والله أعلم.

(١) هو ابن شمبل.

(٢) هي زينب بنت أم سلمة.

(٣) وأمّها هي أم سلمة زوج النبي ﷺ.

(٤) لعلّها أم حبيبة كما صرّحت في الرواية السابقة.

٩ - صحيح رجاله ثقافت.

#### تخرّيجه:

آخرجه مالك في الموطأ (٤٠ - ٣٩/٢) عن عبدالله بن أبي بكر عن حميد به نحوه ومن طرقه البخاري في صحيحه (برقم ١٢٨٠، ١٢٨١) الجائز عن =

٢٠٥٠ - أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة، عن حميد بن نافع بهذا الإسناد مثله ولم يذكر زينب ولا أمها ولا غيرها من أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم -.

٢٠٥١ - أخبرنا أبو عامر العقدي، نا ابن أبي ذئب، عن الزهرى، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان<sup>(١)</sup> بن سعيد بن الأخنس، عن أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «توضّلوا ممّا مستّ النار».

إسماعيل وفي الطلاق (برقم ٥٣٣٤) عن عبدالله بن يوسف كلامها عن مالك به وكذا في الطلاق (برقم ٥٣٣٨) عن محمد بن كثير عن سفيان الثوري وعن آدم بن أبي أياس عن شعبة وفي الجنازه أيضاً (عن الحميدي عن سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى ثلاثتهم عن حميد به). وأخرجه مسلم (برقم ١٤٨٦) الطلاق من طريق مالك وكذا من طريق ابن عيينة الحميدي في مسنده (برقم ٣٠٦) وأيضاً مسلم من طريقين عن شعبة به. وأبو داود في سننه (برقم ٢٢٨٢) الطلاق والترمذى في سننه (برقم ١٢٠٩) النكاح والنمسائى في سننه (٢٠١/٦ - ٢٠٢) وكذا في الكبرى في التفسير كما في تحفة الأشراف (٣١٨/١١) وعبدالرازق في المصنف (برقم ١٢١٣٠) والطبراني في الكبير (٢٢٦/٢٣ - ٢٢٧) جميعهم من طريق مالك به والطبراني من طرق أخرى وليس فيها إلا المرفوع من الحديث فقط.

١٠ - رجاله ثقات غير أنه منقطع انظر حديث ٩ وتخرجه.

(١) هو أبو سفيان بن سعيد بن المغيرة بن الأخنس التقي المدنى مقبول، انظر: التقريب (٦٤٥) وذكره ابن حبان في الثقات وقال الذهبي: وثق، انظر: التقريب (١١٢/١٢) والكافش (٣٤١/٣).

١١ - رجاله ثقات سوى أبي سفيان بن سعيد وثقة ابن حبان فهو صحيح على منهج ابن حبان.

**تخرجه:**

آخرجه أحمد في مسنده (٣٢٧/٦) وأبو يعلى في مسنده (٦٦/١٣) عن أبي خيثمة كلامها عن أبي عامر العقدي عبد الملك بن عمر وبهذا الإسناد مثله.

١٢ - ٢٠٥٢ أخبرنا أبو الوليد<sup>(١)</sup> وبشر<sup>(٢)</sup> بن عمر قالا: نا ليث<sup>(٣)</sup>، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعيد<sup>(٤)</sup> بن قيس، عن معاوية بن حذيف<sup>(٥)</sup>، عن معاوية بن أبي سفيان، عن أم حبيبة قال: قلت لها: أكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُصلّي في الشوب الذي كان يجامع فيه، فقالت: نعم ما لم ير<sup>(٦)</sup> فيه أذى.

= وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٧٢/١) برقم (٦٦٥، ٦٦٦) عن معمر وابن جرير وابن أبي شيبة في المصنف (٥١/١) عن خالد بن مخلد عن عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصاري وأحمد في مسنده (٣٢٨/٦) عن شعيب وابن إسحاق والنمسائي في الطهارة (١٨٠ و ١٨١) عن هشام بن عبد الملك حدثنا ابن حرب حدثنا الزبيدي وعن الريبع بن سليمان وداد حدثنا إسحاق بن بكر بن مصر، حدثنا بكر بن مصر، عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة جميعهم عن الزهرى به.

وأخرجه أبو داود في سنته (برقم ١٩٥) الطهارة وأحمد في مسنده (٣٢٦/٦، ٣٢٧، ٤٢٧) من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف به. وهذا الحكم كان في أول الإسلام ثم نسخ بالرواية الصحيحة «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مسّت النار».

(١) هو أبو الوليد بن مسلم.

(٢) هو بشر بن عمر الزهراي أبو محمد البصري.

(٣) هو ليث بن سعد الإمام المصري المشهور.

(٤) هو سعيد بن قيس التجيبي المصري.

(٥) هو معاوية بن حذيف - بهملة ثم جيم مصغر - صحابي صغير كما في التقريب . ٥٣٧

(٦) جاء في الأصل بإثبات الباء (أي لم يرى) والصواب ما أثبته.

١٢ - صحيح رجاله ثقات.

#### تخریجہ:

آخرجه أبو داود في سنته (٣٦٦) الطهارة، باب الصلاة في الشوب الذي يُصيّب أهله فيه عن عيسى بن حاد المصري عن الليث به مثله.

١٣ - ٢٠٥٣ أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن معاوية بن صالح ، عن ضمرة بن حبيب ، عن محمد<sup>(١)</sup> بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة قالت : رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُصلّي في الثوب الذي يجتمع فيه .

---

ومن طريق أبي داود هذه أخرجه البغوي في شرح السنة (٤٣١/٢) والنسائي (١٥٥/١) الطهارة ، باب الذي يصيّب الثوب أيضًا عن عيسى بن حماد وابن ماجه في سنته (برقم ٥٤٠) الطهارة ، باب الصلاة في الثوب الذي يجتمع فيه عن محمد بن رمح وأحمد في مسنده (٤٢٦ - ٤٢٧) عن حجاج وشعيّب بن حرب والدارمي في سنته (٣١٩/١) الصلاة ، باب الصلاة في ثياب النساء عن أبي الوليد الطيالسي وأبو يعلى في مسنده (٤٧/١٣) عن زهير حدثنا هاشم بن القاسم جميعهم عن الليث بن سعد به مثله .

وصححه ابن حبان حيث أخرجه في صحيحه كما في موارد الظمان (برقم ٢٣٧) عن الفضل بن حباب حدثنا أبو الوليد حدثنا ليث بهذا الإسناد مثله . (١) هو محمد بن أبي سفيان بن حرب الأموي أخو معاوية مقبول وقيل صوابه عننسة بن أبي سفيان ، قاله الحافظ ابن حجر في التقريب (٤٨١) ، وعننسة من رجال مسلم إذا كان هو نفسه والله أعلم .

١٣ - صحيح على شرط مسلم إذا كان محمد بن أبي سفيان هو عننسة بن أبي سفيان وإنما فني إسناده مقبول حيث يتبع وقد توعّي فيه كما تقدم في الحديث . ١٢

#### تخرّيجه :

أخرجه أحمد في مسنده (٣٢٥/٦ - ٣٢٦) عن زيد بن الحباب وعبد الرحمن كلامها حدثنا معاوية بن صالح به .

وقال المishi في جمع الزوائد (٤٩/٢) : «رواه أحد ورجاله ثقات» .

١٤ - ٢٠٥٤ أخبرنا النضر، نا حاد وهو ابن سلمة، عن عاصم<sup>(١)</sup>، عن أبي صالح<sup>(٢)</sup>، عن أم حبيبة قالت: من صلّى في يوم اثنى عشرة ركعة بني له بيت في الجنة.

١٥ - ٢٠٥٥ أخبرنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أم حبيبة، عن رسول الله - صلّى الله عليه وسلم - قال: «من صلّى في يوم اثنى عشرة ركعة بني الله له بيتاً في الجنة».

قال عاصم: فكان أصحاب عبد الله<sup>(٣)</sup> يتحررونها عند الفرائض.

١٦ - ٢٠٥٦ أخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد التنوزي<sup>(٤)</sup>، نا شعبة، عن أبي بشر جعفر بن أياس، عن أبي المليح، عن عبدالله بن

---

(١) هو عاصم بن أبي النجود.

(٢) هو أبو صالح السليمان ذكوان.

(٣) يعني أصحاب ابن مسعود.

١٤ - رجال الإسنادين بين ثقة وصدق إلا أن الإسناد الأول موقوف والثاني مرفوع، وقد تقدم الحديث برقم ١ - ٣ من مستند أم حبيبة بتعيين الركعات وأن المراد بها السنن الرواتب.

تخریجه:

أخرج أبو يعلى في مستنه (١٣ / ٦٠ - ٦١) عن أبي نصر عبد الملك بن عبد العزيز القشيري التمّار عن حاد بن سلمة به مثله إلا أنه قال: بني الله بدل بني له، ورفعه. وأحمد في مستنه (٦ / ٢٢٦) عن بهز. والطبراني في الكبير (٢٤١ / ٢٣) عن علي بن عبد العزيز حدثنا عارم أبو النعيم قال: حدثنا حاد بن زيد به مثله.

(٤) التنوزي - بفتح المثلثة وتثقليل التون المضمومة - من رجال الجماعة.

١٦ - في إسناده عبدالله بن عتبة وقد تقدم الحديث قريباً من طريقه وصحح الحاكم وابن خزيمة حديثه وتقدم تخریجه هناك في رقم ٢٠٤٧ و ٢٠٤٨.

عتبة، عن أم حبيبة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا سَمِعَ  
الْمُؤْذِنَ قَالَ كَمَا قَالَ.

٢٠٥٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقُ، نَا مُعْمَرٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي  
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَفِيَّانَ بْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ الْأَخْنَسِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةِ  
زَوْجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَسَقَتْهُ سَوِيقًا، فَقَامَ يُصْلِي فَقَالَتْ  
تَوْضِيًّا يَا بْنَ أَخِي فَلَمَّا سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ:  
«تَوَضَّئُوا مَا مَسَّتُ النَّارَ».

٢٠٥٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ<sup>(١)</sup> الْعَقْدِيُّ، نَا عَلِيٌّ - وَهُوَ<sup>(٢)</sup> ابْنُ الْمَبَارِكَ -  
الْيَمَامِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَفِيَّانَ<sup>(٣)</sup> / بْنِ

---

١٧ - رَجَالَهُ بَيْنَ ثَقَةِ وَصَدُوقٍ وَأَبْو سَفِيَّانَ بْنِ الْمَغِيرَةِ قَالَ الْذَّهَبِيُّ: وَثَقَ كَمَا تَقدَّمَ.  
تَخْرِيجُهُ:

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقَ فِي مَصْنَفِهِ (بِرَقْمِ ٦٦٥) وَمِنْ طَرِيقِهِ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ  
٦/٣٢٧ - ٣٢٨ وَالطَّبَرَانيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢٣/٢٣٧ - ٢٣٨) بِهِ مِثْلُهُ.  
وَقَدْ تَقدَّمَ تَخْرِيجُهُ كَامِلًا (بِرَقْمِ ١١) وَبِيَانِ أَنَّ هَذَا الْحُكْمُ نَسْخَ.

(١) هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَرَ.

(٢) هُوَ عَلِيُّ بْنُ الْمَبَارِكَ الْهَنَائِيُّ ثَقَةٌ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ كِتَابًا  
أَحَدُهُمَا سَبَاعٌ وَالْأَخْرُ إِرْسَالٌ فَحُدِيثُ الْكُوفَيْنِ عَنْهُ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ رِجَالِ الجَمَاعَةِ  
وَالرَّاوِي عَنْهُ هَذَا بَصْرِيٌّ لَيْسَ بِكُوفِيٍّ كَمَا فِي التَّهْذِيبِ (٤٠٩/٦). وَانْظُرْ  
الْتَّقْرِيبَ (٤٠٤).

(٣) تَقدَّمَ فِي حِ ١١.

١٨ - رَجَالَهُ ثَقَاتٌ وَأَبْو سَفِيَّانَ بْنِ سَعِيدَ بْنِ الْمَغِيرَةِ وَقَدْ وَثَقَ أَيْضًا.

تَخْرِيجُهُ:

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٣٢٧/٦) عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَرَ بِهِذَا الإِسْنَادِ مِثْلُهُ  
وَالطَّبَرَانيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢٣٨/٢٣) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بِهِ  
بِدْوَنِ قَصَّةِ شَرْبِ السَّوِيقِ عَنْهُ.  
وَانْظُرْ حَدِيثَ (رَقْمِ ١١) وَتَخْرِيجَهُ.

سعيد بن الأخنس قال: دخلت على أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - فدعت لي بسوق فشربته فتضمضت فقالت: ألا تتوضأ؟ فقلت: إني لم أحدث، فقالت سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: «توضئوا مما مسّت الثار».

٢٠٥٩ - أخبرنا معاذ<sup>(١)</sup> بن هشام صاحب الدسوقي، حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، نا أبو سلمة<sup>(٢)</sup> أنَّ أمَّ حبيبة<sup>(٣)</sup> بنت جحش كانت تُهراق الدم، فسألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك فأمرها أن تغسل عند كل صلاة وتصلي.

(١) هو معاذ بن هشام بن أبي عبدالله الدسوقي البصري من رجال الجماعة.

(٢) هو أبو سلمة بن عبد الرحمن.

(٣) أم حبيبة هي بنت جحش أخت أم المؤمنين زينب بنت جحش وهي مشهورة بكنيتها، وكانت زوج عبد الرحمن بن عوف كما في رواية مسلم واسمها زينب وكنيتها أم حبيبة وكذلك اسم أختها أم المؤمنين زينب غير أنَّ اسمها كانت بَرَّةٌ فغيرها النبي ﷺ فأم المؤمنين اشتهرت باسمها وأختها اشتهرت بكنيتها فأمن اللبس، من التعليق على سنن أبي داود (٢٠٢/١).

١٩ - رجاله بين ثقة وصدق وعده من رجال الصحيح.

#### تخریجه:

آخرجه أبو داود في سنته (٢٠٥/١) الطهارة، باب من روى أنَّ المستحاضة تغسل لكل صلاة عن عبدالله بن عمرو بن أبي الحاجاج أبو معدر حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال: أخبرتني زينب بنت أبي سلمة أنَّ امرأة كانت تُهراق الدم وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف به مثله.

هذا الحديث ليس من مستند أم حبيبة بنت أبي سفيان أم المؤمنين ما أدرى لما أفحمه في مستندها.

ونقدم في مستند عائشة رضي الله عنها نحو هذا.

٢٠ - ٢٠٦٠ أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة أنَّ أم حبيبة بنت جحش كانت تهراق الدَّم فذكر مثله.

٢١ - ٢٠٦١ أخبرنا عبد الرزاق، نا معمر، عن الزهرى، عن عمرة<sup>(١)</sup>، عن أم حبيبة بنت جحش قالت: أستحضرت سبع سنين فشكوت ذلك إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: ليست تلك بالحِيضة وإنما ذلك عرق فاغتسلي، فكانت تعتمد عند كل صلاة، وكانت تجلس في المركب فترى صفة الدم في المركب.

٢٢ - ٢٠٦٢ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهرى، عن عمرة أو غيرها، عن عائشة أنَّ بنت جحش استحضرت فسألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: إنما ذلك عرق وليس بالحِيضة، وأمرها أن تمسك مدد أقرائها أو حيضها أو ما شاء الله، ثم تعتمد، وتُغسل، فكانت تعتمد عند كل صلاة، ولم تقل أنَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمرها هكذا، قال سفيان: أو نحوه.

---

٢٠ - رجاله ثقات.

(١) هي عمرة بنت عبد الرحمن.

٢١ - رجاله ثقات كلهم.

**تخریجہ:**

أخرج عبد الرزاق في مصنفه (٣٠٣/١) ومن طريقه أحمد في مسنده (٤٣/٦) به مثله كما عزاه ححقق المصنف لأحمد في الصفحة المذكورة ولم أجده.

٢٢ - رجاله ثقات.

**تخریجہ:**

أخرج مسلم في صحيحه (٢٦٣/١) الحِيض، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها عن محمد بن سلمة المرادي حدثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة

=

به.

٢٣ - ٢٠٦٣ أخبرنا جرير<sup>(١)</sup>، عن ليث بن أبي سليم، عن محمد بن شهاب أنَّ رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أمر أم / حبيبة أن تغسل عند كل صلاة، وكانت استحيضت.

٢٤ - ٢٠٦٤ أخبرنا عبدة بن سليمان، عن هشام، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة قالت: رأيت ابنة جحش تخرج من المركن والدم قد علا ثم يُصلَّي.

٢٥ - ٢٠٦٥ أخبرنا يزيد بن هارون، نا يحيى بن سعيد، عن حميد بن

وكذا عن محمد بن المثنى حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى به وكذا عن أبي عمران محمد بن جعفر بن زياد أخبرنا إبراهيم (يعنى ابن سعد) عن الزهرى به.

وكذا أبو داود في سنته (٢٠٤/١) الطهارة، باب من روى أنَّ المستحاضة تغسل لكل صلاة عن ابن أبي عقيل ومحمد بن سلمة المرادي قالا: حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمراء بنت عبد الرحمن به نحوه وكذا في (٢٠٤/١) عن محمد بن إسحاق المسيبي، حدثني أبي عن ابن أبي ذئب عن الزهرى عن عروة وعمراء به.  
وانظر الحديث السابق.

(١) هو جرير بن عبد الحميد.

٢٣ - في إسناده انقطاع وليث بن أبي سليم اخْتَلَطَ ولم يميز حديثه قبل الاختلاط من بعده، وانظر حديث ٢١ و ٢٢.

٢٤ - صحيح رجاله ثقات.  
انظر الأحاديث السابقة.

٢٥ - صحيح رجاله ثقات كلُّهم.

#### تَخْرِيجَهُ:

آخرجه النسائي في سنته (٢٠٦/٦) الطلاق، باب النبي عن الكحل للحادية عن يحيى بن حبيب بن عري، حدثنا حمَّاد وابن ماجه في سنته (٢٠٨٤)، باب كراهة الزيمة للمتوفى عنها زوجها عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هارون والطحاوي في معاني الآثار (٧٥/٣)، باب المتوفى عنها =

نافع قال: سمعت زينب بنت أم سلمة تذكر أنها سمعت أمها أم سلمة وأم حبيبة بنت أبي سفيان تذكران أنّ امرأة قالت: يا رسول الله! إن زوج ابنتي توفى وإنّا تشتكى عينها أفتكتحل عينها؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «قد كانت إحداكن تجلس في بيتها حولاً فإذا مرّت سنة خرجت ورمي ببيرة خلفها، وإنما هي أربعة أشهر وعشراً».

٢٦ - ٢٠٦٦ أخبرنا محمد بن بشر العبدى ، نا عبد الله<sup>(١)</sup> ، عن نافع ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبي الجراح<sup>(٢)</sup> ، عن أم حبيبة ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس» .

---

زوجها... عن يونس حدثنا علي بن عبد الله بن عمرو وأبو يعلى في مسنده (١٢ / ٣٩٦ - ٣٩٧) و (٤٣ / ١٣) عن أبي خيثمة عن جرير والطبراني في الكبير (٢٣ / ٢٢٨) من طريق حماد جميعهم عن يحيى بن سعيد به . وقد تقدم .

(١) هو عبد الله بن عمر .

(٢) أبو الجراح مولى أم حبيبة زوج النبي ﷺ قيل اسمه الزبير وقال بعض الرواة عن الجراح ، روى عن مولاته وعن سالم وعبد الواحد بن عمير ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال من قال الجراح فقد وهم وذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلاً وقال الذهبي : ثقة ، انظر التهذيب والتاريخ الكبير (١٩ / ٩) والجرح والتعديل (٣٥٢ / ٩) والكافش (٥٣ / ١٢) .

٢٦ - صحيح رجاله ثقات كلهم سوى أبي الجراح وقد توبع كما سيأتي عند المؤلف ووثقه ابن حبان والذهبي كما تقدم .

**تخریج:**

آخرجه أبو داود في سنته (برقم ٢٥٥٤) الجهاد ، باب في تعليق الأجراس عن مسدد حدثنا يحيى بن سعيد وكذا منه الطبراني في الكبير (٢٣ / ٢٤٠) وأخرجه أحمد في مسنده (٦ / ٣٢٦ و ٤٢٦) عن يحيى بن سعيد والطبراني في الكبير (٢٤١ / ٢٣) من طريق عبدة ومحمد بن بشر وأبو يعلى في مسنده (١٣ / ٤٥) عن زهير عن يحيى بن سعيد جميعهم عن عبد الله به مثله .

- ٢٧ - ٢٠٦٧ أخبرنا عبدة<sup>(١)</sup>، عن عبيد الله، عن سالم، عن أبي الجراح، عن أم حبيبة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.
- ٢٨ - ٢٠٦٨ أخبرنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن أم حبيبة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.
- ٢٩ - ٢٠٦٩ أخبرنا روح بن عبادة، نا عبيد الله بن الأخنس، عن نافع أنه أخبره سالم بن عبد الله أنَّ أبا الجراح مولى أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - حدث عبد الله بن عمر أنَّ أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبرت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا تصحب الملائكة العير التي فيها الجرس».

(١) هو عبدة بن سليمان.  
٢٧ - صحيح رجاله ثقات.

#### **تخریجہ:**

- أخرجه أحمد في مسنده (٤٢٦/٦) والطبراني في الكبير (٢٤١/٢٣ - ٢٤٠/٢٣) عن الحسين بن إسحاق التستري حدثنا عثمان بن أبي شيبة كلامها عن عبدة به، إلا أنه جاء عند أحمد عبيدة وهو تصحيف.
- ٢٨ - رجاله ثقات غير أنَّي لم أقف على سماع لنافع من أم حبيبة.

#### **تخریجہ:**

- أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٥٩/١٠)، باب الأجراس عن معمر عن أيوب عن أبي الجراح به. وأخرجه أحمد في مسنده (٣٢٦/٦) والدارمي في سنته (٢٨٨/٢) الاستاذان، باب في النبي عن الجرس والبخاري في التاريخ (١٩/٩) من طريق مالك عن نافع عن سالم عن أبي الجراح به والطبراني (٢٤٠/٢٣) من طريق عبدالرزاق به غير أنه جاء عنده عن معمر عن أيوب عن نافع عن الجراح به.

٢٩ - رجاله بين ثقة وصدق.

انظر حديث رقم ٢٦ وتخریجہ.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٣/٥٧ و٥٩) من طريق جويرية وهمام كلامها عن نافع به.

٣٠ - ٢٠٧٠ قال إسحاق وذكر لنا عن الهيثم بن حميد، عن العلاء بن الحارث /، عن مكحول، عن عنبة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «من مسَ فرجه فليتوضاً».

٣١ - ٢٠٧١ أخبرنا يحيى بن آدم، نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، عن عنبة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة قالت: من صلى في يوم وليلة اثنين عشرة بني الله له بيّنا في الجنة، أربعاءً قبل الظهر

---

٣٠ - رجاله بين ثقة وصدق غير أنَّ المؤلف ذكره بصيغة التمريض (وذكر لنا) ما يدل على أنه منقطع وكذا مكحول لم يسمع من عنبة كما صرَّح السائي في سنته (٢٦٥/٣) فقال: «مكحول لم يسمع من عنبة شيئاً»، وكذا ذكر ابن معين في تاريخه (٤/٤٣٩) وابن أبي حاتم في المراسيل (٢١١) عن أبيه وعن أبي زرعة.

#### تخرِّجه:

آخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١٦٣/١) ومن طريقه ابن ماجه في سنته (برقم ٤٨١) الطهارة، باب الوضوء من مسَ الذكر عن معلٍّ بن منصور، وكذا من طريق آخر عن مروان بن محمد ومن هذه الطريق الطبراني في الكبير (٢٣٥/٢٣).

وآخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٥/١٣) عن أبي بكر بن زنجويه حدثنا أبو مسهر والطبراني في المصدر نفسه عن أبي زرعة والطحاوي في معاني الآثار (٧٥/١) عن ابن أبي داود والبيهقي في سنته (١٣٠/١)، باب الوضوء من مسَ الذكر عن أبي حاتم الرازي جميعهم عن أبي مسهر، وكذا الطحاوي من طريق عبدالله بن يوسف جميعهم عن الهيثم بن حميد به.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٦٩/١): «هذا إسناد فيه مقال، مكحول الدمشقي مدلُّس وقد رواه بالعنونه فوجب ترك حديثه لا سيما وقد قال البخاري: إنه لم يسمع من عنبة... فالإسناد منقطع».

٣١ - صحيح بطرقه وقد تقدَّم تخرِّجه ضمن تخرِّج حديث (رقم ١ و ٢) وانظر حديث (٣).

وركعتين بعدها وركعتين قبل العصر، وركعتين بعد المغرب وركعتين قبل الفجر.

قال يحيى: فقلت لإسرائيل فالركعتين بعد العشاء الآخرة فقال:  
لا أعلم ذكره.

٢٠٧٢ - أخبرنا يحيى بن آدم، نا زهير<sup>(١)</sup>، عن أبي إسحاق، عن المسيب<sup>(٢)</sup> الكاهلي، عن عتبة أخي أم حبيبة، عن أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - مثل ذلك سواء.

٢٠٧٣ - قال إسحاق: ذكر لنا عن شريك، عن جابر الجعفي، عن خالته<sup>(٣)</sup> أم عثمان، عن الطفيلي<sup>(٤)</sup> بن أخي جويرية، عن جويرية، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «من لبس الحرير في الدنيا ألبسة الله [ثواباً]<sup>(٥)</sup> من النار».

---

(١) هو زهير بن حرب.

(٢) هو المسيب بن رافع الكاهلي.

٣٢ - صحيح.

نقدم تخریجه ضمن تخریج (حديث ١).

(٣) (٤) ذكره الحافظ ابن حجر في التعجیل (٣٦٨) ولم يذكر فيها جرحاً ولا تعديلاً ولكنه ذكره ضمن ترجمة الطفيلي بن أخي جويرية وأشار إلى حديثه هذا وقال: وعن أم عثمان حالة جابر الجعفي، ليس بالمشهور ولا أم عثمان والحديث ضعيف مع ذلك لضعف جابر. انظر المصدر نفسه (١٣٥).

(٥) ما بين الحاجزين ليس في الأصل زدته من مصادر التخریج.

٣٣ - ضعيف أوّلاً لانقطاعه لأن المؤلف ذكره بصيغة «ذكر لنا»، مما تشعر بالانقطاع، وثانياً لجهالة أم عثمان والطفيلي، وثالثاً لضعف جابر الجعفي.  
أخرجه عبد بن حميد في المشتبه (٢٥٥/٣) برقم (١٥٥٦) عن يحيى بن عبد الحميد، وأحمد في مسنده (٤٣٠ و ٣٢٤/٦) عن حجاج وعن أسود بن عامر ثلاثتهم عن شريك به، غير أن الطفيلي لم يذكر في روایة حجاج فلعله سقط سهواً والله أعلم.

٢٠٧٤ - ٣٤ أخبرنا النضر بن شميل، نا أبأن بن صمعة<sup>(١)</sup>، نا محمد بن سيرين، عن حبيبة<sup>(٢)</sup> أو أم حبيبة قالت: كنا في بيت عائشة فدخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يموت لهما ثلاثة أطفال لم يبلغوا الحنث إلَّا جيءَ بهم حتى يوقفوا على باب الجنة، فيقال لهم: ادخلوا الجنة، فيقولون أندخل ولم يدخل أبوانا، فقال لهم - فلا أدرى في الثانية - ادخلوا الجنة وأبواكم، قال: فذلك قول الله عزَّ وجلَّ: «فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفاعةُ الشَّافِعِينَ»<sup>(٣)</sup>، قال: نعمت الآباء شفاعة أولادهم».

(١) جاء في الأصل (صمضة) والتصويب من مصادر الترجمة وهو أبأن بن صمعة الأننصاري البصري صدوق تغير واختلط لما كبر، انظر تهذيب الكمال (١٢/٢ - ١٣) والتقريب (٨٧).

(٢) حبيبة هي بنت سهل على الغالب ولذا ذكرها ابن سعد في الطبقات (٤٤٥/٨ - ٤٤٦) وذكر الحديث في ترجمتها ثم قال: هكذا رواه محمد بن سيرين عن حبيبة ولم ينسبها فلا ندرى هي بنت سهل أو غيرها وهي صحابية.

(٣) سورة المدثر: آية ٤٨.

٣٤ - في إسناده صدوق تغير بأخره ولكنه يتقوى بشواهده والحديث صحيح.

#### تخریجه:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٤٦/٨) عن محمد بن عبد الله الأننصاري حدثنا أبأن بن صمعة قال: سمعت محمد بن سيرين - ودخل علينا في السجن على يزيد بن أبي بكر - فقال: حدثني حبيبة أنها كانت في بيت النبي فذكره مثله بدون ذكر الآية ويدون ذكر أم حبيبة ولو شاهد صحيح من حديث أبي هريرة. انظر صحيح الجامع الصغير (٥/١٨٣) وأحكام الجنائز (٢٣) وتخریج الترغیب (٣ - ٨٩) للشيخ ناصر الدين الألباني. وإنما أورده المؤلف هنا لأجل ذكر أم حبيبة.

ما يُروى عن صفية<sup>(١)</sup> وجويرية<sup>(٢)</sup>  
وزينب<sup>(٣)</sup> من أزواج النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، عن النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

١ - ٢٠٧٥ أخبرنا النضر بن شميل، نا شعبة، عن قتادة قال:  
سمعت أباً أيوب<sup>(٤)</sup> - قال أبو يعقوب: هو الأزدي - يُحَدَّثُ عن جويرية  
قالت: دخل على رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يوم الجمعة وأنا  
صائمة، فقال: أصمت أمس؟ فقلت: لا، فقال: أتصومين غداً؟  
فقلت: لا، فقال: أفترى.

(١) صفية هي أم المؤمنين بنت حبي رضي الله عنها.

(٢) جويرية هي أم المؤمنين بنت الحارث رضي الله عنها.

(٣) هي زينب بنت جحش أم المؤمنين رضي الله عنها، وقد ترجمت لهن في المقدمة  
من هذا المجلد.

(٤) أبو أيوب المراغي هو الأزدي كما قال المؤلف واسمه يحيى ويقال حبيب بن  
مالك: ثقة كما في التقريب (٦٢٠).

١ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

تخریجه:

آخرجه البخاري في صحيحه (برقم ١٩٨٦) الصوم، باب صوم يوم الجمعة  
ومن طريق البخاري البغوي في شرح السنة (٣٥٩/٦) والبيهقي في سنته  
(٣٠٢/٤) الصيام، باب النبي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم عن مسدد =

٢٠٧٦ — أخبرنا وكيع، نا شعبة، عن قتادة، عن أبي أيوب<sup>(١)</sup> أنَّ رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - دخل على جويرية يوم الجمعة فذكر بمثله.

---

حدثنا يحيى، وكذا البخاري من طريق غندر وأحمد في مسنده (٣٢٤/٦) = و (٤٣٠) عن حجاج وعن غندر وعن بهز والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٨/٢) عن سليمان بن شعيب حدثنا عبد الرحمن بن زياد وابن سعد في الطبقات (٨٥/٨) وأبو يعلى في مسنده (٤٨٧ - ٤٨٧) من طريق شابة جميعهم عن شعبة به، وكذا الطحاوي عن عفان وأبو داود في سنته (برقم ٢٤٢٢) الصوم من طريق محمد بن كثير وحفص بن عمر جميعهم عن همام عن قتادة به، وكذا أبو يعلى في مسنده (٤٩٠/١٣) من طريق عبدالصمد بن عبد الوارث وهدبة بن خالد كلامها عن همام به.

(١) هو الأزدي تقدَّم في الحديث السابق.

٢ — صحيح رجاله ثقات.

#### تخریجه:

أخرجه أَحَدٌ في مسنده (٣٢٤/٦) عن وكيع وعبد بن حميد في المتنخب (ص ٢٥٥) عن عثمان بن عمر كلامها عن شعبة به مثله وانظر الحديث السابق.

وخالفه سعيد بن أبي عروبة شعبة وهماماً عن قتادة فرواه عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنَّ النَّبِيَّ ﷺ دخل على جويرية فذكر الحديث، ولكنَّ رجح الحافظ ابن حجر - في الفتح (٤/٢٣٤) - طريق شعبة لمتابعة همام وحماد بن سلمة وحmad بن الجعد، وقال: «ويحتمل أن تكون طريق سعيد محفوظة أيضاً فإنَّ معمراً رواه عن قتادة عن سعيد بن المسيب أيضاً لكنَّ أرسلاه». وقال أيضاً: «له شاهد من حديث جنادة بن أبي أمية عند النسائي بإسناد صحيح بمعنى حديث جويرية».

٣ - ٢٠٧٧ أخبرنا محمد بن بشر العبدى ، نا مسمر<sup>(١)</sup> ، عن محمد بن عبد الرحمن<sup>(٢)</sup> ، عن أبي رشدين<sup>(٣)</sup> ، عن ابن عباس - رضي الله عنهمَا - ، عن جويرية أنَّ رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَرَّ بِهَا حِينَ صَلَاةِ الْغَدَاءِ أَوْ بَعْدَمَا صَلَّى الْغَدَاءَ وَهِيَ تَذَكَّرُ اللَّهُ ثُمَّ مَرَّ بِهَا بَعْدَمَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ أَوْ بَعْدَمَا انْتَصَفَ النَّهَارُ وَهِيَ كَذَلِكَ ، فَقَالَ لَهَا: لَقَدْ قَلْتَ مِنْذَ وَقْتِ عَلَيْكِ كَلْمَاتٍ ثَلَاثٌ هِيَ أَكْثَرُ أَوْ أَرْجَحُ أَوْ أَوْزَنُ مَا كَنْتَ فِيهِ مِنْ الْغَدَاءِ:

سبحان الله عدد خلقه، سبحان الله رضا نفسه، سبحان الله زنة  
عرشه، سبحان الله مداد كلماته.

(١) هو مسمر بن كدام.

(٢) هو محمد بن عبد الرحمن بن عبيد القرشي مولى آل طلحة.

(٣) هو كريب بن أبي مسلم أبو رشدين مولى ابن عباس.

٣ - صحيح رجاله ثقات.

#### تَخْرِيجُهُ:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ٢٧٢٦) الذكر والدعاء، باب التسبيح أول النهار وعند النوم وابن ماجه في سنته (برقم ٣٨٠٨) الأدب، باب فضل التسبيح عن أبي بكر بن أبي شيبة، وكذا مسلم من طريق سفيان بن عيينة ومن طريقه البغوي، وأخرجه النسائي في السهو (٤٧٧/٤) والترمذى في سنته (برقم ٣٥٥٠) الدعوات، باب سبحان الله عدد خلقه وأحمد في مسنده (٤٣٠ - ٤٢٩/٦) عن محمد بن جعفر عن شعبة وكذا أحمد (٦/٣٤٤ - ٣٢٥) عن روح وعن حجاج كلها عن شعبة جميعهم عن محمد بن عبد الرحمن به.

وأبو يعلى في مسنده (١٢/٤٩١) من طريق روح عن شعبة به.  
والطبراني في الكبير (٢٤/٦٢) من طريق محمد بن بشر وغيره عن مسمر به.

٤ - ٢٠٧٨ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن<sup>(١)</sup> أبي نجيح، عن مجاهد<sup>(٢)</sup> قال: قالت جويرية بنت الحارث لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - إنَّ أزواجك يفخرون عليَّ يقولون لم يتزوجك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إنما أنت ملك يمين، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ألم أعط صداقك، ألم اعتق أربعين من قومك».

٥ - ٢٠٧٩ أخبرنا<sup>(٣)</sup> روح بن عبادة القيسى، نا سعيد وهو ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عبدالله بن عمرو قال

(١) هو عبدالله بن أبي نجيح يسار المكي.

(٢) هو مجاهد بن جبر المكي.

٤ - رجاله ثقات غير أنَّ ابن أبي نجيح ثقة وربما دلَّس وكذا مجاهد لم يسمع من جويرية كما قال الهيثمي بأنه مرسل وسيأتي ذكره.

#### تخرِّيجه:

آخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٢٦) عن أبي بكر أحمد بن سليمان الموصلي ثنا علي بن حرب الموصلي ثنا سفيان بن عيينة بهذا الإسناد مثله. وعزاه الهيثمي إلى الطبراني في جمجم الزوائد (٩/٥٠) فقال: «رواوه الطبراني مرسلاً ورجاله رجال الصحيح».

(٣) جاء في الأصل بإثباتات كلمة «وكيع» مضروبة عليها.

(\*) تنبية حديث رقم ٥ و٦ مما جاء في (ق/٢٤٣/١) تحت عنوان بقية أحاديث أزواج النبي ﷺ فألحقت حديث كل واحدة بمسندها.

٥ - رجاله ثقات إلا أنَّ سعيد بن أبي عروبة كثير التدليس واختلط ولكنه كان من أثبت الناس في قتادة، كما في التقريب (٢٣٩). في إسناده سعيد بن أبي عروبة وقد اختلط مع كثرة التدليس.

#### تخرِّيجه:

آخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٧٨) عن فهد ثنا محمد بن سعيد الأصبهاني قال: أنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة به. وابن خزيمة في صحيحه (٣١٦/٣)، باب أمر الصائم يوم الجمعة مفرداً بالفطر بعد مضي بعض النهار من طريق عبدالاعلى وابن أبي عدي وخالد =

سعيد: أما ما حفظت أنا ومطر فهو عن سعيد بن المسيب، وقال أصحابه: وهو عن أبي أيوب، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دخل على جويرية بنت الحارث وهي صائمة يوم الجمعة، فقال: أصمت أمس فقالت: لا، قال: أفتصومين غداً قالت: لا، قال: أفترى إذاً.

٦ - ٢٠٨٠ أخبرنا روح<sup>(١)</sup>، نا شعبة، عن قتادة، عن أبي<sup>(٢)</sup> أيوب، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمثله<sup>(٣)</sup>.

٧ - ٢٠٨١ / أخبرنا سفيان<sup>(٤)</sup>، عن الزهرى، عن عروة بن الزبير،

---

وعبدة أربعتهم عن سعيد به، وكذلك ابن حبان في صحيحه كهما في الموارد (٩٥٧) عن أبي يعلى حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد به.

وقد تقدم ترجيح الحافظ ابن حجر لطريق شعبة على طريق سعيد بن أبي عروبة مع احتیال أن تكون طريق سعيد محفوظة أيضاً. انظر حديث ٢ مع تخریجه.

(١) هو روح بن عبادة القيسي.

(٢) هو أبو أيوب العنكبي الأزدي.

(٣) يوجد بالحاشية على اليمين هذه الجملة (الجزء الثاني والثلاثين) بعد انتهاء الحديث.

٦ - رجاله ثقات.

انظر (حديث رقم ١ و ٢) و تخریجهما.

(٤) هو ابن عيينة الهملاي.

٧ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

**تخریجه:**

آخرجه البخاري في صحيحه (٣٨١/٦) أحاديث الأنبياء، باب قصة ياجوج وماجوج مع الفتح عن يحيى بن بکير عن ليث، عن عقبيل وفي الفتنة (١٩٥/١٣) مع الفتح، باب ياجوج وماجوج وباب قول النبي ﷺ: «وَيُلْهِ

عن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة<sup>(١)</sup>، عن زينب بنت جحش

للعرب من شر قد اقرب» عن مالك بن إسماعيل عن سفيان بن عيينة به ومن طرق عن الزهرى به.

وسلم في صحيحه (٢٨٨٠) في الفتنة وأشراط الساعة، باب اقتراب الفتنة وفتح ردم ياجوج وماجوج عن عمرو الناقد وعن أبي بكر بن أبي شيبة وسعید بن عمرو الأشعثى وزهير بن حرب وابن أبي عمر خستهم عن سفيان بن عيينة به.

ومن طرق أخرى عن الزهرى به.

والترمذى في سنته (٤٨٠/٤) الفتنة، باب في خروج ياجوج وماجوج عن سعید بن عبدالرحمن المخزومي وأبي بكر بن نافع وغير واحد قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة به إلا أنه قال عن حبيبة عن أم حبيبة. وقال الترمذى:

«حسن صحيح».

والنسائى فى الكبرى التفسير كما فى تحفة الأشراف (٣٢٢/١١) من طريق ابن عيينة به.

قال البغوى فى شرح السنة (٣٩٨/١٤) بعد أن أخرج الحديث من طريق البخارى وسلم وروى هذا الحديث الحميدى وعلي بن المدى وغير واحد من الحفاظ عن سفيان بن عيينة وقالوا فيه: «عن زينب بنت أبي سلمة عن حبيبة، عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش».

وقال الترمذى: «وقد جُوَد سفيان هذا الحديث، هكذا روى الحميدى وعلي بن المدى وغير واحد من الحفاظ عن سفيان بن عيينة نحو هذا - يعني عن حبيبة عن أم حبيبة -، وقال الحميدى: قال سفيان بن عيينة حفظت من الزهرى في هذا الحديث أربع نسوة زينب بنت أبي سلمة عن حبيبة وهما ربيبتنا النبي ﷺ عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش زوجي النبي ﷺ وهكذا روى معاذ وغيره هذا الحديث عن الزهرى ولم يذكروا فيه عن حبيبة، وقد روى بعض أصحاب ابن عيينة هذا الحديث عن ابن عيينة ولم يذكروا فيه عن أم حبيبة».

= (١) وقعت جملة (عن أم حبيبة) مكررة فحذفت إحداها. ولكن ورد ذكر (حبيبة)

قالت: استيقظ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو محمر الوجه، فقال: «وَبِل للعرب من شرّ قد قربُ، فتح اليوم من ردم ياجروم وأماجروم مثل هذا»، وحلق سفيان بيده عشرًا، قالت زينب: فقلت يا رسول الله! أهلك وفيينا الصالحون! قال: «نعم إذا ظهر الخبر».

٨-٢٠٨٢ أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن علي بن

= في بعض الروايات يعني حبيبة عن أم حبيبة كما سيأتي في التخريج فلعلها حبيبة عن أم حبيبة والله أعلم.

٨ - صحيح رجاله ثقات.

#### تخریجه:

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤/٣٦٠) ومن طريقه البخاري في صحيحه (٦/٣٣٦) مع الفتح صفة إيليس عن محمود عن عبد الرزاق به. وكذا في الاعتكاف (٤/٢٨١، ٢٨٠) وفي الأدب، باب التسبيح والتکير عند التعجب (١٠/٥٩٨) عن أبي اليهان عن شعيب وعن إسحاق بن عبد الله عن أخيه أبي بكر عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق كلامها عن الزهري به.

وأخرجه مسلم في صحيحه (١٧١٢) (برقم ٢١٧٥) السلام، باب يستحب لمن رؤي خالياً بأمرأة وكانت زوجته عن المؤلف وعبد بن حميد كلامها عن عبد الرزاق به، وكذا من طريق عبد الرزاق أبو داود في سنته (٢/٨٣٤) الصوم، باب المعتكف يدخل البيت حاجته، وكذا من طريق أبي اليهان عن شعيب عنده وعند مسلم، وأبو داود في الأدب أيضاً، باب حسن الظن (برقم ٤٩٩٤) عن أحد بن محمد بن شبوة المروزي عن عبد الرزاق به والنمسائي في سنته الكبرى كما في تحفة الأشراف (١١/٣٣٩) عن المؤلف به مثله، وكذا من طرق عن الزهري به، وكذا ابن ماجه في سنته (برقم ١٧٧٩) الصيام من طريق عمر بن عثمان بن عمر عن أبيه عن الزهري به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/٣٣٧) وعبد بن حميد في المتخب من مسنده (٣/٢٥٤ - ٢٥٥) كلامها عن عبد الرزاق به مثله.

حسين، عن صفية بنت حبي قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم -<sup>(١)</sup> معتكفاً فأتته ليلاً أزوره فحدثه ثم قمت، فانقلب فقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - معي ليقلبني وكان مسكتها في دار أسامة بن زيد فمر رجلان من الأنصار، فلما رأيا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أسرعا، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على رسلهما إنها صفية بنت حبي، فقالا: سبحان الله يا رسول الله! فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:

«إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وإن خشيت أن يقذف في قلوبكم شرّاً أو قال: شيئاً».

٩ - ٢٠٨٣ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهرى، عن علي بن حسين أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان معتكفاً فأتته صفية، فذكر نحو ذلك ولم يذكر المسكن.

١٠ - ٢٠٨٤ أخبرنا النضر بن شمبل، نا حماد وهو ابن سلمة حدثني قنادة أن صفية اعتكفت فمرض بعض أهلها، فاستأذنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تعوده فقال: خذى بعضاً مني الباب ولا تدخل.

(١) جاء في الأصل بعد قوله وسلم: «معي ليقلبني وكان متزها في دار» وضرب عليها.

٩ - رجاله ثقات ولكنَّه مرسل والحديث صحيح كما تقدم.  
تخرِيجه:

آخرجه البخاري في صحيحه (٤/٢٨٢) الاعتكاف، باب هل يدراً المعتكف عن نفسه؟ عن علي بن عبدالله حدثنا سفيان قال: سمعت الزهرى به نحوه وبدون ذكر المسكن. انظر حديث رقم ٨ وتخرِيحه.

١٠ - رجاله ثقات غير أن قنادة لم يذكر له سباع عن صفية فيما بحثت.

١١ - ٢٠٨٥ أخبرنا العقدي<sup>(١)</sup>، نا سليمان وهو ابن المغيرة، عن حميد بن هلال قال: قالت صفية: انتهيت<sup>(٢)</sup> إلى رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وما أحد من الناس أكرهَ إِلَيْيَهُ منه، فجعل يقول: إنَّ قومك صنعوا كذا وكذا وصنعوا كذا وكذا، فما قمت من مقعدي ذلك حتى ما كان أحد أحبَّ إِلَيْيَهُ منه.

١٢ - ٢٠٨٦ أخبرنا أبو عامر العقدي عبدالملك بن عمرو، نا سليمان وهو ابن المغيرة، عن حميد بن هلال، قال: قالت صفية: حيث كانت في

---

(١) هو أبو عامر عبدالملك بن عمرو العقدي.

(٢) في الأصل هنا كلمة مضروبة عليها.

١١ - رجاله ثقات إلا أن حميد بن هلال لم يسمع من صفية.

#### تخریجه:

آخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٣/١٣) عن شيبان بن فروخ حدثنا سليمان به. وكذا أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٦ - ٣٨) من طريق ربيع رجل من بني النضير وكان في حجر صفية عن صفية به نحوه.

وقال الهيثمي - في جمجم الزوائد (٢٥٢/٩)، باب مناقب صفية بنت حبيبي:- «رواه أبو يعلى بأسانيد ورجال الطريق الأولى رجال الصحيح، إلا أن حميد بن هلال لم يدرك صفية وفي رجال هذه - يعني الطريق الثانية - ربيع ابن أخي صفية ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات».

وعزاه الحافظ ابن حجر في المطالب (٤/١٣٥) إلى أبي يعلى. آخرج الطبراني في الكبير (٢٤/٦٧) من طريق نافع عن ابن عمر قال: كان يعني صفية خضرة فقال لها النبي ﷺ: ما هذه الخضرة بعينيك؟ فقالت: قلت لزوجي إني رأيت فيها يرى النائم قمراً وقع في حجري فلطمته وقال أتریدين ملك يثرب؟ قالت: وما كان أبغض من رسول الله ﷺ قتل أبي وزوجي فما زال يعتذر إلى فقل: «يا صفية إنَّ أباك ألب علىَّ العرب وفعل و فعل حتى ذهب ذاك من نفسي».

وقال الهيثمي في جمجم الزوائد (٢٥١/٩): ورجاله رجال الصحيح.

١٢ - رجاله ثقات كسابقه ولكنه منقطع. انظر الحديث السابق وتخریجه.

أهلها رأيت كأني وهذا الذي الله أرسله، وملك يسترنا بجناحه فردوا عليها رؤياها فقالوا لها قولاً شديداً.

١٣ - ٢٠٨٧ أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمّر، عن ثابت، عن أنس قال: بلغ صفيحة أن حفصة قالت: بنت يهودي، فبكت: فدخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهي تبكي، فقال: مالك؟ قالت: إن حفصة قالت: هي ابنة يهودي قال: والله إنك لابنة نبي وإن عمك النبي وإنك لتحت النبي، فيم تفخر عليك ثم قال: أتقى الله يا حفصة.

١٤ - ٢٠٨٨ أخبرنا أبو عامر العقدي، نا محمد<sup>(١)</sup> وهو ابن طلحة بن مصرف، حدثني كنانة<sup>(٢)</sup> مولى صفيحة بنت حبي أنه شهد مقتل عثمان - رضي الله عنه - قال: وأنا يومئذ ابن أربع عشرة سنة، قال:

أمرتنا صفيحة بنت حبي أن نرحل بغلة بهودج فرحلناها ثم مشينا حولها إلى الباب فإذا الأشتير<sup>(٣)</sup> وناس معه، فقال الأشتير لها: ارجعي إلى بيتك فأبىت فرفع قناء معه أو رحما فضرب عجز البغلة فشبّت البغلة ومال الهودج حتى كاد أن يقع، فلما رأت ذلك قالت: ردوني، ردوني، وأخرج

---

### ١٣ - رجاله ثقات كلّهم.

#### تخریجه:

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١١ / ٤٣٠ - ٤٣١) والترمذى في سنته (٥ / ٧٠٩) المتأقب، باب فضل أزواج النبي ﷺ عن إسحاق بن منصور وعبد بن حميد وأحمد في مسنده (٣ / ١٣٥ - ١٣٦) والطبراني في الكبير (٢٤ / ٧٠) عن إسحاق بن إبراهيم جميعهم عن عبد الرزاق بهذا الإسناد مثله.

(١) هو اليمامي كوفي صدوق له أوهام. انظر التقرير (٤٨٥).

(٢) هو كنانة مولى صفيحة يقال اسم أبيه نبيه، مقبول، ضعفه الأزدي بلا حجة، وقال الذهبي: وثق. المصدر نفسه (٤٦٢)، والكافش (٣ / ١١).

(٣) هو مالك بن الحارث الملقب بالأشتير.

١٤ - رجاله بين ثقة وصدق وسوى كنانة مقبول.

من الدار أربعة نفر من قريش مضروبين محولين كانوا يدرؤون عن عثمان، فذكر الحسن بن علي وعبدالله بن الزبير وأبا<sup>(١)</sup> حاطب ومروان بن الحكم، قلت: فهل يدِي محمد بن أبي بكر شيء من دمه، فقال: معاذ الله دخل عليه، فقال له عثمان: لست بصاحبِه وكلمه بكلام فخرج ولم يتذمَّن دمه شيء قلت: فمن قتله؟ قال: رجل من أهل مصر يُقال له جبلة بن أبيهم فجعل ثلاثة يقول: أنا قاتل نعشل، قلت: فأين عثمان يومئذ؟ قال: في الدار.

١٥ - ٢٠٨٩ أخبرنا الملاطي<sup>(٢)</sup>، نا سفيان<sup>(٣)</sup>، عن سلمة بن كهيل، عن أبي إدريس المرهبي<sup>(٤)</sup>، عن مسلم<sup>(٥)</sup> بن صفوان، عن صفية، عن

(١) في الأصل «أبي حاطب» والتصويب من مقتضى القواعد.

(٢) هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

(٣) هو الشوري.

(٤) المرهبي، بضم أوله وكسر الهاء بعدها موحدة، الكوفي اسمه سوار أو مساور صدوق يتشيع. انظر التقرير (٦١/٧).

(٥) مسلم بن صفوان مجاهل. المصدر السابق نفسه (٥٣٠). وانظر التهذيب (١٣٣/١٠).

١٥ - رجاله بين ثقة وصدق سوى مسلم بن صفوان صحيح الترمذى حدثه هذا، وقال الحافظ ابن حجر: - في التهذيب (١٣٣/١٠) - «وهو معلول».

#### تخریجه:

آخرجه الترمذى في سنته (برقم ٢١٨٤) الفتن، باب ما جاء في الخسف وابن ماجه في سنته (برقم ٤٠٦٤)، باب جيش البيداء وأحمد في مستنه (٣٣٧/٦) جميعهم من طريق أبي نعيم.

وأحمد (٣٣٦ - ٣٣٧) عن وكيع وعبدالرحمن بن مهدي وأبو يعلى في مستنه (٤٩٣/١٢) و(٣٤/١٣) عن أبي خيثمة عن وكيع كلامها عن سفيان به، والطبراني في الكبير (٧٦/٢٤) عن علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا صفوان عن سلمة بن كهيل به.

رسول الله - صل الله عليه وسلم - قال: «لا ينتهي الناس عن غزو هذا البيت حتى يغزو جيش فإذا كانوا بالبيداء أو بيدياء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم ولم ينج<sup>(١)</sup> أوسطهم قلت: وإن كان فيهم من يكرهه؟! قال: يبعثون على ما في أنفسهم».

---

(١) في الأصل «لم ينجو».

ما يروى عن سودة ابنة زمعة زوج  
النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، عن  
النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

١ - ٢٠٩٠ أخبرنا جرير بن عبد الحميد، عن يزيد<sup>(١)</sup> بن أبي زياد، عن عكرمة<sup>(٢)</sup>، عن سودة بنت زمعة أن شاة لهم ماتت فرموا بها، فقال رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «ألا استمتعتم بيهابها» فقلت يا رسول الله! وهي ميتة، فقرأ: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ حَرَمًا عَلَى طَاعُونَ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِيتَةً﴾ الآية [الأنعام: ١٤٥].

---

(١) هو يزيد بن أبي زياد القرشي الماشمي أبو عبدالله الكوفي ضعيف. انظر التقريب (٦٠١).

(٢) هو عكرمة مولى ابن عباس.

١ - إسناده ضعيف. والحديث صحيح من غير هذا السياق عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً.

تخریجه:

آخرجه الطبراني في الكبير (٣٦/٢٤) عن علي بن عبدالعزيز ثنا عمرو بن حماد بن طلحة القناد ثنا أسباط بن نصر عن سمك بن حرب عن عكرمة به. وأخرجه البخاري في صحيحه (برقم ٦٦٨٦) الأيمان والنذور والنسياني في سننه (١٧٣/٧) جلود المينة والطبراني في الكبير (٣٦/٢٤، ٣٧) جميعهم من طريق الشعبي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها عن سودة به مختصرأً وبدون ذكر الآية وعند الطبراني من طريق سمك عن عكرمة ومن طريق إسماعيل عنه أيضاً. وله شاهد من حديث ميمونة رضي الله عنها.

إِنَّا حَرَمْ عَلَيْكُمْ أَنْ تَطْعُمُوهَا قَالَتْ / فَسَلَخْنَا إِهَابَهَا فَدَبَغْنَاهُ ثُمَّ  
الْخَزْنَاهُ سَقَاءَ حَتَّى كَانَ عَنْدَنَا شَنًّا.

٢ - ٢٠٩١ أَخْبَرَنَا وَكِيعُ، نَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ  
عَكْرَمَةَ، عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ سُودَةَ بْنَتْ زَمْعَةَ قَالَتْ: مَاتَتْ شَاهَ لَنَا  
فَدَبَغْنَا إِهَابَهَا فَمَا زَلَنَا نَبْذِلُ فِيهَا حَتَّى صَارَ شَنًّا.

٣ - ٢٠٩٢ أَنَا عَبْدَةُ بْنُ سَلَيْمانَ، نَا هَشَامُ بْنُ عَرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجَتْ سُودَةَ بْنَتْ زَمْعَةَ بَعْدَمَا ضَرَبَ الْحِجَابَ عَلَيْهِنَّ  
وَكَنَّ يَتَبَرَّزْنَ لِحَاجَتِهِنَّ وَكَانَتْ امْرَأَةً جَسِيمَةً، فَرَآهَا عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -  
فَنَادَاهَا وَقَالَ: يَا سُودَةَ إِنَّكِ لَا تَخْفِينَ عَلَيْنَا، فَرَجَعَتْ رَاجِعَةً إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ - مَا سَمِعْتُ مِنْ عُمَرَ قَالَتْ: فَأَوْحَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ - إِنَّهُ لِيَتَعرَّقُ الْعَرْقُ، ثُمَّ رَفَعَ عَنْهُ وَإِنَّهُ لِيَتَعرَّقُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ  
قَدْ أَذْنَ لَكُنْ فِي الْخُرُوجِ لِحَاجَتِكُنَّ».

٤ - ٢٠٩٣ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقُ، نَا مَعْمَرُ، عَنْ هَشَامِ بْنِ عَرْوَةَ، عَنْ  
أَبِيهِ أَنْ سُودَةَ بْنَتْ زَمْعَةَ خَرَجَتْ لِيَلَّا لِحَاجَتِهَا فَرَآهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ -  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

---

٢ - صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبَخَارِيِّ.

وَقَدْ تَقْدِمُ تَخْرِيجُهِ ضَمِّنَ حَدِيثِ رَقْمِ ١ وَهُوَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ أَبِي رَزْمَةَ عَنْ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِهِ وَعِنْ أَحْمَدَ فِي  
مَسْنَدِهِ (٤٢٩/٦) عَنْ أَبْنِ نَمِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِهِ.

٣ - صَحِيحٌ رَجَالَهُ ثَقَاتٌ.

٤ - رَجَالَهُ ثَقَاتٌ.

٥ - ٢٠٩٤ أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي حدثني القاسم<sup>(١)</sup> بن أبي بزّة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أرسل إلى سودة بطلاتها، فقالت: أمن بين نسائه طلقني فجلست على طريقه من بيت عائشة فمر عليها فقالت: أنسدك بالذي أنزل عليك الكتاب واصطفاك أطلقني من مُوجدة وجدتها علي، وأنشدك بالذي أنزل عليك الكتاب واصطفاك على الخلق لما راجعتني فوالله لقد كبرت وما لي حاجة إلى / الرجال، ولكنني أريد أن أبعث وأنا من نسائك فراجعها فقالت: فإنّي أهب يومي وليلي لقرة عين رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عائشة - رضي الله عنها..

٦ - ٢٠٩٥ أخبرنا وهب بن جرير، حدثني أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق<sup>(٢)</sup> يقول: حدثني عبد الله<sup>(٣)</sup> بن أبي بكر، عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أسعد بن زراة قال: لما قدم بالأسرى أقبلت سودة<sup>(٤)</sup>

---

(١) جاء في الأصل (أبي بزرة) والتصويب من مصادر ترجمه وهو القاسم ابن أبي بزّة - بفتح الموحدة وتشديد الزاي - واسمه نافع ويقال يسار القاري المخزومي ثقة من رجال الجماعة. انظر التهذيب (٣١٠/٨).

٥ - رجاله ثقات غير أنه مرسل.

**تخرجه:**

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٥٤/٨) عن مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام الدستوائي به وأورده الذهبي في سير النبلاء (٢٦٧/٢ - ٢٦٨).

(٢) هو صاحب السيرة والمغازي.

(٣) هو عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري.

(٤) وهي زوج النبي ﷺ إحدى أمهات المؤمنين.

٦ - رجاله بين ثقة وصدق وحمد بن إسحاق وإن كان مدلساً إلا أنه صرّح بالتحديث فهو حسن بلا شك.

**تخرجه:**

أخرجه أبو داود في سنته (١٣٠/٣) الجهد، باب في الأسير يوثق عن محمد بن عمرو الرّازي قال: حدثنا سلمة - يعني ابن الفضل - وابن هشام في السيرة (٢ - ٢٨٧) والطبراني في معجمه الكبير (٣٥/٢٤) عن عبيد ثنا =

بنت زمعة، قالت: فدخلت بيتي ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيه وأنا لاأشعر فرأيت سهيل بن عمرو جالساً إلى ناحية الحجرة مجموعة يداه إلى عنقه، فلما رأيت أبا يزيد مجموعة يداه، إلى عنقه قلت: أبا يزيد أعطيتم بآيديكم هلاً متم كراماً، قالت: فما انبهني إلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يقول: يا سودة: أعلى الله وعلى رسوله قلت: يا رسول الله! والذى بعثك بالحق ما ملكت نفسى حين رأيته<sup>(١)</sup> أن قلت ما قلت.

٧-٢٠٩٦ أخبرنا جرير<sup>(٢)</sup>، عن محمد بن إسحاق، عن الزهرى، عن عبيد<sup>(٣)</sup> بن السباق قال: حدثنى جويرية بنت الحارث قالت: كانت لنا مولاً فصدق عليها بشيء فقلنا لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - مولاً لنا تصدق علينا بشيء فصنعناه فقال: قرّببه فقد بلغ حمله.

٨-٢٠٩٧ أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهرى، عن عبيد بن

أبو بكر ثنا يزيد بن هارون والبيهقي في سنته (٨٩/٩) من طريق يونس بن بكير جميعهم من طريق ابن إسحاق به مع تفاوت يسير وزيادة بسيط.

(١) جاءت في المامش كلمة «يديه» مقابل قلت من جهة اليمين.

(٢) هو جرير بن عبد الحميد الصبّي.

(٣) هو عبيد بن السباق - بمهملة وموحدة شديدة - الثقفى المدى أبو سعيد من رجال الجماعة ثقة. انظر التقريب (٣٧٧).

٧ - رجاله بين ثقة وصدق ومحمد بن إسحاق وإن كان مدلساً غير أنه تويع كما سيأتي.

#### تخریجہ:

أخرجه الطبراني في الكبير (٦٤/٢٤) عن الحسين بن إسحاق التستري ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن محمد بن إسحاق به.

والحديث صحيح عند مسلم وغيره وسيأتي تخریجہ في الحديث الآتي.

٨ - صحيح رجاله ثقات كلهم.

#### تخریجہ:

أخرجه مسلم في صحيحه (برقم ١٠٧٣) الزكاة، باب إباحة المدية للنبي ﷺ =

السبّاق، عن جويرية قالت: دخل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات يوم فقال: هل عندكم شيء؟ فقلت: لا إلّا عظم شاة تصدق بها على مولاه لنا، فقال: قرّبها فقد بلغ محله.  
قال إسحاق: هكذا قال سفيان أو نحوه.

---

وبني هاشم عن المؤلف وأبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد والحميدى في مستنده (١٥١/١) (برقم ٣١٧) وأحمد في مستنده (٤٢٩/٦) وأبو يعلى في مستنده (٤٩٠/١٢) عن زهير بن حرب والطبراني في معجمه الكبير (٦٤/٢٤ - ٦٥) من طريق الحميدى وكذا من طريق محمد بن يوسف الفريجى ومحمد بن أبي عمر المدنى ثانىتهم عن سفيان بن عيينة به مثل إسناده المذكور.  
وكذا أخرجه مسلم من طريق الليث والطبراني من طريق صالح بن كيسان كلاماً عن الزهرى به.

انتهت مسانيد أمهات المؤمنين ويليها مسانيد النساء وفي  
مقدمتها مستند فاطمة بنت رسول الله - صلى الله عليه  
وسلم - رضي الله عنها -

## فهرس أحاديث أمهات المؤمنين من مسند إسحاق

- ما سوى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها - مرتبة على الأطراف، وعلى أبواب الفقه، وعلى الترجم - أي الرواية عنهن.
- ورتبتهن في الفهرس على حروف الهجاء، بذكر رقم الحديث داخل المسند في مسند أم سلمة لكترة أحاديثها وبذكر رقم التسلسل في غير مسندها.
- فهرس الأحاديث مرتبة على الترجم.
- فهرس الأحاديث الواردة من غير مسانيد أمهات المؤمنين.
- فهرس الأحاديث على أبواب الفقه.
- فهرس الأحاديث على حروف الهجاء.
- فهرس الأحاديث الواردة من مسانيد أمهات المؤمنين مرتبة على الترجم.
- فهرس الموضوعات.



## فهرس الأحاديث الواردة من مسانيد أمهات المؤمنين مرتبة على التراجم

### أحاديث أم المؤمنين جويرية بنت الحارث (\*)

عنها :

○ أبو أيوب الأزدي والطفيلي :

٢٠٧٦ ، ٢٠٧٥

الصوم / النهي عن صوم يوم الجمعة بانفراده

٢٠٧٣

اللباس / النهي عن لبس الحرير للرجال

○ عبدالله بن عباس وعبد الله بن عمرو :

٢٠٨٠ و ٢٠٧٩

الصوم / النهي عن صوم الجمعة بانفراده

٢٠٧٧

الذكر والدعا / سبحان الله عدد خلقه ..

○ عبيد بن سباق :

٢٠٩٧ و ٢٩٠٦

الصدقة / قرئيه فقد بلغ محله

○ مجاهد :

٢٠٧٨

النکاح / دفع الصداق

### أحاديث أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب (\*)

عنها :

(\*) تبيه الرقم الذي يذكر مقابل الحديث رقم التسلسل في مستند إسحاق بن راهويه، سوى ما يذكر في مستند أم سلمة فالرقم رقم الحديث في مستندتها.

(\*) الرقم هنا رقم الحديث داخل مستندها ليس الرقم المنسق كالسابق.

- الزهرى عن حفصة:
  - الإيمان/ اتباع النبي ﷺ وعدم جواز اتباع غيره
  - سعيد بن المسيب وسواء:
  - النکاح/ زواج رسول الله ﷺ حفصة
  - الدعوات/ الصوم/ الأدب
  - شير بن شكل عن حفصة:
  - الصوم/ تقبيل الصائم
  - صفية عن حفصة:
  - العدة/ الإحداد ومدته
  - عبدالله بن رافع عن حفصة:
  - الخوض/ رد بعض الناس عن الخوض
  - عبدالله بن عمر عن أخته حفصة:
  - الحج/ التحلل من الإحرام ب البحر الهدي
  - الصلوة/ ركعتي الفجر
  - المناقب/ مناقب ابن عمر
  - الحج/ ما يجوز للمحرم قتله
  - الصلوة/ فضل السنن الراية
  - الفتن/ ابن صياد
  - مصعب بن سعد عن حفصة:
  - الزهد/ زهد عمر رضي الله عنه
  - المطلب بن أبي وداعة عن حفصة:
  - الصلوة/ الصلاة قاعداً
  - أم مبشر وأبو مجلز عن حفصة:
  - المناقب/ فضل أهل بدر والحدبية
  - اللباس/ حرمة لبس الحرير للرجال
- أم المؤمنين زينب بنت جحش
- عنها:
- أم حبيبة عن زينب بنت جحش

الفتن/ ويل للعرب من شر قد اقترب

أم المؤمنين سودة بنت زمعة

عنها:

○ عائشة:

النکاح/ الحجاب

○ عروة:

النکاح/ الحجاب

○ مجبي بن عبدالله:

الجهاد/ الأسير

صفية بنت حبي أم المؤمنين

عنها:

○ أنس:

المناقب/ مناقب صفية

○ حميد بن هلال:

المناقب/ مناقب صفية

○ عكرمة:

الطهارة/ دباغ جلود الميتة

○ علي بن حسين:

الصوم/ الاعتكاف

○ القاسم بن أبي بزرة:

الطلاق/ طلاق سودة

○ قتادة:

الاعتكاف/ النهي عن دخول المعتكف البيت

○ كنانة مولى صفية:

السيرة/ مقتل عثمان

○ مسلم بن صفوان:

الفتن/ غزو البيت

٢٠٨١

٢٠٩٢

٢٠٩٣

٢٠٩٥

٢٠٨٧

٢٠٨٦ ، ٢٠٨٥

٢٠٩١ ، ٢٠٩٠

٢٠٨٣ ، ٢٠٨٢

٢٠٩٤

٢٠٨٤

٢٠٨٨

٢٠٨٩

## أم المؤمنين ميمونة

عنها :

- إبراهيم بن عبد الله :  
الصلوة / فضل الصلاة في المسجد الحرام والمدينة
- سليمان بن يسار :  
العنق / الصدقة على القريب
- عبدالله بن شداد :  
الحيض / مباشرة الحائض
- عبدالله بن عباس :  
الغسل / الغسل من الجنابة  
الحيض / مباشرة الحائض  
الطهارة / دباغ جلود الميتة  
العنق / الصدقة على القريب
- ابن عباس :  
الأطعمة / أكل الضب  
النکاح / القسم
- الصلوة / الصلاة على الخمرة
- الغسل / الغسل عند الجنابة
- الأطعمة / الفأرة تقع في السمن
- المناقب / مناقب ابن عباس
- الغسل / الغسل من الجنابة
- عطاء بن يسار :  
الأشربة / النهي عن النبيذ
- القاسم :  
الأشربة / النهي عن النبيذ
- عكرمة :  
الغسل / الغسل من الجنابة
- ٢٠٣٧
- ٢٠٢٩
- ٢٠١١
- ٢٠٢٤
- ٢٠٢٦
- ٢٠٢٨
- ٢٠٣٠
- ٢٠٣٦ ، ٢٠٣٥
- ٢٠٣٣
- ٢٠١٠ ، ٢٠٠٩
- ٢٠٢٣ ، ٢٠٢٢ ، ٢٠٢١
- ٢٠٠٧
- ٢٠٣٨
- ٢٠٤٠ ، ٢٠١٨
- ٢٠١٩
- ٢٠١٩
- ٢٠١٧ ، ٢٠١٦

- عمران بن حذيفة :  
البيوع / جواز أخذ الدين  
٢٠٢٠
- القاسم عن الثقة . . عن عائشة :  
الصلوة / الوتر  
٢٠١٥ ، ٢٠١٤
- ندبة :  
الحيض / مباشرة الحائض  
٢٠٢٥
- يزيد بن الأصم :  
النکاح / زواج ميمونة وهو حلال  
الأطعمة : أكل الصب
- ٢٠٣١
- ٢٠٣٤
- ٢٠٣٢
- ٢٠١٣ ، ٢٠١٢
- ٢٠٣٩
- أم منبود :  
الصلوة / التجافي في السجود  
الصوم / الشرب بدون علم  
٢٠٢٧
- الطهارة / الوضوء من الغدير

### أم المؤمنين أم حبيبة

- عنها :
- حميد بن نافع :  
العدة / الإحداد  
٢٠٥٠
- زينب بنت أم سلمة :  
العدة / الإحداد  
٢٠٦٥ ، ٢٠٤٩
- عبدالله بن عتبة :  
الأذان / يقول مثل ما يقول المؤذن  
٢٠٥٦
- عمرة :  
الطهارة / الاستحاضة  
٢٠٦١
- عنسبة :  
الصلوة / فضل الراتبة  
٢٠٤٣

### أم المؤمنين أم حبيبة

عنها :

- عنبرة بن أبي سفيان: الوضوء/الوضوء من مس الفرج  
الصلوة/فضل السنن الراتبة  
الصلوة/فضل السنن الراتبة
- محمد بن أبي سفيان: الطهارة/الصلوة في الثوب الذي يجامع فيه
- محمد بن سيرين: الجنائز/فضل من قدم فرطاً
- معاوية بن أبي سفيان: الصلوة/الصلوة في الثوب الذي يجامع فيه
- نافع: الآداب/عدم صحبة الملائكة رفقة فيها الجرس
- أبو الجراح: الآداب/عدم صحبة الملائكة رفقة فيها الجرس
- أبو سفيان بن سعيد: الوضوء/الوضوء ما مسّت النار
- أبو سلمة: الطهارة/الاستحاضة
- أبو صالح: الصلاة/السنن الراتبة
- أبو المليح: الأذان/يقول مثل ما يقول المؤذن
- ابن شوال: الحج/الدفع من مزدلفة بالليل للضعفة

أم المؤمنين أم سلمة<sup>(\*)</sup>

عنها:

---

(\*) الرقم المذكور هو رقم الحديث المسلسل سوى ما يذكر مع أم سلمة فالرقم عبارة عن رقم الحديث داخل مسندها.

	O أرطاة بن المنذر عمّن حدّثه :
١٣٠	الأماراة
	O ثبّلية :
	الأماراة
٧٢	O ثابت مولى أم سلمة :
٧٢	التفسير / نزول آية ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَامْسِقُوهُ﴾
	الصلاّة / الركعتين بعد العصر
٧٤	O الحارث بن ربيعة :
	الفتن
٩٨	O حسان بن المخارق :
	الطب / تحريم العلاج بالمحرم
٦٣ ، ١٠٥	O الحسن عن أمّه :
	الفتن / قتل عمار من الفئة الباغية
٤٩	O حفصة بنت عبد الرحمن :
٤٤	تفسير نساؤكم حرث لكم
٥٩	O ذكوان :
١٣٩	الصلاّة / الصلاّة بعد العصر
٤٥ ، ٤٤	O ربعي بن حراش :
١١	الصدقة
٦	O رميّة :
٤٧	المناقّب / فضل عائشة
١٣٥ ، ٨ ، ٧	O زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة وأم حبيبة :
	الطلاق / العدة
	O زينب بنت أم سلمة :
	الأدب / الحجاب
	الفسل من الاحتلال
	الصلاّة / الصلاّة على الخمرة
	القضاء / لا يحلّ القضاء حراماً

١٠	الحج / الصلاة بمكة يوم النحر
١٣٤ ، ١١٩	الزكاة / الصدقة
١٦٣ ، ١٦٢ ، ١٢٠	الحج / الطواف ركوبًا
١٦٨ ، ١٣٧ ، ١٣٦	العدة
١٤٦	النكاح / عرض النكاح على النبي ﷺ
١١٨	الطهارة / الوضوء مما مسّت النار
١٦٧ ، ٤٠	الزكاة / الصدقة
٤٨	الطهارة / عدم الوضوء مما مسّت النار
٢٤	الطهارة / الحيض / الغسل / الصوم
٧٠	العدة / عدة الحامل المتوفى عنها زوجها
٤٦	الأدب / تغيير الاسم
٢ ، ١	○ سعيد بن المسيب :
	الحج / عدم أخذ الشيء لمن يزيد الأضحية
	○ سعيد المقري :
٣٨	الطهارة / الغسل من الجنابة
	○ سفينة أبي عبد الرحمن :
١٣٢	الخلافة ثلاثون عاماً
٧٩	الصلاحة / أهميتها
٢٧	○ سليمان بن يسار :
٣١ ، ٣٠	اللباس / مقدار الإسبال
	الطهارة / الحيض والاستحاضة
	○ سلمة بن كهيل :
٩٢	الصلاحة / عدم النفح في الصلاة
	○ شقيق :
٩٤ ، ٩٣	الجناز / الثناء على الميت
	○ شهر بن حوشب :
٦٦	التفسير
٦٥	الدعوات / يا مقلب القلوب ثبت قلبي

- صاحب أبي الخليل:  
الفتن/المهدي  
١٤٢، ١٤١
- صالح بن أربد النخعي:  
المناقب/مناقب حسين رضي الله عنه  
٨٣
- صفية بنت أبي عبيد:  
العدة/عدم جواز الإحداث أكثر من ثلاثة  
١٦١، ١٢٧
- ضبة بنت محسن:  
الأماراة/سيكون أمراء تعرفون  
١٠٦، ٨٠
- عامر أخي أم سلمة:  
الصوم/يصبح جنباً ويصوم  
٢٠، ١٩
- عامر الشعبي:  
الدعوات/الأدب  
٧٥
- عبد الرحمن بن الحارث:  
الصوم/يصبح جنباً ويصوم  
١٥٣، ١٨
- عبد الرحمن بن شيبة:  
التفسير/نزول ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ...﴾  
٥٧
- عبد الرحمن بن عوف:  
الفتن  
٩٩
- عبدالله بن رافع:  
الصلاحة/تقديم العشاء على الصلاة  
٣٦، ٣٥، ٢٦
- القضاة/القضاء نحو ما يسمع  
٩
- الغسل/الغسل من الجناية  
٣٧، ٦٨
- الفضائل/الحيض  
٥١
- عبدالله بن شداد:  
الوضوء/الوضوء مما مس النار وعدمه  
٨٨، ٨٧، ٨٦
- عبدالله بن صفوان:  
الفتن  
٧٤

- عبدالله بن عبد الرحمن :  
الأشربة/ النهي عن الشرب في آنية الفضة  
١٢٣ ، ٤٠ ، ٣٩
- عبدالله بن فروخ :  
٢٩  
الصوم/ تقبيل الصائم
- عبدالله بن وهب بن زمعة :  
٥٠  
الأدب/ المزاح / التجارة
- عبيدة الله بن عبدالله بن عتبة :  
٤١  
الصلوة/ الركعتين بعد العصر
- الهجرة إلى الحبشة  
٢١  
عبيد بن عمير :
- الجنائز/ البكاء على الميت  
٥٢  
عثمان بن موهب :
- المناقب/ شعرات للنبي ﷺ عند أم سلمة  
١٤٥ ، ١٠٠
- عروة بن الزبير :  
٢١  
الهجرة إلى الحبشة
- الحج/ الطواف راكباً  
١٢١  
الحج/ الصلوة بمكة يوم النحر
- الأدب/ الحجاب  
١٤٣  
الغسل من الاحتلام
- عطاء بن يسار :  
١٢  
القضاء/ التسوية بين المتخاصمين
- اللباس/ لبس الذهب  
٥  
عطية الطفاوي :
- المناقب/ فضل أهل البيت  
٣٢
- عكرمة بن عبد الرحمن :  
٥٤
- الطلاق/ الإيلاء  
٦٠
- فاطمة بنت المنذر :  
١١٧
- الرضاع/ الرضاع بفتق الأمعاء  
١٤٩ ، ٧٣

١١٥	○ كريب: العدة/ عدة الحامل المتفق عنها زوجها
٥٥	○ مجاهد: الإيمان/ عدم قبول العمل بدون الإيمان
٥٦	المناقب/ فضل الرجال على النساء
١٠٤	الحيض/ مباشرة الحائض
١٤٨، ٧١	○ محمد بن علي بن حسين: العدة
١٥١، ١٥٠	الحج/ الحج جهاد كل ضعيف
٦٢، ٦١	○ مسة الأزدية: النفاس/ مدة ظهرها
٩٦	○ معرور بن سويد: الفتن: عدم النسل لمن مسخ
٧٦	○ مقسم: الدعوات/ الأدب
١٠١، ٧٧	الصلة/ الوتر
١١٢	○ ناعم مولى أم سلمة: الغسل/ كيفية الغسل
١٤٧	○ نافع: الصوم/ صحة صوم الجنب
١٥٢	○ نافع عن أم سلمة وابن عمر: اللباس/ جزء الثوب خيلاء
١٢٦، ٣٤	○ نبهان: الأدب/ الحجاب
٣٣	الأدب/ العنق والمكاتب
١٥٦، ٨٩	○ وهب مولى أبي أحمد: اللباس/ الاختمار

- هند بنت الحارث :  
١٥٩  
الفتن / فتح الخزائن
- يحيى بن الجزار :  
٧٨  
الصلوة / الوتر
- يعلى بن مملوك :  
١٢٢  
الصلوة / صلاة الليل
- ابن بريد :  
٦٤  
اللباس / القميص من الثياب
- أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث :  
١٧ ، ١٦ ، ١٥  
الصوم / صوم الجنب وصحته
- النكاح / القسم بين الزوجات  
١٤  
○ أبو بكر بن عمارة :  
١٠٣  
الطهارة / الغسل من الجنابة
- أبو رافع :  
١٢٣  
الصلوة / النهي عن الصلاة ورأسه معقوض
- أبو سلمة :  
١١١ ، ١١٠  
الغسل من الجنابة
- الفتн / ابن صياد  
١٥٥ ، ١٥٤
- الصلاة / الركعتين بعد العصر  
١٠٩ ، ١٥٧
- الصوم / صوم شعبان  
١١٤ ، ١١٣ ، ٢٦ ، ٢٥
- العدة / عدة الحامل المتوفى عنها زوجها  
١١٦  
الغسل من إماء واحد
- الطهارة / الحيض  
٦٧  
٢٣ ، ٢٢
- الصلاة / الصلاة قاعداً  
١٠٨ ، ١٠٧
- أبو صالح :  
٩٢ ، ٩١ ، ٩٠  
الصلوة / عدم النفح في الصلاة
- أبو عمران التجبيبي :  
١٦٦  
الحج / الحج والعمرة

١٢٥	○ أبو قيس :
	الصوم / القبلة للصائم
٦٩	○ ابن أبي سلمة :
١٣	الأشربة /
٥٨	الجناز / الدعاء عند المصيبة
٤٧	○ ابن أبي مليكة :
	القرآن / القراءات
١٠٢	○ بعض ولد أم سلمة :
١٣٨	الصلاحة / الصلاة على الخمرة
١٦٠	○ أخت أبي بكر بن عمرو :
	الفسل من الجنابة وترك الصفائر
٩٧	○ امرأة عن أم سلمة :
	الفسل من الاحتلام
١٥٨	○ امرأة من قريش :
٨٢	الغسل / ترك الصفائر
١٢٨ ، ٤٣ ، ٤٢	○ امرأة عن أم سلمة :
٩٥	الأشربة / كل مسکر حرام
	○ امرأة مولاة لهم :
	الصلاحة
	○ أم موسى :
	المناقب / مناقب علي رضي الله عنه
	○ أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن :
	الطهارة / تطهير الثوب بالمرور على الأرض
	○ مولاية لأم سلمة :
	الصلاحة / الدعاء بعد السلام

## فهرس الأحاديث الواردة من غير مسانيد أمهات المؤمنين ضمناً

الموضوع	الراوي	رقم الحديث
المناقب/ مناقب الحسن بن علي رضي الله عنه	الحسن البصري	٨٥
الفتن/ ما حل لهم قتلهم أي الحسين	الحسن البصري	٨٤
الاستحاضة	زينب بنت أم سلمة	١٦٥
الأدب/ تغيير اسمها	زينب بنت أم سلمة	٤٦
الطهارة/ يظهر ذلك المكان الطيب	صفوان مرسلأ	١٢٩
الجهاد/ بعثه ليلة الأحزاب الزبير	عروة مرسلأ	١٦٤
الزكاة/ النفقه على الزوج	عروة عن زينب امرأة	
الحج/ عدم أخذ الشعر لمن يريد الأضحية	ابن مسعود	١٣٣
الأماراة/ خيار الأئمة	علي بن أبي طالب	٤
التفسير/ تفسير قوله: «وتدلوا بها إلى الحكم»	عوف بن مالك	٨١
اللباس/ النهي عن لبس الذهب	قتادة	١٣٥
الحج/ عدم الأخذ من الشعر لمن يريد الأضحية	مجاهد عن عائشة	٥٣
الهجرة إلى الحبشة	يمحي بن يعمر	٣
	أبو بكر بن عبد الرحمن	
	بن الحارث	٢١

## فهرس الأحاديث على أبواب الفقه<sup>(\*)</sup>

رقم الحديث	الراوي	الموضوع
<b>الإيمان، والتفسير والقراءات</b>		
٥٥	أم سلمة	عدم وزن الأعمال الصالحة بدون إيمان
٥٧	أم سلمة	ما لنا لا نذكر في القرآن . . .
١٣٥	قتادة في أم سلمة	تفسير قوله ﴿وَتَدْلُوا بِهَا إِلَى الْحَكَمِ﴾
٤٩	أم سلمة	تفسير قوله ﴿نَساؤُكُمْ حَرثٌ لَّكُمْ﴾
٧٢	أم سلمة	نزول آية ﴿بِاً أَيْمَنَا أَمْنَا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ﴾
٥٦	أم سلمة	نزول آية ﴿وَلَا تَتَمَنُوا مَا فَضَلَ اللَّهُ﴾
٦٦	أم سلمة	تفسير قوله ﴿لَا يَعْصِينَكُمْ فِي مَعْرُوفٍ﴾
٥٨	أم سلمة	القرآن / القراءات / ترتيل القرآن
<b>الطهارة، الوضوء - الفصل من الجنابة والاحتلام، الحيض، والاستحاضة</b>		
٢٠٩١ ، ٢٠٩٠	سودة بنت زمعة	الطهارة / دباغ جلود الميتة
٢٠٢٨	ميمونة	الطهارة / دباغ جلود الميتة
١٢٨ ، ٤٣ ، ٤٢	أم سلمة	الطهارة / تطهير الذيل بجرّه على الأرض
١٢٩	صفوان في مستند أم سلمة	الطهارة / تطهير الذيل بجرّه على الأرض

(\*) ملاحظة: الأرقام التي تذكر مع الأحاديث هي أرقام الأحاديث والرقم الكبير رقم التسلسل والرقم الصغير هو الرقم داخل المستند واستعمل هذا الرقم في مستند أم سلمة وعاشرة رضي الله عنهمما قبله لكثرة روایتهما.

الوضوء		
٢٠٢٧	ميمونة	الطهارة/ الوضوء من ماء الغدران
٢٠٧٠	أم حبيبة	الطهارة/ الوضوء من مس الفرج
٢٠٥١	أم حبيبة	الطهارة/ عدم الوضوء مما مست النار
٢٠٥٨ ، ٢٠٥٧		
٤٨ ، ١١٨	أم سلمة	الطهارة/ عدم الوضوء مما مست النار
٨٨ ، ٨٧ ، ٨٦	أم سلمة وأبو هريرة الحيض ، مباشرة المخاض والاستحاضة والغسل	الطهارة/ عدم الوضوء مما مست النار الحيض ، مباشرة المخاض والاستحاضة والغسل
٢٠٢٦ ، ٣٠٣٥	ميمونة	الحيض / مباشرة المخاض
٢٠١١		
٢٠٦١	أم حبيبة	الاستحاضة/ ليست تلك بالحيضة
٢٤	أم سلمة	الحيض / مباشرة المخاض
٢٠٦٢	عائشة	الاستحاضة/ إنما ذلك عرق
٢٠٦٣	الزهري مرسلًا	الاستحاضة/ الغسل لكل صلاة
٢٠٦٤	زينب بنت أم سلمة	الاستحاضة/ تصلي المستحاضة
٢٠٦٠ ، ٢٠٥٩	أم حبيبة	الاستحاضة/ غسل المستحاضة لكل صلاة
٣١ ، ٣٠	أم سلمة	الطهارة/ الحيض
	الفسل من الجنابة	
١٣٨ ، ١٦٠	أم سلمة	الطهارة/ الغسل
١٦٥	زينب بنت أم سلمة	الطهارة/ غسل المستحاضة
٦٨ ، ٦٥	أم سلمة	الطهارة/ وجوب الغسل إذا رأى البلل
١٠٤	أم سلمة	الطهارة/ الحيض في الثوب الواحد
٢٤ ، ٢٣ ، ٢٢	أم سلمة	الطهارة/ مباشرة المخاض
٢٠٢٤	ميمونة	الطهارة/ الغسل من الجنابة
- ٢٠٢٣	ميمونة	الطهارة/ كيفية الغسل
٢٠٤٠	ميمونة	الطهارة/ كيفية الغسل
٢٠٢٢ ، ٢٠٢١		
٢٠١٨	ميمونة	الطهارة/ الغسل من بقايا الماء المستعمل

٢٠١٧ ، ٢٠١٦	ميمونة	الطهارة/ ليس على الماء جنابة
٣٨	أم سلمة	الطهارة/ الغسل من الجنابة
١٠٢	أم سلمة	الطهارة/ الغسل من الجنابة وترك الضفائر
١٠٣ ، ٣٧	أم سلمة	الطهارة/ الغسل من الجنابة
١١١ ، ١١٠ ، ١١٢		
٦٧	أم سلمة	الطهارة/ الغسل من إناء واحد
٢٤	أم سلمة	الطهارة/ الصلاة في الثوب الذي يجماع فيه الأذان، والصلاحة
٢٠٤٨ ، ٢٠٤٧	أم حبيبة	الأذان/ يقول مثل ما يقول المؤذن
٢٠٥٦	أم حبيبة	الأذان/ يقول مثل ما يقول المؤذن
٢٠٠٥ ، ١٩٩٨	حفصة	الصلاحة/ ركعتي الفجر
١٩٩٣	حفصة	الصلاحة/ تخفيف ركعتي الفجر
٢٠٠٤ ، ٢٠٠٣	حفصة	الصلاحة/ الصلاة قاعداً
٢٠٣٧	أم سلمة	الصلاحة/ فضل الصلاة في المسجد الحرام والمدينة
	ميمونة	الصلاحة على الخمرة
	ميمونة	الصلاحة/ التتجافي في السجود
١٤٤	أم سلمة	الصلاحة/ الصلاة بعد العصر
٤٧	أم سلمة	الصلاحة على الخمرة
٧٩	أم سلمة	الصلاحة/ أهمية الصلاة
٩٢	أم سلمة	الصلاحة/ عدم النفح في الصلاة
٣٧ ، ٣٥ ، ٢٦	أم سلمة	الصلاحة/ البدء بالعشاء عند حضوره
٤١	أم سلمة	الصلاحة/ الركعتين بعد العصر
١٢٢	أم سلمة	الصلاحة/ الصلاة بالليل
١٢٣	أم سلمة	الصلاحة/ النهي عن الصلاة ورأسه معقوص
١٥٧ ، ١٠٩	أم سلمة	الصلاحة/ الصلاة بعد العصر
١٠٨ ، ١٠٧	أم سلمة	الصلاحة/ الصلاة قاعداً غير المكتوبة
١٠٨ ، ١٠٧	أم سلمة	الصلاحة/ أحب العمل ما داوم عليه
٩٢ ، ٩١ ، ٩٠	أم سلمة	الصلاحة/ تربّ وجهك يا رياح لا تنفع

٢٠٥٣ ، ٢٠٥٢	أم حبيبة	الصلاه / الصلاه في الثوب الذي يجامع فيه
٤٧	أم سلمة	الصلاه / الصلاه على الخمرة
١٥٨	أم سلمة	الصلاه / صلاته وأم سلمة في قبلته
٩٥	أم سلمة	الصلاه / الدعاء بعد السلام
١٩٩٧ ، ١٩٨٢	حفصة	الصلاه / فضل السنن الراتبة
٢٠٤١ ، ٢٠٤٣	أم حبيبة	الصلاه / فضل السنن الراتبة
٢٠٥٥ ، ٢٠٥٤ ، ٢٠٧٢ ، ٢٠٧١ ، ٢٠٤٢	ميمونة وعاشرة	الصلاه / الوتر بسبع أو بخمس
٢٠١٥ ، ٢٠١٤		الصلاه / الوتر بسبع أو بخمس بدون الفصل بسلام
١٠١ ، ٧٧	أم سلمة	الصلاه / الوتر بثلاث عشرة
٧٨	أم سلمة	الجنازه / فضل من قدم ثلاثة من الأولاد
٢٧٤	أم حبيبة	الجنازه / الثناء على الميت
٩٤ ، ٩٣	أم سلمة	الجنازه / تحريم النوح والبكاء
٥٢	أم سلمة	الجنازه / اللهم احتسب مصيبيتي عندك
١٣	أم سلمة	الزكاه والنفقات ، البيوع
١٣٣	زينب امرأة ابن مسعود	الزكاه / النفقة على الزوج
١١٩ ، ٤٠	أم سلمة	الزكاه / النفقة على الزوج
١٣٤ ، ١٦٧		
٥٩	أم سلمة	الزكاه / كراهيته لامسايه بالدناين
٢٠٢٠	ميمونة	البيوع / جواز أخذ الدين
٢٠٩٧ ، ٢٠٩٦	جويرية	الصدقة / الهبة
٢٠ ، ١٩ ، ١٨		الصوم وما يتعلق به
١٤٧ ، ١٨	أم سلمة	الصوم / الصوم لمن أصبح وهو جنب
١٦ ، ١٥ ، ١٥٣	عاشرة	الصوم / الصوم لمن أصبح وهو جنب
٢٦ ، ٢٥	أم سلمة	الصوم / وصال شعبان برمضان
١١٤ ، ١١٣		

١٩٨٤ ، ١٩٨٣	حفصة	الصوم / تقبيل الصائم
١٢٥ ، ٢٩ ، ٢٤		
٢٠٨٠ ، ٢٠٧٩	جويرية وعبد الله بن عمرو	الصوم / النهي عن صوم يوم الجمعة
٢٠٧٦ ، ٢٠٧٥		
١٩٨٧	حفصة	الصوم / صوم ثلاثة أيام من كل شهر
٢٠٣٩	ميمونة	الصوم / الأكل خطأ
٢٠٨٣ ، ٢٠٨٢	صفية	الصوم / الاعتكاف
٢٠٨٤		
٢٠٨٣ ، ٢٠٨٢	صفية	الصوم / الشيطان يجري مجرى الدم
	الحج	
١٦٦	أم سلمة	الحج / جعل العمرة مع الحج
١٩٩٢	حفصة	الحج / عدم إحلال من لبس رأسه
٢٠٤٤	أم حبيبة	الحج / الدفع من مزدلفة بليل
٢٠٤٦ ، ٢٠٤٥		
١٤٣ ، ١٠	أم سلمة	الحج / صلاة الصبح بمكة يوم النحر
١٢١ ، ١٢٠	أم سلمة	الحج / الطواف راكباً
١٦٣ ، ١٦٢	عطاء مرسلأ	الحج / الطواف راكباً
١٩٨٥	حفصة	الحج / ما يجوز قتله للمحرم
٢٠٣٢	يزيد بن الأصم	الحج / الخلق للعذر
١٥١ ، ١٥٠	أم سلمة	الحج / الحج جهاد كل ضعيف
	علي بن أبي طالب	الحج / عدم أخذ الشعر لمن يُريد الأضحية
٤	في مستند أم سلمة	
	يجي بن يعمر	الحج / عدم أخذ الشعر لمن يُريد الأضحية
٣	في مستند أم سلمة	
٢٠١	أم سلمة	الحج / عدم أخذ الشعر لمن يُريد الأضحية
	العنق والمكاتب	
٣٣	أم سلمة	العنق / الاحتياط من المكاتب
٢٠٣٠ ، ٢٠٢٩	ميمونة	العنق / إعطاء الأمة للقرب بدل عنقها

		<b>اللباس وما يتعلّق به</b>	
٦٤	أم سلمة	اللباس/ كون القبيص أحب الثياب	
١٥٦ ، ٨٩	أم سلمة	اللباس/ الاختمار بلية	
٥٣	عائشة في مستند أم سلمة	اللباس/ النهي عن لبس الذهب	
٥٤	أم سلمة	اللباس/ النهي عن لبس الذهب	
١٥٢	أم سلمة	اللباس/ حرمة جراثثوب خيلاء	
١٠٠	أم سلمة	اللباس/ شعرات للنبي عندها في جلجل	
٢٧	أم سلمة	اللباس/ إرخاء النساء ذيولهن شبرا	
١٩٨٩	حفصة	اللباس/ إنما يلبس هذا من لا خلاق له	
٢٠٧٣	جويرية	اللباس/ حرمة لبس الحرير في الدنيا للرجال	
		<b>الأطعمة وما يتعلّق بها</b>	
٢٠٣٤	ميمونة	الأطعمة/ أكل الضب	
٢٠٣٦ ، ٢٠٣٥			
٢٠٠٨	أبو هريرة	الأطعمة/ حكم السمن تقع الفأرة فيه	
٢٠٠٧	ميمونة	الأطعمة/ حكم السمن تقع الفأرة فيه	
		<b>الأشربة والطب</b>	
٢٠١٩	ميمونة وعائشة	الأشربة/ النهي عن النبيذ في الدباء ..	
٩٧	أم سلمة	الأشربة/ النهي عن النبيذ في الدباء ..	
٦٩	أم سلمة	الأشربة/ النهي عن شرب الخمر وعبادة الأوثان	
١٢٣ ، ٤٠ ، ٣٩	أم سلمة	الأشربة/ النهي عن الشرب في آنية الفضة	
٩١.	أم سلمة	الطب/ لم يجعل الله شفاءكم فيما حرم	
		<b>الرضاع</b>	
١٤٩ ، ٧٣	أم سلمة	الرضاع/ لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء	
		<b>النكاح - الطلاق - العدة - الإحداد</b>	
٢٠٠٦	حفصة	النكاح/ زواج الرسول ﷺ بحفصة	
١٤٦	أم حبيبة في مستند أم سلمة	النكاح/ فلا تعرضن على بناتكن	
٢٠٣١	ميمونة	النكاح/ تزوج ميمونة وهو حلال	

٢٠٩٣ ، ٢٠٩٢	سودة	النکاح / الحجاب
٢٠٧٨	جويرية	النکاح / دفع الصداق
٢٠٣٣	ابن عباس	النکاح / القسم بين الزوجات
١٤	أم سلمة	النکاح / القسم بين الزوجات
٢٠٩٤	سودة	الطلاق / أرسل إلى سودة بطلاقها
١١٥ ، ٧١ ، ٧٠	أم سلمة	الطلاق / عدة الحامل المتوفى عنها زوجها
١٤٨ ، ١١٦		
٦٢ ، ٦١	أم سلمة	الطلاق / مدة النساء للتطهير
١١٧	أم سلمة	الطلاق / الإيلاء
٢٠٦٥ ، ٢٠٥٠	أم حبيبة	العدة / الإحداد
٢٠٤٩	أم حبيبة وأم سلمة	العدة / الإحداد
١٩٩١ ، ١٩٩٠	حفصة	العدة / الإحداد
١٦١ ، ١٢٧	أم سلمة أو عائشة	العدة / الإحداد
١٣٧ ، ١٣٦	أم سلمة	العدة / العدة في الجاهلية والإسلام
١٦٨		
٤٥ ، ٤٤	أم سلمة وأم حبيبة	العدة / عدة المتوفى عنها زوجها

#### الإماراة والخلافة والجهاد والهجرة

١٣٠	أم سلمة	الإماراة / كيف أنتم إذا دعاكم داعيان
١٣٢	أم سلمة	الإماراة / براءة الله ورسولة من بايع وفارق الجماعة أم سلمة
١٠٦ ، ٨٠	أم سلمة	الخلافة / الخلافة ثلاثة ثلثون عاماً
٨١	مستند أم سلمة	الإماراة / سيكون أمراء تعرفون وتنكرون
٢٠٩٥	سودة	الجهاد / الأسير وحكمه
١٦٤		الجهاد / بعث الزبير ورجل آخر معه ليلة الأحزاب عروة مرسلاً
٢١	أم سلمة	الهجرة إلى الحبشة
	أبو بكر بن عبد الرحمن	الهجرة إلى الحبشة
٢١	ابن الحارث	

## القضاء وفصل الخصومات

١٣٥	٩ ، ٨ ، ٧	<p>القضاء / الحكم بنحو ما يسمع من الخصمين</p> <p>أم سلمة</p>
٢٢	١٤٥	<p>القضاء / من ابلي بالقضاء فليسوي بينهم</p> <p>أم سلمة</p>
	٦٠	<p>المناقب والسير</p> <p>كانت عند أم سلمة جلجل من فضة فيه شعرات النبي ﷺ</p> <p>أم سلمة</p>
	٨٥	<p>المناقب / فضل أهل البيت</p> <p>المناقب / فضل الحسن رضي الله عنه</p> <p>مستند أم سلمة</p>
	٨٢	<p>المناقب / فضل علي رضي الله عنه</p> <p>أم سلمة</p>
	٨٣	<p>المناقب / فضل الحسين رضي الله عنه</p> <p>أم سلمة</p>
	٢٠٣٨	<p>المناقب / مناقب ابن عباس رضي الله عنهم</p> <p>ميمونة</p>
	١٣٩	<p>المناقب / مناقب عائشة رضي الله عنها</p> <p>أم سلمة</p>
٢٠٨٦ ، ٢٠٨٥	٢٠٨٧	<p>المناقب / مناقب صفية رضي الله عنها</p> <p>صفية</p>
	١٩٩٥ ، ١٩٨٦	<p>المناقب / مناقب أهل بدر والحدبية</p> <p>حفصة</p>
	١٩٩٦	
	١٩٨٨	<p>المناقب / مناقب عبدالله بن عمر رضي الله عنهم</p> <p>حفصة</p>
٢٠٠٢ ، ٥١	١٢ ، ١١	<p>الفضائل / الحوض</p> <p>الآداب - الذكر والدعاء</p> <p>أم سلمة</p>
	٧٦	<p>الأدب / لا يدخل عليكم المحن</p> <p>أم سلمة</p>
١٢٦ ، ٣٤	٤٦	<p>الأدب / دعاء الخروج من المنزل</p> <p>الأدب / عدم النظر إلى الأعمى والمحجوب عنه</p> <p>أم سلمة</p>
	٥٠	<p>الأدب / تغيير اسم زينب بنت أم سلمة وبنت جحشن</p> <p>زينب في مستند أم سلمة</p> <p>أم سلمة</p>
	٧٥	<p>الأدب / المزاح في السفر</p> <p>الأدب / آداب الخروج من البيت</p> <p>أم سلمة</p>

٢٠٦٧ ، ٢٠٦٦	أم حبيبة	الأدب/ عدم صحبة الملائكة رفقة فيها جرس
٢٠٦٩		
٢٠٦٨	أم حبيبة	الأدب/ عدم صحبة الملائكة رفقة فيها جرس
٢٠٠١	حفصة	الأدب/ لا يجوز اتباع غير النبي ﷺ ولو كان نبياً
٦٥	أم سلمة	الأدب/ دعاؤه في السجود
٢٠٧٧	جويرية	الأدب/ الذكر بسبحان الله عدد خلقه
١٩٩٤	حفصة	الزهد/ لبس الثياب الخشن
الفتن وأشرطة الساعة		
٢٠٨١	زينب بنت جحش	الفتن/ ويل للعرب من شر قد اقترب
٢٠٨٨	صفية	الفتن/ مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه
٢٠٨٩	صفية	الفتن/ غزو البيت من جيش وخففهم
١٠٥ ، ٦٣	أم سلمة	الفتن/ قتل العمار من الفئة الباغية
١٤٢ ، ١٤١	أم سلمة	الفتن/ المهدي
٩٩	أم سلمة	الفتن/ من أصحابه من لا يراه بعد مفارقه
٧٤	أم سلمة	الفتن/ خسف جيش يبعث إلى البيت
٩٦	أم سلمة	الفتن/ لا عقب ونسل لمن مسخ
١٥٩	أم سلمة	الفتن/ فتح الخزائن
٢٠٠٠ ، ١١٩٩	حفصة	الفتن/ ابن صياد
١٥٥ ، ١٥٤	أم سلمة	الفتن/ ابن صياد
الحسن البصري في مسند أم سلمة		الفتن/ ما حلّ لهم قتله أبي الحسين
١٨٤		

## فهرس الأحاديث على حروف الهجاء (\*)

أول الحديث	الراوي	أرقام الأحاديث
أتريدين أن تدخل الشيطان بيتأً قد أخرجه الله اجتنب هذا الرجل - ابن صياد -	أم سلمة	٥٢
أخرجت له جلجلًا فيه من شعر النبي ﷺ	أم سلمة	٢٠٠٠ ، ١١٩٩
إذا ابتلى أحدكم بالقضاء . . . فليسوا	أم سلمة	١٠٠
إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل اللهم بارك لنا فيه	ميمونة	٣٢
إذا حضرت الصلاة وحضرت العشاء فابدوا	أم سلمة	٢٠٣٦ ، ٢٠٣٥
إذا دخل العشر ووَدَمَ الرَّجُلَ أَصْحَيْتَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْ شَعْرِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ	في مسنده	٢٦ ، ٣٦ ، ٣٥
إذا دخل العشر وعنه أَصْحَيْتَهُ	أم سلمة	٣٥
إذا دخل العشر من أراد أن يُصْحِيَ فَلَا يَأْخُذُ مِنْ شَعْرِهِ يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ	في مسنده	٤
إذا رأيت الرَّطْبَ فلتغتسِل	أم سلمة	١٣٨
إذا شهدتم المريض أو الميت فقولوا خيراً	أم سلمة	٩٤ ، ٩٣
إذا كان لإحداكم مكاتب . . . فليحتجب منه	أم سلمة	٣٣
أَصْمَتْ أَمْسَ فَقِلْتَ : لَا ، فَقَالَ : أَفْطَرْي	جويرية	٢٠٧٦ ، ٢٠٧٥

(\*) ملاحظة: الأرقام التي تذكر مع الأحاديث هي أرقام الأحاديث والرقم الكبير رقم التسلسل والرقم الصغير هو الرقم داخل المسند واستعمل هذا الرقم في مسنده أم سلمة وعاشرة رضي الله عنهمما قبله لكثرة روایتهما.

٢٠٨٠ ، ٢٠٧٩	جويرية وعبدالله بن عمرو	أصمت أمس فقلت: لا، فقال: أفطري
١١١ ، ١١٠	أم سلمة	اختسلت أنا ورسول الله ﷺ من إماء واحد
٢٠٢٢ ، ٢٠٢١	ميمونة	اغتسل رسول الله ﷺ - من الجنابة
١٢٦ ، ٣٤	أم سلمة	أنعميوا أن أنتما . . . فإنكـن تصرـنـهـ
٤٨	أم سلمة	أكلـرـسـوـلـهـ ﷺ - كـتـفـ شـاـةـ ثـمـ صـلـىـ
٢٠٩١ ، ٢٠٩٠	سودة بنت زمعة	ألا استمتعتم بإهابـهاـ
٥٤ ، ٥٣	عائشة	ألا تـربـطـونـهـ بـفـضـةـ . . .
٢٠٢٨	ميمونة	ألا دـبـغـتـمـ إـهـابـهاـ فـانـتـفـعـتـمـ بـهـ
٢٠٠٧	ميمونة	أـقـوـهـاـ وـمـاـ حـوـلـهـ وـكـلـوهـ
١٣	أم سلمة	الـلـهـمـ اـحـتـسـبـ مـصـبـيـتـيـ عـنـدـكـ
٩٥	أم سلمة	الـلـهـمـ إـنـيـ أـسـأـلـكـ عـلـمـاـ نـافـعـاـ
٧٦	أم سلمة	الـلـهـمـ إـنـيـ أـعـوذـ بـكـ أـنـ أـزـلـ
٢٠٣٨	ميمونة	الـلـهـمـ فـقـهـ فـيـ الدـيـنـ وـعـلـمـهـ التـأـوـيلـ
١٩٨٧	حفصة	الـلـهـمـ قـنـىـ عـذـابـكـ يـوـمـ تـجـمـعـ عـبـادـكـ
٢٠٧٨	جويرية	أـلـمـ أـعـطـ صـدـاقـكـ
٦٠	أم سلمة	إـلـيـكـ لـاـ إـلـهـ إـلـيـ
٥٩	أم سلمة	أـمـ رـأـيـتـ الدـنـانـيرـ السـبـعـةـ
٢٠٨٨	صفية	أـمـرـتـنـاـ صـفـيـةـ أـنـ نـرـحلـ بـفـلـةـ بـهـودـجـ
١٣٣	زينب امرأة ابن مسعود	أـنـفـقـيـ عـلـيـهـمـ فـلـكـ أـجـرـ

إن المخففة

٦٩	أم سلمة	إن كان لقى أـوـلـ ماـ عـاهـدـ إـلـيـ ربـيـ
		أـنـ، إـنـ الشـدـدـتـانـ
٢٠٩٤	سودة	أـنـ رـسـوـلـهـ ﷺ أـرـسـلـ إـلـىـ سـوـدـةـ بـطـلـاقـهـاـ
٢٠٦٣	الزهري مرسلأ	أـنـ رـسـوـلـهـ ﷺ أـمـرـ أـمـ حـبـيـةـ أـنـ تـغـسلـ
١٤٣		أـنـ رـسـوـلـهـ ﷺ أـمـرـ أـمـ سـلـمـةـ أـنـ تـصـلـيـ الصـبـحـ بـمـكـةـ أـمـ سـلـمـةـ
١٢١		أـنـ رـسـوـلـهـ ﷺ أـمـرـ أـمـ سـلـمـةـ أـنـ تـطـوـفـ . . . رـاكـبـةـ أـمـ سـلـمـةـ
١٠		أـنـ رـسـوـلـهـ ﷺ أـمـرـهـاـ أـنـ تـوـافـيـ مـعـهـ صـلـاـةـ الصـبـحـ أـمـ سـلـمـةـ
١٦٤	عروة مرسلأ	أـنـ رـسـوـلـهـ ﷺ بـعـثـ لـيـلـةـ الـأـحـزـابـ الـزـيـرـ

٢٠٣١	ميمونة	أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال
٢٠٠٥	حفصة	أن رسول الله ﷺ رکعهما حين طلع الفجر
١١٤ ، ١١٣	أم سلمة	أن رسول الله ﷺ لم يكن يصوم شهرين متتابعين
	أبو بكر بن عبد الرحمن	أن رسول الله ﷺ لما فتن أصحابه بمكة أشار
٢١	في مستند أم سلمة	عليهم ...
٢٠٤٥ ، ٢٠٤٤	أم حبيبة	أن النبي ﷺ بعث بها من جمع بليل
٤٧	أم سلمة	أن النبي ﷺ كان يصلّي على الحمراء
١٥٥ ، ١٥٤	أم سلمة	إن ابن صياد ولدته أمه أعور مختوناً
	الحسن مرسلًا مستند أم سلمة	إن أبني هذا سيد يصلح الله به فترين
٨٣	أم سلمة	إن جبريل أتاني بالترية التي يقتل فيها
١٠٥	أم سلمة	إن الخير خير الآخرة فاغفر للأنصار والماهرة
١١٩	أم سلمة	إن زوجي فقير وبنو أخي لي أيتام وانظر أيضاً
٢٠٨٣ ، ٢٠٨٢	صفية	نعم ولكِ أجر
		إن الشيطان يجري من أين آدم مجرى الدم
٦٣	أم سلمة	إن عمار تقتلها الفتنة الباغية
٢٠٨٥	صفية	إن قومك صنعوا كذا وكذا
٢٠٣٩	ميمونة	إنك لا تدرى فشربت
٩ ، ٨ ، ٧	أم سلمة	إنكم تختصمون إلى وإنما أنا بشر
١٣٥		
١٢٣ ، ٤٠ ، ٣٩	أم سلمة	الذى يشرب في آنية الفضة فإنما يجرجر
١٣٠	أم سلمة	إن الله بريء ويرى رسوله ثمن .. فارق الجماعة
٩٨	أم سلمة	إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم
٢٠٦٢	عائشة	إنما ذلك عرق وليس بالحقيقة
١٩٨٩	حفصة	إنما يلبس هذا من لا خلاق له
٩٩	أم سلمة	إن من أصحابي من لا يراني بعد أن أفارقه
٢٠٣٢	يزيد بن الأصم	إن ميمونة حلقت رأسها من داء
٢٠٩٣ ، ٢٠٩٢	سودة	إنه قد أذن لكن في الخروج حاجتكن
٣٨	أم سلمة	إنيأشد ضفر رأسي

٥١	أم سلمة	إني سالف لكم على الكوثر إني لأرجو أن لا يدخل النار أحد شهد بدرأ والحدبية
١٩٩٥ ، ١٩٨٦	حفصة	
١٩٩٦		
١٩٩٢	حفصة	إني لبدت رأسى وقلدت هدى
١٠١ ، ٧٧	أم سلمة	أوتر رسول الله ﷺ بخمس أو سبع
٥٦	أم سلمة	أيغزو الرجال ولا نفزوا
٢٠٢	أم سلمة	أيتها الناس بینا أنا على الحوض
(ت)		
٩٢ ، ٩١ ، ٩٠	أم سلمة	ترب وجهك يا رياح
١١٨	أم سلمة	تعرق رسول الله ﷺ من كتف شاة
١١٢	أم سلمة	تقى الشعر ويروى البشر
٢٠٥٨ ، ٢٠٥٧	أم حبيبة	توضأوا مما مسّت النار
٢٠٥١		
(ح)		
١٥١ ، ١٥٠	أم سلمة	الحج جهاد كل ضعيف
١٩٩٧ ، ١٩٨٢	حفصة	حفظت عن رسول الله ﷺ عشر ركعات
١١٧		حلف رسول الله ﷺ أن لا يدخل على بعض أهله أم سلمة
(خ)		
٢٠٨٤	صفية	خذى بعضاً دتي الباب ولا تدخل
٥٠	أم سلمة	خرج أبو بكر في تجارة إلى مصرى
١٣٢	أم سلمة	الخلافة ثلاثون عاماً ثم الملك
٨١	عوف بن مالك الأنصاري	خيار أئمتك الذين تحبونهم
(د - ذ)		
١٠٩		دخل على رسول الله ﷺ فصلّى بعد العصر ركعتين أم سلمة

(ر - ز)

- رأيت ابنة حجش تخرج من المركن  
٢٠٦٤ ، ١٦٥ زينب بنت أم سلمة
- رأيت رسول الله ﷺ يُصلِّي وأنا أقرب إلى القبلة أم سلمة  
١٥٨
- رأيت رسول الله ﷺ يُصلِّي في التوب الذي يجامع فيه أم حبيبة  
٢٠٥٣
- رأيت كأني وهذا الذي أرسله صافية  
٢٠٨٦

(س - ش)

- سئل رسول الله ﷺ عن الفارة تقع في السمن أبو هريرة  
٢٠٠٨
- سيكون اختلاف عند موت خليفة  
١٤٢ ، ١٤١ أم سلمة
- سيكون عليكم أمراء تعرفون وتنكرون  
١٠٦ ، ٨٠ أم سلمة
- شغل النبي ﷺ عن الركعتين قبل العصر  
٤١ أم سلمة
- شكوت إلى رسول الله ﷺ أنِّي أشتكي  
١٢٠ أم سلمة
- شكوت إلى رسول الله ﷺ أنِّي أشتكي  
١٦٣ ، ١٦٢ عن عطاء مرسلًا

(ص - ض)

- صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة ميمونة  
٢٠٣٧
- الصلاوة الصلاة وما ملك إيمانكم  
٧٩ أم سلمة
- صلى رسول الله ﷺ بعد العصر ركعتين في بيتي أم سلمة  
١٤٤

(غ - غ)

- على رسلكما إنها صافية  
٢٠٨٣ ، ٢٠٨٢ صافية
- وانظر إن الشيطان يجري . . .

(ف - ق)

- فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة وتُصلِّي  
٢٠٦٠ ، ٢٠٥٩ أم حبيبة
- فأمرها أن تنكح  
٧٠ أم سلمة
- فأنا أتزوج حفصة وأزوج عثمان أختها  
٢٠٠٦ حفصة
- فإن شئت سبَّعْت لكِ  
١٤ أم سلمة
- فقالت: نعم ما لم ير فيه أذى  
٢٠٥٢ أم حبيبة
- فقال: قدم على وفدبني تميم  
١٥٧ أم سلمة
- فقال: إنما يكفيك أن تخهي . . . ثلات حثبات أم سلمة  
٣٧

٩٩	أم سلمة	قال : ما مسخ من أحد فكان له نسل قال : نعم ، وكانت صناع اليدين (وانظر أن زوجي فقير . . . )
١٣٤	أم سلمة	(وانظر نعم ولك فيهم أجر)
٢٠٣٣	ابن عباس	فقد كان عند رسول الله ﷺ تسع نسوة
١٤٦	أم حبيبة	فلا تعرضن على بناتكن وأخواتكن
	(ق)	
٢٠٦٥	أم حبيبة	قد كانت إحداكن تجلس في بيتها حولاً
، ١٣٧ ، ١٣٦	أم سلمة	قد كانت إحداكن تكث في شر بيتها
١٦٨		
٧١	أم سلمة	قد حسبكَن فكتن إذا توفى زوج المرأة
١٠٩		قدم وف بني تميم فشغلوني عن ركعتين بعد الظهر أم سلمة
٢٠٩٧ ، ٢٠٩٦	جويرية	قربيه فقد بلغ محله
	(ك)	
١٠٣ ، ١٠٢		كانت إحدانا إذا اغتسلت من الجنابة تبقي ضفرتها أم سلمة
١٦٠		كانت إحدانا تغتسل فتبقي ضفرتها أم سلمة
١٤٥		كانت عند أم سلمة جلجل من فضة فيه شعرات النبي ﷺ أم سلمة
٢٠٤٤		كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة بدأ فتوضاً ميمونة
٢٠٢٥		كان رسول الله ﷺ إذا حاضت المرأة أمرها ميمونة
٧٥		كان رسول الله ﷺ إذا خرج من بيته قال : بسم الله أم سلمة
٢٠١٢		كان رسول الله ﷺ إذا سجد جاف حتى يُرى بياض إيطيه ميمونة
٢٠١٣		كان رسول الله ﷺ إذا سجد خوى بيديه ميمونة
٢٠٥٦		كان إذا سمع المؤذن قال كما قال أم حبيبة
٢٠٤٨ ، ٢٠٤٧		كان إذا سمع المؤذن يقول مثل ما يقول ثم يسكت أم حبيبة
٥٨		كان إذا قرأ يقطع بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين أم سلمة
٢٠١٠ ، ٢٠٠٩		كان رسول الله ﷺ تبسط له الخمرة في المسجد ميمونة
٦٧		كان رسول الله ﷺ وبعض نسائه يغسلان في الإناء الواحد أم سلمة
٢٠١١		كان رسول الله ﷺ يباشر النساء وهن حُيضن ميمونة

١٩٩٣		كان رسول الله ﷺ ينخفف الركعتين قبل الفجر.	حفصة
٢٠ ، ١٩	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً... ثم يصوم	
١٨	أم سلمة وعائشة	كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً... ثم يصوم	
١٦ ، ١٥	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير حلم ثم يظل صائماً	
١٥٣ ، ١٧	أم سلمة وعائشة	كان يصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم	
١٤٧	أم سلمة	كان يصبح جنباً من الواقع ثم يتم صومه	
٢٥	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ يصل شعبان برمضان	
٢٦	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ يصوم شعبان ورمضان	
٢٩ ، ٢٤	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ يقبلي وأنا صائمة وهو صائم	
١٢٥	أم سلمة وعائشة	كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم	
١٩٨٤ ، ١٩٨٣	حفصة	كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم	
٧٨	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث عشرة ركعة	
١٩٩٨	حفصة	كان يُصلِّي ركعتي الفجر وينسفهما	
١٢٢	أم سلمة	كان يصلي العشاء ثم يُسجع	
٤٧	أم سلمة	كان يصلي على الخمرة	
٩٧	أم سلمة	كل مسکر حرام	
٢٠٣٤	ميمونة	كلوه فإنكم أهل نجد تأكلونها	
١٢٨ ، ٤٣ ، ٤٢	أم سلمة	كنت أطيل ذيلي فأمر بالمكان القذر	
٢٠٢٣		كنت عند النبي ﷺ فأتى بغضل فأفاض على جسده ميمونة	
٢٤ ، ٢٣ ، ٢٢		كنت مع رسول الله ﷺ في الحمilla فوجدت ما يهد النساء أم سلمة	
٢٤ ، ٢٣ ، ٢٢		كنت مع رسول الله ﷺ في اللحاف فوجدت ما يهد النساء أم سلمة	
٢٠٤٦	أم حبيبة	كنا في عهد رسول الله ﷺ نغمس من جع بليل	
٢٠٢٧	ميمونة	كنا نسافر مع ميمونة فنزل الغدران	
٦٢ ، ٦١		كن النفساء على عهد رسول الله ﷺ يجلسن أربعين أم سلمة	
		كيف أنتم إذا دعاكم داعيان	
		(لا - ل)	
١٥٩	أم سلمة	لا إله إلا الله ما فتح الليلة من الخزائن	
٢٠٦٧ ، ٢٠٦٦	أم حبيبة	لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس	

٢٠٦٨	أم حبيبة	لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس
٢٠١٩	ميمونة وعائشة	لا تتبدوا في الدباء والزفت
٩٢، ٩١، ٩٠	أم سلمة	لا تنفع فإن النفح كلام
٢٠١٥، ٢٠١٤	عائشة وميمونة	لا توترا إلا سبع أو بخمس
١٣٩	أم سلمة	لا تؤذيني في عائشة
١٤٩، ٧٣	أم سلمة	لارضاع إلا ما فتق الامعاء لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
١٦١، ١٢٧	أم سلمة وعائشة	أن تُحَدُّ.. فوق ثلاث
١٩٩١، ١٩٩٠	أم سلمة	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحَدُّ.. فوق ثلاث حفصة
		لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
٢٠٤٩	أم حبيبة وأم سلمة	أن تُحَدُّ.. فوق ثلاث
٢٠٥٠	أم سلمة	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم أن تُحَدُّ فوق ثلاث أم حبيبة
١٢، ١١	أم سلمة	لا يدخل عليكم هذا
١٩٩٦، ١٩٨٦	حفصة	لا يدخل النار أحد شهد بدر أو الحديبية
١٩٩٥		
٦٦	أم سلمة	لا يعصينك في معروف إنَّه النوح
١٠١، ٧٧	أم سلمة	لا يفصل بينهن بسلام ولا كلام
٢٠٨٩	صفية	لا ينتهي الناس عن غزو هذا البيت
٣١، ٣٠	أم سلمة	لتُنْظَر عِدَة اللِّيَالِي وَالْأَيَّامِ
٢٠٧٧	أم سلمة	لقد قلت منذ وقفت عليك كلمات ثلاث هي أكثر جوهرية
١٠٤	أم سلمة	لقد كانت إحدانا تحبض وما لها إلا الشوب الواحد أم سلمة
٢٠٢٦	أم سلمة	لقد كان رسول الله ﷺ يدخل على إحدانا وهي حائض ميمونة
٢٠٠٤، ٢٠٠٣	حفصة	لم أر رسول الله ﷺ صلَّى تطوعاً قاعداً
٦٤	أم سلمة	لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله ﷺ من القميص
٢٠٣٠، ٢٠٢٩	ميمونة	لو كنت أعطيتها أختك .. . كان خيراً لك
١٩٩٤	حفصة	لو لبست ثياباً ألين من ثيابك
١٣	أم سلمة	ليس أحد تصيبه مصيبة فيسترجع عند ذلك
٢٠٦١	أم حبيبة	ليست تلك بالحيبة وإنما ذلك عرق

لية لا ليتين

أم سلمة

١٥٦، ٨٩

(م)

٢٠٢٠	ميمونة	ما أحد يدان ديناً... إلا قضاه الله عنه
٨٤	الحسن البصري في مستند أم سلمة	ما حلّ لهم قتله
٢٠٠٤، ٢٠٠٣	حفصة	ما رأيت رسول الله ﷺ صل سبخته قاعداً
٥٧	أم سلمة	ما لنا لا نذكر في القرآن ويدرك الرجال
١٠٨، ١٠٧	أم سلمة	ما مات رسول الله ﷺ حتى كانت أكثر صلاته قاعداً أم سلمة
٢٠٧٤	أم سلمة	ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة أطفال
٢٠١٦	ميمونة	الماء لا ينجزته شيء
٢٠١٨، ٢٠١٧	أم سلمة وابن عمر	من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه
١٥٢	أم سلمة	من صلّى في يوم وليلة اثنى عشرة بنى الله له بيتكا في الجنة أم حبيبة
٢٠٧٢، ٢٠٧١	أم سلمة	من صلّى في يوم وليلة اثنى عشرة ركعة سوى المكتوبة أم حبيبة
٢٠٤٢، ٢٠٤١	أم سلمة	من كان يريد أن يذبح... فلا يمس من شعره
٢٠٤٣	أم سلمة	من ليس الحرير في الدنيا أليس الله ثواباً من النار
٢٠٥٥، ٢٠٥٤	أم سلمة	من مس فرجه فليتوضا
٢	أم سلمة	ننزل آية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ . . .﴾
٢٠٧٣	أم سلمة	﴿نَساؤُكُمْ حِرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حِرْثَكُمْ أَنَّى شَتَّمْ﴾
٢٠٧٠	أم حبيبة	سماها واحداً

(ن)

٧٢	أم سلمة	نعم إذا رأت بلالاً
٤٩	أم سلمة	نعم إذا رأت الماء
٦٨	أم سلمة	نعم إذا وجدت الماء
٦	أم سلمة	نعم لك فيهم أجر فيما أنفقت
٥	أم سلمة	نعم الرجل عبد الله بن عمر
١٦٧، ٤٠	أم سلمة	ننزل آية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ . . .﴾

١٩٨٨	حصة	غير أنه لا يصلّي من الليل
٨٨، ٨٧	أم سلمة	نشرت لرسول الله ﷺ كثيراً فأكل منها
٨٦	أم سلمة وأبي هريرة	نهى رسول الله ﷺ عندي من كتف . . . فصل
١٢٣	أم سلمة	نهى رسول الله ﷺ، أن يصلّي الرجل ورأسه معقوص
٩٧	أم سلمة	نهى رسول الله ﷺ عن النبي في الحنف والدباء

(هـ - و)

١٤٨	أم سلمة	وإنما حسبكن بأربعة أشهر وعشراً
١٣٥	قتادة في مسند أم سلمة	وتدلوا بها إلى الحكام
١١٦، ١١٥	أم سلمة	وضعت سبعة بعد وفاة زوجها بأيام
٢٠٤٠	ميمونة	وضعت للنبي ﷺ ماءً فأفرغ على يديه
٤٦	وكان اسم زينب بنت جحش برة فسمتها رسلة زينب زينب بنت أم سلمة	وكان اسم زينب بنت جحش برة فسمتها رسلة زينب زينب بنت أم سلمة
١٩٨٧	حصة	وكانت يمينه لطعامه وشرابه وثيابه
١٩٨٧	حصة	وكان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر
٢٠٠١	حصة	والذي نفسي بيده لو أتاكم يوسف
		والذي يختلف به أم سلمة إن علياً كان أقرب الناس
٨٢	أم سلمة	عهداً برسول الله
٢٠٨٧	صفية	والله إنك لابنة نبي وإن عمك النبي
١٠٥	أم سلمة	ويحال لك يا ابن سمية تقتلك الفتنة البا الغربية
٢٠٨١	زينب بنت جحش	ويل للعرب من شر قد قرب
٢١	أم سلمة	الهجرة إلى الحبشة
١٦٦	أم سلمة	يا آل محمد من حج منكم فليجعل عمرة
٥٥	يا رسول الله إن عمي هشام بن المغيرة كان يصل الرحم	يا رسول الله إن عمي هشام بن المغيرة كان يصل الرحم
٤٥، ٤٤	أم سلمة	يا رسول الله: إن ابتي توفي عنها زوجها
٢٠٩٥	سودة	يا سودة أعلى الله وعلى رسوله
٦٥	أم سلمة	يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك
٢٧	أم سلمة	يرخين شبراً . . . فذراعاً
١٢٩	أم سلمة	يظهر ذلك المكان الطيب

١٢٨ ، ٤٣ ، ٤٢	أم سلمة	يظهره ما بعده
٧٤	أم سلمة	يعود عائذ بالبيت فيبعث إليه بعث خف بهم
١٩٨٥	حفصة	يقتل المحرم العقرب والفارة والخدأة

## فهرس الموضوعات

	مقدمة
٥	
١١	ترجمة أم المؤمنين أم سلمة
١٨	أم المؤمنين حفصة
٢٣	أم المؤمنين ميمونة
٢٦	أم المؤمنين أم حبيبة رضي الله عنها
٣٠	أم المؤمنين صفية رضي الله عنها
٣٥	أم المؤمنين جويرية
٤٠	أم المؤمنين زينب رضي الله عنها
٥٠	أم المؤمنين سودة رضي الله عنها
٥٥	مسند أم المؤمنين أم سلمة بنت المغيرة
٧٩	ما يروى عن عطاء بن يسار
١٠٠	ما يروى عن أهل مكة
١٠٨	ما يُروى عن رجال أهل البصرة
١٢١	ما يروى عن أهل الكوفة الشعبي
١٤٥	زيادات روایة أهل مكة والمدينة
١٨٦	مسند أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهمَا
٢٠١	ما يُروى عن حفصة زوج النبي ﷺ
٢٠٤	ما يُروى عن ميمونة زوج النبي ﷺ
٢٣٣	ما يُروى عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ
٢٥٢	ما يُروى عن صفية وجويرية وزينب
٢٦٤	ما يُروى عن سودة ابنة زمعة

